الدولة المدنية في منهج التفكير السياسي للملك عبدالله الثاني ابن الحسين

The Civil State in the Political Thought of King Abdullah II Ibn Al Hussein

إعداد

رائد محمود محمد الدويسات

إشراف

الدكتور أحمد عارف الكفارنة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

كلية الآداب والعلوم

جامعة الشرق الأوسط

كانون ثاني، 2018

www.manaraa.com

التفويض

أنا رائد محمود محمد الدويسات أفوض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخة من رسالتي ورقياً وإلكترونياً للمكتبات أو المنظمات أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمي عند طلبها.

الاسم: رائد محمود محمد الدويسات

التاريخ: 2018/1/8

التوقيع:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة في جامعة الشرق الأوسط – عمان وعنوانها " الدولة المدنية في منهج التفكير السياسي للملك عبدالله الثاني ابن الحسين".

وأجيزت بتاريخ: 2018/1/8

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم	الصفة	جهة العمل	التوقيع
أ.د عبد القادر الطاني	رئيساً	جامعة الشرق الأوسط	.....
د. أحمد الكفارنة	مشرفاً	جامعة البلقاء التطبيقية	.....
أ.د محمد المصالحة	عضواً خارجياً	الجامعة الأردنية	.....

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكر وتقدير

ومن لايشكر الناس لايشكر الله،،،

وأخص بالذكر مشرفي الفاضل الدكتور أحمد الكفارنة الذي كان لملاحظاته القيمة ومتابعاته الحثيثة معي الأثر الكبير في رصانة هذا العمل وتوجيهه الوجهة العلمية المناسبة فله كل الشكر والتقدير.

كما أتوجه بالشكر للسادة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة وهم الأستاذ الدكتور عبد القادر الطائي و الأستاذ الدكتور محمد المصالحة المشرف الخارجي والذي تكبد عناء وجهد في الحضور إلى المناقشة فلهم مني كل الشكر والتقدير.

كما أعرب عن شكري وتقديري لجميع أعضاء هيئة التدريس في كلية الآداب الذين استفدت من علمهم.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

الإهداء

إلى من قدم لي كل ما يملك لتبقى السعادة والأمل ينير طريقي الى القمة.....

إلى والدي

الى من غمرتني بحبها .... وأحاطتني بدفء حنانها ....

والدتي الحبيبة

إلى رفيقة دربي، النور الذي أضاء طريقي

زوجتي الغالية

إلى أمل حياتي وثمرة فؤادي

أبنائي الأعزاء

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
العنوان	أ
التفويض	ب
قرار لجنة المناقشة	ج
شكر وتقدير	د
الإهداء	هـ
قائمة المحتويات	و
الملخص باللغة العربية	ح
الملخص باللغة الإنجليزية	ط
الفصل الأول: خلفية الدراسة وأهميتها	**1**
المقدمة	1
مشكلة الدراسة	4
اسئلة الدراسة	4
اهداف الدراسة	4
أهمية الدراسة	5
فرضية البحث	5
مصطلحات الدراسة	6
حدود الدراسة	7

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني: الأدب النظري والدراسات السابقة **8**

أولاً: الأدب النظري 8

ثانياً: الدراسات السابقة 12

ما يميز الدراسة عن الدراسات السابقة 16

منهجية الدراسة..... 16

الفصل الثالث: الدولة المدنية والفكر السياسي الاردني **18**

المبحث الأول: مفهوم الدولة المدنية ومقوماتها 18

المبحث الثاني : بناء الدولة المدنية الحديثة..... 30

المبحث الثالث : الفكر السياسي الأردني 39

الفصل الرابع: التوجهات الاصلاحية للملك عبد الله الثاني ابن الحسين في تعزيز بناء الدولة المدنية **46**

المبحث الأول : الفكر السياسي للملك عبدالله الثاني تجاه الدولة المدنية..... 46

المبحث الثاني: الإصلاحات السياسية كأساس للدولة المدنية في الاردن..... 50

المبحث الثالث: اسهامات الأوراق النقاشية في تعزيز بناء الدولة المدنية الأردنية.. 70

الخاتمة **104**

النتائج 105

توصيات 107

قائمة المصادر والمراجع 110

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

الدولة المدنية في منهج التفكير السياسي للملك عبدالله الثاني ابن الحسين

إعداد

رائد محمود محمد الدويسات

إشراف

الدكتور أحمد الكفارنة

الملخص

تهدف الدراسة بشكل رئيسي الى بيان مفهوم الدولة المدنية في الفكر السياسي وأركانها وخصائصها. وما طبيعة دور الاصلاحات الدستورية والقانونية التي شهدتها مؤسسات الدولة الأردنية التي يمكن أن تسهم في بناء الدولة المدنية الأردنية. وبيان طبيعة التوجهات الاصلاحية للملك عبد الله الثاني ابن الحسين في تعزيز بناء الدولة المدنية.، وتستخدم الدراسة المنهج التحليل النظمي والمنهج الوصفي التحليلي والمنهج القانوني لتحقيق هدف الدراسة.

بينت الدراسة أن أركان الدولة المدنية تكاملية غير متقاطعة، لأن لوجود قضاء يطبق هذه القوانين يساعد في إرساء مبادئ العدل بوجود سلطة عليا، وهي سلطة الدولة، ويلجأ إليها الأفراد عندما تنتهك حقوقهم أو تهدد بالإنتهاك، وتتأسس الدولة المدنية على نظام مدني من العلاقات التي تقوم على السلام والتسامح وقبول الآخر والمساواة في الحقوق والواجبات، والثقة في عمليات التعاقد والتبادل المختلفة، والدولة المدنية لا تستقيم إلا بركن ثالث وهو المواطنة، ويتعلق هذا الشرط بتعريف الفرد الذي يعيش على أرض هذه الدولة، فهذا الفرد لا يُعرف بمهنته أو بدينه أو بإقليمه أو بماله أو بسلطته، وإنما يُعرف تعريفاً قانونياً اجتماعياً بأنه مواطن، أي أنه عضو في المجتمع له حقوق وعليه واجبات. وتوصي الدراسة بالعمل على تطوير التشريعات التي تساهم في تهيئة البيئة الملائمة لتوسيع قاعدة مشاركتهم في الحياة العامة، وتفعيل دورهم كمواطنين فاعلين وداعمين ومؤثرين في التنمية الوطنية الشاملة، وتطوير القوانين والأنظمة التي تسهم في بناء الدولة المدنية وإزالة العقبات التي تعيق التحول إلى الدولة الوطنية.

الكلمات المفتاحية: الدولة المدنية، الفكر السياسي الاردني، الملك عبد الله الثاني ابن الحسين.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

The Civil State in the Political Thought of King Abdullah II Ibn Al Hussein

By

Rae'd Mahmoud Mohammad Al-dwaisat

Supervised

Dr. Ahmed Al-Kafarneh

Abstract

The study aims mainly at explaining the concept of the civil Country in political thought, its elements and its characteristics. And the nature of the role of the constitutional and legal reforms witnessed by the Jordanian state institutions that can contribute to the building of the Jordanian civil Country. And to explain the nature of the reformist orientations of King Abdullah II Ibn al-Hussein and to strengthen the building of the civil Country. The study uses the methodological analysis, analytical descriptive approach and legal approach to achieve the objective of the study.

The study showed that the elements of the civil country are complementary and are not interchangeable. Because the existence of a judiciary, which applies these laws, helps in anchoring the principle of justice with the existence of a supreme authority, which is the authority of the country, to which the individuals turn to when their rights are violated or are threatened to be violated. The Civil country is based on a civil system of relations which are built on peace, forgiveness, acceptance, and equality in rights and duties, in addition to confidence in the various contracting and exchange processes. The Civil country could only be established through a third element, which is citizenship, and this condition relates to defining the individual who is living in the territory of that country; this individual is not defined by his occupation, religion, region, wealth or authority, but is defined legally and socially as a citizen, as in a member in the society who has rights and duties.

The study recommends working on developing the legislations, which contribute to creating the proper environment to expand their participation in the public life, and activate their role as active, supportive and influential citizens in the comprehensive national development. In addition to developing the laws and regulations that contributes in building the civil country and to the removal of the obstacles, that hinders the transition to the national country.

Keywords: Civil Country, The Jordanian Political Intellect, King Abdallah II ibn Al-Hussein

www.manaraa.com

الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

المقدمة:

يُمثل الإصلاح السياسي استراتيجية شاملة للتغيير في العملية السياسية في الحياة السياسية الأردنية، وقد بدأ الأردن مسيرته الإصلاحية منذ عام 2005 إذ مثلت الأجندة الوطنية برنامجاً وطنياً شاملاً للإصلاح السياسي. واستمرت مسيرة الإصلاح حتى عام 2011، إذ بدأت تأخذ منحى جديداً بعد ثورات الربيع العربي في عام 2011 وبدأ حراك سياسي يطالب بتوسيع قاعدة المشاركة السياسية كأحد الملامح الأساسية للتحديث السياسي والتنمية السياسية، والتي عبر عنها الحراك الشعبي في الأردن بالمطالبة في إحداث نقلة في العملية السياسية وتحديث للقوانين والأنظمة المؤثرة في العملية السياسية، وقد قامت السلطة التنفيذية بمجموعة من الإصلاحات السياسية بدأت بأجراء التعديلات الدستورية وإنشاء المحكمة الدستورية والهيئة المستقلة للانتخاب وتعديل قانون الانتخاب وحل مجلس النواب والدعوة إلى إجراء انتخابات برلمانية في بداية عام 2013 (المشاقبة، 2017).

وقد قدم الملك عبد الله الثاني عن فكره السياسي من خلال سبع أوراق نقاشية دعا فيها للحوار، وإلى نهج الديمقراطية الحقيقية والدعوة إلى إصلاح الأعراف السياسية وتطويرها في الأردن، إذ تتكون مع الزمن كقاعدة أقوى من النص القانوني، وساق مثالاً على ذلك خطاب التكليف السامي لحكومة الدكتور عبدالله النسور في 10 تشرين الأول 2012، وعزز فكرة التشاور للوصول إلى تكليف رئيس الوزراء مدعوماً بحصوله على الثقة طيلة أربع سنوات، ودعا إلى تحقيق الهدف الأسمى الذي يطمح إليه وهو تشكل حكومات برلمانية. وقد أسست الأوراق النقاشية التي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

طرحها الملك عبر الأعوام (2012 و2013 و2014 و2016) لمنهج إصلاح حكيم يؤدي إلى نتائج إصلاحية تعزز النهج الدستوري بتطبيق الملكية الدستورية* وفصل السلطات وإطلاق الحريات العامة وتعزيز مبدأ الحوار بين أطراف المعادلة السياسية.

فقد قام الملك عبد الله الثاني ابن الحسين بإصدار أوراقه النقاشية بتسلسل زمني؛ ابتداء من توصيف الواقع الأردني، مروراً بالانتخابات البرلمانية، والتعديلات الدستورية، واستحداثات الأجهزة والمراكز التي تخدم المسيرة الديمقراطية، وصولاً إلى الهدف الكبير وهو تشكيل الحكومات البرلمانية. فالحكومة البرلمانية مؤشر على تجذير الممارسات الديمقراطية، وتطوير النظام الديمقراطي برمته. إذ إن الوصول إلى هذه الحكومات يتطلب أحزاباً قوية ممثلة، ذات قاعدة جماهيرية واسعة، لها القدرة على التعبير عن مصالح أفراد المجتمع وأولياتهم وهمومهم، وتتبنى برامج وطنية قابلة للتطبيق (نجار، 2014).

أصدر الملك عبد الله الثاني الأوراق النقاشية السبع بهدف بلورة إحساس جمعي بالكرامة والاعتزاز لدى الشعب، وتنمية الإحساس الوطني بالإنجاز، وإدامة واستمرارية الحوار بين المواطنين عبر الوسائل كافة. وهدفت الأوراق النقاشية بشكل رئيسي إلى التركيز على مفهوم المواطنة والانتماء الوطني وتعزيز سيادة القانون، وبأنه لا أحد فوق القانون، وتعميق المواطنة على أساس الحق والواجب بإطارها القانوني كمواطنة فاعلة. وإن سيادة القانون هي أساس الدولة المدنية، ودور

* الملكيّة الدستورية هو نظام سياسي يحكم رئيس الدولة فيه (يطلق عليه الملك) وهو نظام تقوم فيه ولاية الحكم ورئاسة الدولة على أساس الدستور والذي يعطى فيه للحكومة صلاحيات واسعة لإدارة الدولة ويبقى دور الملك في هذا النظام كحامي للنظام و السلطة الأعلى التي تفصل بين السلطات المتنازعة. فالملكية الدستورية تقوم على مبدأ الشرعية... النظام الملكي الدستوري أو الملكية المحدودة هو شكل من اشكال الحكم المنشأ بموجب النظام الدستوري الذي يقر انتخاب أو وراثية الملك بوصفه رئيسا للدولة، بدلا من ملكية مطلقة، حيث العاهل ليس ملزما بموجب الدستور وهو المصدر الوحيد السلطة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأحزاب السياسية، والحكومات والمواطن في الحياة السياسية. كما وركزت الأوراق النقاشية السبع على تعميق التحول الديمقراطي وترسيخ نهج الحكومات البرلمانية معززة بمواطنة فاعلة. وبشكل عام فقد هدفت الأوراق النقاشية إلى المساهمة في إثراء الحوار الوطني حول النموذج الديمقراطي الذي تنشد، من حيث أهدافه، والأدوار المطلوبة من كل الفاعلين في العملية السياسية، والمحطات الواجب عبورها ترجمة لهذا النموذج. ولم تغفل الأوراق النقاشية حماية التعددية، والتدرج، وعدالة الفرص السياسية. كما وتحدثت عن الإنجازات التي تم تحقيقها، من إقرار التعديلات الدستورية، وإنجاز الحزمة التشريعية الناظمة للحياة السياسية والديمقراطية مثل؛ القانون المعدل لمحكمة أمن الدولة، وقانون الانتخاب والأحزاب السياسية. وعلى صعيد الإنجازات المؤسسية إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب، وإنشاء المحكمة الدستورية والمنظومة الوطنية للنزاهة، ودعم المركز الوطني لحقوق الإنسان وبرنامج تطوير القطاع العام (الشوابكة، 2013).

قام الملك عبد الله الثاني ابن الحسين بوضع رؤيته الخاصة لبناء الدولة المدنية في الورقة النقاشية السادسة، حيث أشار فيها "حدث لغط كبير حول مفهوم هذه الدولة، ومن الواضح أنه ناتج عن قصور في إدراك مكوناتها وبنائها. إن الدولة المدنية هي دولة تحتكم إلى الدستور والقوانين التي تطبقها على الجميع دون محاباة؛ وهي دولة المؤسسات التي تعتمد نظاما يفصل بين السلطات ولا يسمح لسلطة أن تتغول على الأخرى، وهي دولة ترتكز على السلام والتسامح والعيش المشترك وتمتاز باحترامها وضمانها للتعددية واحترام الرأي الآخر، وهي دولة تحافظ وتحمي أفراد المجتمع بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو الفكرية، وهي دولة تحمي الحقوق وتضمن الحريات حيث يتساوى الجميع بالحقوق والواجبات، وهي دولة يلجأ لها المواطنون في حال انتهاك حقوقهم، وهي دولة تكفل الحرية الدينية لمواطنيها وتكرس التسامح وخطاب المحبة واحترام الآخر وتحفظ حقوق المرأة كما تحفظ حقوق الأقليات" (موقع الملك عبد الله الثاني، 2017) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في بناء الدولة المدنية في الاردن وفق لمنهج التفكير السياسي للملك عبد الله الثاني بن الحسين ووفق الأسس السياسية والقانونية والدستورية التي يمكن أن تؤثر على قيام الدولة المدنية في الأردن. فمن الصعب تطبيق الدولة المدنية في الأردن لوجود معوقات وتأثيرات كبيرة تؤثر على قيامها.

أسئلة الدراسة :

تسعى الدراسة للإجابة عن التساؤل الآتي: ما مفهوم الدولة المدنية في منهج التفكير السياسي للملك عبدالله الثاني ابن الحسين؟

ويتبثق عن هذا التساؤل التساؤلات الفرعية الآتية:

- ما مفهوم الدولة المدنية في الفكر السياسي وأركانها وخصائصها؟
- مادور الاصلاحات الدستورية والقانونية التي شهدتها مؤسسات الدولة الأردنية والتي يمكن أن تسهم في بناء الدولة المدنية الأردنية؟
- ما التوجهات الاصلاحية للملك عبد الله الثاني ابن الحسين في تعزيز بناء الدولة المدنية؟

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة بشكل رئيسي إلى بيان التوجهات الفكرية للملك عبدالله الثاني ابن الحسين من خلال الأوراق النقاشية الملكية لأنموذج الوصول إلى الدولة المدنية، ويتفرع من هذا الهدف الأهداف الفرعية التالية:

- بيان مفهوم الدولة المدنية في الفكر السياسي وأركانها وخصائصها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ما طبيعة دور الاصلاحات الدستورية والقانونية التي شهدتها مؤسسات الدولة الأردنية التي يمكن أن تسهم في بناء الدولة المدنية الأردنية.
- بيان طبيعة التوجهات الاصلاحية للملك عبد الله الثاني ابن الحسين في تعزيز بناء الدولة المدنية.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة الحالية فيما يمكن أن تسهم به في المجال العلمي والعملي من إضافة علمية حول موضوع الدراسة الحالية:

أ- الأهمية العلمية:

تشكل هذه الدراسة نواة لدراسات لاحقة حول موضوع الدراسة، لمعالجة هذا الموضوع المهم، ذلك أن الأوراق النقاشية تمثل منطلقات فكرية واضحة تعبر عن فكر الملك عبدالله الثاني ابن الحسين في مجال الإصلاح السياسي في الأردن وتسعى إلى وضع أسس واضحة للدولة المدنية التي تركز على مبادىء الحكم الرشيد وبنية الدولة وسلطاتها، وسيادة القانون وتوازن السلطات، وبناء النظام الديمقراطي.

ب- الأهمية العملية:

تكمن الأهمية العملية بما يمكن أن توفره الدراسة من معلومات وبيانات لمتخذي القرار حول موضوع الفكر السياسي الأردني تجاه الدولة المدنية.

فرضية البحث:

يوجد تأثير إيجابي لفكر الملك عبدالله الثاني تجاه تطبيق الدولة المدنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مصطلحات الدراسة:

الفكر: ويعني الآراء والمبادئ والنظريات التي يطلقها أو يعتمدها العقل الإنساني، في تحديده لمواقف معينة إزاء الكون والإنسان والحياة (Webster dictionary: 1968.1029). والفكر عملية داخلية تُعزى إلى نشاط ذهني معرفي تفاعلي انتقائي قصدي موجّه نحو مسألةٍ ما، أو اتخاذ قرار معين، أو إشباع رغبة في الفهم أو إيجاد معنى أو إجابة عن سؤال، وهي ظاهرة تاريخية اجتماعية نمت بالفعل والعمل والممارسة الاجتماعية، وتطورت خلال مراحل مختلفة من تاريخ التطور الإنساني (قطامي، 2001 :5).

الدولة المدنية: هي دولة تحافظ وتحمي كل أعضاء المجتمع، بغض النظر عن انتماءاتهم القومية أو الدينية أو الفكرية، وهنالك عدة مبادئ ينبغي توافرها في الدولة المدنية والتي إن نقص أحدها فلا تتحقق شروط تلك الدولة، أهمها أن تقوم تلك الدولة على السلام والتسامح وقبول الآخر والمساواة في الحقوق والواجبات، بحيث أنها تضمن حقوق جميع المواطنين، ومن أهم مبادئ "الدولة المدنية" ألا يخضع أي فرد فيها لانتهاك حقوقه من قبل فرد آخر أو طرف آخر، فهنالك دوماً سلطة عليا هي سلطة الدولة والتي يلجأ إليها الأفراد عندما يتم انتهاك حقوقهم أو تهدد بالانتهاك، فالدولة هي التي تطبق القانون وتمنع الأطراف من أن يطبقوا أشكال العقاب بأنفسهم (خالد، 2005)

الدولة المدنية: عرّف الملك عبدالله الثاني الدولة المدنية "بأنها دولة تحتكم إلى الدستور والقوانين التي تطبقها على الجميع دون محاباة؛ وهي دولة المؤسسات التي تعتمد نظاماً يفصل بين السلطات ولا يسمح لسلطة أن تتغول على الأخرى، وهي دولة ترتكز على السلام والتسامح والعيش المشترك وتمتاز باحترامها وضمانها للتعددية واحترام الرأي الآخر، وهي دولة تحافظ وتحمي أفراد المجتمع بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو الفكرية، وهي دولة تحمي الحقوق وتضمن الحريات، حيث يتساوى الجميع بالحقوق والواجبات، وهي دولة يلجأ لها المواطنون في حال انتهاك حقوقهم، وهي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دولة تكفل الحرية الدينية لمواطنيها وتكرس التسامح وخطاب المحبة واحترام الآخر وتحفظ حقوق المرأة كما تحفظ حقوق الأقليات" (الديوان الملكي، 2016).

التفكير السياسي: هو حكم على واقع، والذي يميّز التفكير السياسي عن غيره من أنواع التفكير هو أن هذا الواقع يتعلق برعاية شؤون الناس، وذلك واضح من تعريف مصطلح السياسة ومن معنى كلمة ساس (ساس الإبل: رعاها)، وأن هذا الحكم لا بد أن يتم حسب مبدأ معين (سبق غرسه وترسيخه في النفس). إذن فالتفكير السياسي هو حكم حسب مبدأ معين على واقع يتعلق برعاية شؤون الناس. وعليه فلا يصح أن يتصدر الإنسان منابر التفكير السياسي قبل أن يحدد مبدأه في الحياة ويهضمه هضماً صحيحاً، حتى يتسنى له الحكم بأفكاره (لا غيره) على وقائع السياسة.

منهج التفكير السياسي: الطريقة المتبعة في تحليل الظاهرة السياسية وفق رؤية منطقية تبحث في مسببات الظاهرة والنتائج التي تقود إليها.

منهج التفكير السياسي للملك عبد الله الثاني بن الحسين: الطريقة التي يعتمدها الملك فأسلوب في التفكير لتحليل الظاهرة السياسية في طور الثقافة والخبرة التاريخية والتجربة في العمل السياسي ومنظومة الأفكار والمعتقدات التي يؤمن بها ويعمل على توظيفها في التعامل مع الظاهرة السياسية.

حدود الدراسة:

أ. **الحدود المكانية:** تقتصر الدراسة على المملكة الأردنية الهاشمية.

ب. **الحدود الزمنية:** تقتصر الدراسة على الفترة الممتدة ما بين 1999-2016.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني

الأدب النظري والدراسات السابقة

أولاً: الأدب النظري

يقوم الفكر السياسي للملك عبد الله الثاني ابم الحسين على أساس المحافظة على الجوهر العام للنهج السياسي الأردني الذي حدده ووضع أسسه الملك الراحل الحسين بن طلال وقد عبر الملك عبد الله الثاني عن ذلك بقوله: (أعتقد أن أول شيء تعلمت من المغفور له كان عدم الإستسلام قط، والإمتناع عن قول لا، كان يملك الشجاعة، وكان مثالاً لنا كلنا، وقد تعلمنا ذلك من خلال حياتنا، لا شيء يضايقني أكثر من قول لا يمكن القيام بهذا، إذ لا بد من وسيلة للقيام به، والمطلوب هو التصميم والشجاعة على القيام به) (السعيدين، 1999 :72).

ومن خلال هذا الخطاب تتضح رؤى وأفكار وطموحات الملك عبد الله الثاني والتي تتمثل بعدم الإستسلام والشجاعة ومواجهة التحديات نحو التحديث والإصلاح للدولة. كما يسعى باستمرار بتعزيز مسيرة التنمية والإصلاح والتحديث للمجتمع الأردني وصولاً إلى مستوى الدولة العصرية المزودة بالعلم والمعرفة والمالكة لأسباب القوة والمنعة الذاتية، لتأخذ مكانتها اللائقة بين الدول المتقدمة، وهذا ما عبر عنه الملك عبد الله الثاني بقوله: (لقد كان موضوع التنمية الاقتصادية وإعادة هيكلة اقتصادنا الوطني، وتفعيل دور القطاع الخاص، وإيجاد المناخ الاستثماري الجاذب، وتوفير البنى التحتية، ومعالجة موضوع المديونية، على رأس أولوياتنا وأهدافنا الوطنية) (السعيدين، 1999 :73) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يُعَرّف الملك عبدالله الثاني الدولة المدنية من خلال الأوراق النقاشية الملكية بأنها: "دولة تحتكم إلى الدستور والقوانين التي تطبقها على الجميع دون محاباة؛ وهي دولة المؤسسات التي تعتمد نظاما يفصل بين السلطات، ولا يسمح لسلطة أن تتغول على الأخرى، وهي دولة ترتكز على السلام والتسامح والعيش المشترك، وتمتاز باحترامها وضمانها للتعددية واحترام الرأي الآخر، وهي دولة تحافظ وتحمي أفراد المجتمع بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو الفكرية، وهي دولة تحمي الحقوق وتضمن الحريات، حيث يتساوى الجميع بالحقوق والواجبات، وهي دولة يلجأ لها المواطنون في حال انتهاك حقوقهم، وهي دولة تكفل الحرية الدينية لمواطنيها وتكرس التسامح وخطاب المحبة واحترام الآخر وتحفظ حقوق المرأة كما تحفظ حقوق الأقليات" (الورقة النقاشية السادسة، 2016).

تضمّ الأوراق النقاشية للملك عبد الله الثاني ابن الحسين مفاهيم قوية ومؤسسية وملزمة لتكون أسس بناء الدولة، بما يتطلب تنفيذ تلك الأفكار فعلياً. وتناولت الورقة النقاشية الملكية السادسة ثلاث قضايا مهمة ومترابطة تتمثل في المواطنة، وسيادة القانون، والدولة المدنية. فهناك ريادة من قبل الملك لطرح هذه القضايا التي لامست اهتمام المواطن الأردني، مثلما أتسمت الورقة بالشجاعة الكبيرة لنقد الخلل الموجود، وتبيان حجمه. حيث أشار الملك إلى تلك القضايا، والجهات المكلفة بمهام التطبيق، ودعا إلى تحويل ما ورد في الأوراق النقاشية إلى برنامج عمل حتى يتم الاستفادة منها، وإلى التقاط الرسالة وسدّ الثغرات، وتجسيد الرؤى عبر آليات عمل جادة. وأكدت الأوراق النقاشية ضرورة أهمية الانتقال إلى خطوة التنفيذ الذي يتطلب تضافر جهود الجهات المعنية، وأن الحكومات تعتبر المخاطب الأول في مهمة التنفيذ كسلطة تنفيذية، لتطبيق القانون، وإتاحة الفرصة أمام تحقيق المساواة ضمن أسس شفافة وعادلة، إلى جانب الجهات الرقابية، مثل هيئة مكافحة الفساد، والتي يقع على عاتقها جميعاً مسؤولية التحرك والعمل لكشف مواطن الخلل ومكامن اختراق القانون. وأكد الملك عبد الله الثاني بن الحسين في هذه الورقة على أن الدور المهم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للسلطة القضائية، وللمنابر الإعلامية، باعتبارها جهات مهمة، كل حسب دوره، لفرض هيبة القانون وإعلاء سيادته (أبوحمور، 2016).

يتمثل أساس الدولة المدنية في المواطنة، حيث أكدت الورقة النقاشية السادسة أن ساكني الدولة على مختلف أجناسهم ومعتقداتهم هم مواطنون، وأن المواطنة في الدولة المسلمة لا تقوم على أساس الدين، بينما كانت وثيقة (أو صحيفة) المدينة أول دستور مدني أكد على المواطنة حينما اعتبر أن جلّ سكان المدينة أمة واحدة. وتعتبر الورقة النقاشية الملكية السادسة وثيقة مهمة من الوثائق السياسية للدولة الأردنية تحمل في مكوناتها إرثاً عظيماً من الماضي وتقييماً دقيقاً للحاضر، وخريطة طريق لمستقبل أفضل؛ وأن عبارة "الدولة المدنية" قد لا توجد في الدساتير، لكنها مفهوم يقوم على أساس سيادة القانون وبيان معنى المواطنة السليم الذي يبين ما للجميع من حقوق وما عليهم من واجبات (أبوحمور، 2016).

ركزت الأوراق النقاشية للملك عبد الله الثاني بن الحسين على مواضيع المواطنة والعدالة وسيادة القانون كأساس للإدارة الحصيفة للدولة وفق مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص. كما ينظر الملك إلى مستقبل الأردن من خلال دولة مدنية يتساوى فيها الجميع من حيث الحقوق والواجبات التي نص عليها الدستور في ظل التطورات التي تشهدها المنطقة والتحولات الجذرية التي قد ينتج عنها عواقب وخيمة تؤكد أهمية سيادة الوطن ونهضته وتحقيق العدالة. كذلك دعا الملك عبد الله الثاني ابن الحسين إلى أهمية الأخذ بالإجراءات الكفيلة بتطبيق سيادة القانون من قبل جميع المسؤولين وأن يتلمس المواطن ذلك (الزيدانين، 2017).

وأكد الملك على ضمان سيادة القانون من خلال تفعيل الرقابة الفعّالة الذي يشير إلى أهمية اتخاذ المؤسسات الرقابية للإجراءات التي تكفل إيجاد وسائل وأدوات أكثر فاعلية على المؤسسات كافة، تضمن اكتشاف مواطن الخلل مبكراً، وتبعث برسائل وإشارات تعزز ثقة المواطن بالإدارة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحكومية. وضرورة تقوية وتعزيز الدور الرقابي للبرلمان، إضافة إلى تفعيل أجهزة الحكومة الرقابية كوحدات الرقابة الداخلية في الوزارات والمؤسسات، وديوان المحاسبة، وهيئة النزاهة ومكافحة الفساد. ووضع السلطات الثلاث أمام مسؤولياتها لتحقيق مبدأ سيادة القانون باعتبار هذه السلطات هي القدوة الحسنة للأفراد في الامتثال لأحكام القانون وأن احترام القانون لا يقع على عاتق السلطات وحدها، وإنما يعتبر من مقتضيات المواطنة الصالحة. وتظهر أهميته في المحافظة على أمن واستقرار الوطن والمواطن، ومواجهة الصعاب التي تعصف بالوطن جرّاء الصراع في الدول المحيطة أو من جرّاء الأوضاع الاقتصادية الصعبة (الزيدانين،2017).

تعاقبت على الدولة الأردنية منذ نشأتها ثلاثة دساتير هي القانون الأساسي لشرق الأردن 1928، ودستور المملكة الأردنية الهاشمية 1946، ثم الدستور الحالي 1952 مع جميع تعديلاته، والتي أَفرد كلٌ منها فصلاً خاصاً بحقوق الأردنيين وواجباتهم؛ وأن دستور المملكة الأردنية الهاشمية 1952 مع تعديلاته، أسَّس للدولة المدنية المتقدمة وكفل مبدأ سيادة القانون، وهو يمثل الإطار الأسمى للقواعد القانونية التي تترجم من خلالها دعوات الملك في الورقة النقاشية السادسة. والمادة الأولى من الدستور الأردني 1952 تبيّن أن المملكة الأردنية الهاشمية دولة عربية مستقلة وذات سيادة مُلكها لا يتجزأ ولا يتنازل عن شيء منه، والشعب الأردني جزء من الأمة العربية ونظام الحكم فيها نيابي ملكي وراثي. وأن السلطة التشريعية مُناط بها وضع القانون، والسلطة التنفيذية تقوم بتنفيذه، وأن على السلطة القضائية بمحاكمها المتنوعة ودرجاتها المتعددة ضمان إنفاذه، أما المحكمة الدستورية فمهمتها الأساسية ضمان عدم مخالفة التشريع للدستور، بما تمثله من هيئة قضائية مستقلة وظيفتها الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة وتفسير نصوص الدستور. تم استكمال الإصلاحات السياسية والدستورية في عامين (2011 و2012)، حيث انتهج الأردن أسلوب التدرج لتحقيق ذلك، ارتباطاً بظروف وعوامل داخلية وإقليمية، وتمثلت هذه الإصلاحات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بإقرار حزمة من التعديلات الدستورية شملت 42 تعديلاً على نصوص الدستور الأردني. من أهمها: إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب: والمحكمة الدستورية. وتعديل مواد تتعلق بتمكين الحريات وحمايتها، وتقليص اختصاص محكمة أمن الدولة، إضافة إلى توفير ضمانات دستورية لحل مجلس النواب تتمثل باستقالة الحكومة التي تنسب بحل المجلس خلال أسبوع من تاريخ الحل، وتكريس مبدأ الفصل بين السلطات، وعلى الرغم من أهمية هذه الإصلاحات لكنها ليست كافية، ولم توصل إلى حكومة برلمانية حقيقية. حيث أن الملك لا يزال يتمتع بصلاحيات دستورية بتعيين رئيس الحكومة. إذ لجأ الملك إلى فكرة إجراء مشاورات مع الكتل النيابية لتسمية رئيس الوزراء وأن يقوم رئيس الوزراء باستشارة الكتل النيابية حول فريقه الوزاري. كما أكد الملك بأن هناك إستراتيجية للإصلاحات السياسية في الأردن تقوم على أساس الاستمرار في تطوير النظام الانتخابي من خلال المؤسسات الدستورية، بحيث يصبح أكثر تمثيلاً ويحافظ على التعددية، ويوفر تكافؤ الفرص بين الأحزاب ويسهم في تشكيل الحكومات البرلمانية على أساس حزبي، مشيراً إلى أن عملية الإصلاح مستمرة وهي بحاجة إلى مزيد من التشريعات اللازمة لتعزيز الديمقراطية (مقابلة الملك مع وكالة الأنباء الأمريكية (الأسوشيتد برس)، (2013).

ثانياً: الدراسات السابقة:

من أهم الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة ما يلي:

دراسة الأنصاري، أحمد بوعشرين (2014)، **بعنوان** "**مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والإسلامي (دراسة مقارنة لبعض النصوص التأسيسية)**" يتبين إذًا من خلال هذه الكتابات وكتابات أخرى أنّ التركيز في جلها أنصّب على الدفاع على وجوب الخلافة في مقابل من عمل فكريًا على تقويض هذه الفكرة أمثال علي عبد الرزاق وآخرين وبعد سقوط الخلافة واحتدام النقاش بين مناصري فكرة وجوبها وبين مقوضي هذه الفكرة، انتقلت المعركة إلى مستوى ثانٍ من النقاش

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بُني أساسًا على النقاش الأول وتعلّق بموضوعات علاقة الدين بالسياسة وقراءة التاريخ الإسلامي، وطبيعة الدولة في المنظور الإسلامي، وتركّز هذا النقاش أساسًا في مصر، وبخاصة بين مفكرين علمانيين وعلماء ومشايخ إسلاميين.

دراسة معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية، (2013)، **بعنوان: آفاق الدولة المدنية بعد الانتفاضات العربية** تبحث الدراسة في أمر "الدولة المدنية" بعد ثورات الربيع العربي، ففي زمن الثورات والتحولات العربية المفاجئة والمتتالية والتي لم تستقر على حال، ولم تظهر تلك الدولة التي يريد صانعو التغيير إنشاءها ولا تلك الدولة التي يستطيعون إقامتها بظل علاقات القوى الراهنة في المنطقة. ليس غريباً أن تأتي اذاً المداولات التي تختصرها هذه الدراسة أشبه بالمداخل التاريخية والمفاهيمية للتأمل في الواقع الحاضر. فهي تداول، في المقام الأول، تبديد بعض الغشاوة التي تحيط بمصطلح "الدولة المدنية" .

دراسة عليان، إبراهيم خليل، (2012)، **بعنوان: الدولة الدينية والدولة المدنية**، هدف البحث إلى الإجابة على الأسئلة: ما هو مفهوم الدولة؟ ما هي الدولة المدنية، ما هي الدولة الدينية؟ هل الدولة الإسلامية مدنية أو دينية؟ هل الخوف من وصول الإسلاميين للحكم مبرراً؟، اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي والمنهج المقارن، وخلص الباحث إلى أن الخوف من وصول الإسلاميون للحكم ليس مبرراً، إلا فيما يتعلق ببعض التطبيقات المتطرفة للنصوص من قبل بعض الإسلاميين المتطرفين، والخوف من توابع الإفشال الذي سيحاوله الكثيرون من الداخل والخارج من المحيط الدولي والإقليمي.

دراسة إبراهيم، سليم (2012)، **بعنوان : نحو الدولة المدنية في العالم العربي- دراسة نقدية للنقاش الدائر بين المثقفين العرب حول العلمانية والدين والدولة**، يتناول الكتاب العلاقة بين الدين والدولة في ضوء النقاش الدائر حولها بين الإسلاميين والعلمانيين على اختلافهم، ويحدد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المعامل الأساسية التي تجعل من الفئتين ممثلين لتيارين مختلفين. ويشير إلى أن التمايزات الواضحة بين أهم الدول العلمانية في العالم الغربي تعود إلى اختلاف الخصوصيات التاريخية والوعي الجمعي لكل مجتمع من هذه المجتمعات، برزت صفوف الإسلاميين التجديديين فكرة الدولة المدنية، وتلقف أصحاب التوجه الديمقراطي على العموم هذا المفهوم، بصرف النظر عن اختلاف فهمهم له عن الإسلاميين المذكورين، وخاصة في مسألة مرجعية الدولة، وهناك قواسم مشتركة بين أغلبية الأطراف في تعريف مفهوم الدولة المدنية، الذي يتلخص في مبدأ "المواطنة" أي المساواة القانونية بين المواطنين، والديمقراطية كنظام حكم بالمفهوم الليبرالي المعروف، والمدنية بمعنى الحكم المدني الخالي من رجال الدين والعسكر، وتمثل هذه القواسم المشتركة أساساً لمحاولة اتفاق العلمانيين الإسلاميين على بناء دولة مدنية توافقية تصبح نموذجاً تاريخياً يحتذى به في المستقبل المنظور.

دراسة بركات، نظام (2012)، **بعنوان:** "**أزمة تطويع مفهوم الشورى لمفهوم الديموقراطية**"، هدفت هذه الدراسة إلى تحليل التفاوت الكبير بين المدارس والاتجاهات العربية الحديثة في النظر إلى الدولة، حيث ظهر اتجاهان، أحدهما يدعو إلى قيام دولة دينية وآخر يدعو إلى قيام دولة مدنية. وقدمت الدراسة عرضاً وتحليلاً لمفهومي الشورى والديموقراطية، للممارسات العربية الحالية والمستقبلية، ولدورها في حل أزمة الأنظمة العربية، واستخدمت الدراسة المنهج المقارن لمعرفة نقاط القوة للتقارب والتباعد بين المفهومين. وقد توصلت هذه الدراسة إلى وجود ارتباط بين مفهوم الحكم في الإسلام، ومفهوم البيعة التي تعتمد التراضي والتعاقد بين الحاكم والمحكوم، ويلاحظ ذلك التباين بين المفاهيم والنماذج المثالية والواقع عند الممارسة، إذ كانت تطبيقات الشورى الإسلامية لا تتطابق كثيراً مع التوجهات الإسلامية الحالية. وكذلك كان الحال بالنسبة للديمقراطية الغربية التي لم تخلُ من الممارسات العنصرية والاستعمارية للحضارة الغربية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دراسة علوان، بتول حسين (2011)، **بعنوان: "مفهوم الدولة وأركانها في الفكر الإسلامي المعاصر"**، هدفت هذه الدراسة إلى عرض آراء المفكرين الإسلاميين المعاصرين حول الدولة الإسلامية بعد سقوط الخلافة العثمانية بصورة خاصة، نتيجة لتأثر هؤلاء المفكرين بالمفاهيم التي سادت في الثقافة الغربية، ومنها مفهوم الدولة، إذ لم يتطرق الفكر الإسلامي إلى مناقشة مفهوم الدولة الإسلامية قبل هذه الفترة، لأن اهتمامهم كان منصباً حول موضوع السلطة. وتم التطرق لمفهوم الدولة لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين وتوضيح الاختلاف بين ما يتبناه الفكر الإسلامي المعاصر حول مفهوم الدولة وبين مفهوم الدولة لدى الغربيين والماركسيين، فضلاً عن أركانها ومدى مقاربة هذه الأركان مع ما طرحه الفكر الغربي في هذا السياق. وخلصت الدراسة إلى أن شكل الدولة عند التيارات الإسلامية المعاصرة يختلف في شكله ومضمونه عن تلك الدولة في الفكر الغربي، من حيث نظام الحكم الذي ترك الأمر فيه للأمة لإقراره. وكذلك الحال في طبيعة الدولة عند التيارات الإسلامية التي لا تقيم وزناً للدولة المدنية؛ فالدولة الدينية هي الكيان الثابت في معتقدات التيارات الإسلامية المعاصرة. وخلصت كذلك إلى أن أركان الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر على مختلف تياراته الفكرية تتكون من ثلاثة أركان؛ الأرض والأمة والسلطة، وهذا يخالف أركان الدولة في الفكر الغربي والتي تقوم على: الإقليم، والشعب، والسيادة، والاعتراف بالدولة.

دراسة المقداد، محمد أحمد (2007)، **بعنوان "أسس التحوُّل الديمقراطيّ في الوطن العربيّ ومرتكزاته (الأردن: حالة الدراسة)**، هدفت الدراسة إلى تشخيص العديد من الأسس والمرتكزات النظرية اللازمة لتجسيد مسيرة التحول الديمقراطي في الوطن العربي، بصفة عامة، إضافة إلى مناقشة هذه الأسس كمنطلقات ومرجعية يمكن اعتمادها في الأردن –كحالة دراسة– لكونها إحدى الأنظمة السياسية العربية. وتستند الدراسة على جملة من الفرضيات والتساؤلات المنبثقة عن المشكلة البحثية، توضح بمجملها العلاقات الارتباطية بين الجوانب الرئيسية التي تدفع بالتحول الديمقراطي،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مثل: الضغوط الداخلية والخارجية، وأهمية العدالة الاجتماعية القائمة على تكافؤ الفرص، ووسائل التنشئة السياسية؛ لكونها جميعاً تترجم فاعلية البناء الديمقراطي. لذا استخدمت الدراسة كلاً من منهج النظم، والمنهج القانوني، وخلصت الدراسة إلى جملة من الاستنتاجات يتمثل أبرزها، بأنه على الرغم من وجود أسس ومرتكزات نظرية ملموسة، وأخرى ما زالت لازمة لترسيخ مسيرة التحول الديمقراطي المنشودة، إلا أنها تبقى رهينة الإرادة السياسية التي تحكم سلوك صنع القرار من جانب، والحاجة إلى تأطير استمرارية النشاط المجتمعي المطالب بالإصلاح السياسي من جانب آخر.

ما يميز الدراسة عن الدراسات السابقة :

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة التي تم عرضها بكونها من الدراسات الحديثة التي تبحث في موضوع أسس ومقومات الدولة المدنية ومتطلبات التحول نحو الدولة المدنية في النظام السياسي الأردني، في إطار الإصلاحات السياسية التي تشهدها المملكة الأردنية الهاشمية منذ عام 1999، والتوجيهات الملكية لتعزيز مسيرة الإصلاح السياسي في الأردن في ضوء الأوراق النقاشية الملكية.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المناهج التالية:

منهج التحليل النظمي: يتم استخدام هذا المنهج لدراسة الفكر السياسي للملك عبدالله الثاني بن الحسين حول الدولة المدنية، ويتضمن هذا المنهج مدخلات عملية تحويل مزج وتغذية عكسية وبيئية. سواء كانت على المستوى الدولي أو الإقليمي أو المحلي.ويقوم هذا المنهج على أن النظام السياسي يتحرك في دائرة متكاملة ذات إطار ديناميكي تبدأ بالمدخلات وتنتهي بالمخرجات مع قيام التغذية الاسترجاعيه للربط بين المدخلات والمخرجات، وتشير المدخلات إلى تأثيرات البيئة على النظام. هذا المنهج قدمه ديفيد ايستون (Eston, 1987 :17-33).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنهج الوصفي التحليلي: في هذه الدراسة، تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي للحقائق والمعلومات المتوفرة من خلال الدراسات والأبحاث التي تناولت موضوع الدراسة الحالي.

المنهج القانوني: سوف تعتمد الدراسة بشكل رئيسي على تحليل النصوص القانونية الواردة في الدستور الاردني المعدل لسنة 2011، والقوانين والانظمة التي تنظم الحياة السياسية في الاردن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث

الدولة المدنية والفكر السياسي الأردني

أُسست المملكة الأردنية الهاشمية الحديثة على مجموعة من قواعد الفكر الإصلاحي الوطني والقومي الذي له تأثيراً واضحاً على سياستها ومواقفها، وقد أعلنت قيادة الأردن منذ عهد الإمارة عام 1921م وحتى اليوم إيمانها بالديمقراطية والتعددية في خطابها الرسمي وفي تكوين النظام السياسي وتطوره. وظلت تجربة الدولة الأردنية في مختلف مراحل تطورها إصلاحية تسعى نحو التطوير والتحديث، وتتكيف بإيجابية مع الظروف المستجدة والمنعطفات التاريخية المحيطة بها بما يحقق المصالح الأردنية، ومع أخذ كل ما حصل بالإعتبار تاريخياً من تحولات إقليمية إيجابية وسلبية، وأزمات وحروب لم يتخل النظام السياسي الأردني عن منهجه وحافظ على ثوابته ومبادئه الأساسية في الوحدة والحرية والعدالة الاجتماعية والمساواة ولم يفرط الأردنيون وقيادتهم بقيم الدولة الحديثة المتمثلة في التعددية والتسامح والإنفتاح وحق الإختلاف والقبول بالرأي الآخر، وبأولوية الإنسان وكرامته وسائر حقوقه.

المبحث الأول: مفهوم الدولة المدنية ومقوماتها:

أولاً: مفهوم الدولة

قابل المفهوم الغربي للدولة "etat " بالفرنسية و"state" بالانجليزية بمسميات مختلفة في الفكر الشرقي بصفة عامة والعربي بصفة خاصة، سواء كان ذلك في جاهليتهم أو بعد بزوغ الإسلام، بما جد فيه من أنماط السلطة والحكم. ففكرة الدولة قديمة، قد عرفها العالم منذ آلاف السنين. وقد كان للشرق السبق على الغرب في تنظيم أوجه السلطات، وإن كان ذلك تحت مسميات وعبارات لم تشر إلى كلمة الدولة مباشرة وإن إستعاضت عنها بعبارات أخرى مثل الإمارة والخلافة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والسلطان. وقد عرف العرب مفهوم الدولة قبل الإسلام في ممالك اليمن في سبأ وحمير ومعين، وفي دولتي المناذرة والغساسنة وقد تلازم هذا المعنى عندهم بالسلطان حتى غدا اسم الدولة أو المملكة ملازماً لكلمة السلطان في الفكر السياسي العربي، لا سيما في عصوره الوسيطة التي أعقبت إنهيار الإمبراطوريات الإسلامية الكبرى. وفي صدد ذلك، أشار الإمام الطبري إلى هذا المفهوم في التراث الإسلامي في كتابه(صحيح وضعيف تاريخ الطبري)، حيث أستعمل العرب هذا المفهوم لأول مرة ما جاء في خطبة الحسن بن علي إلى أهل الكوفة حين تنازل عن الخلافة لمعاوية بقوله: (وأن لهذا الأمر مدة، والدنيا دول) (النجار،1993: 327) ، وما جاء في قول أبي العباس وهو يخاطب أهل الكوفة إثر سقوط الأمويين: (أنتم محل محبتنا، حتى أدرككم زماننا، وأتاكم الله بدولتنا)(الطبري، 1939 :83).

وقد أشار الإمام إبن قتيبة الدينوري إلى هذا المعنى بإيراد اسم الدولة دالاً على كيان السلطة والحكم في عرضه لأوضاع الإمامة والسياسة في الدولة الإسلامية إبان القرون الثلاثة الأولى للهجرة (الدينوري، (د.ن): 173)، وعلى الرغم من هذا السبق في معرفة أنماط متغايرة من أنظمة الحكم ومن معرفة عامة بمفهوم الدولة، إلا أن فكرة الدولة بمفهومها الحديث قد بعثت في بلاد أوروبا المسيحية في القرن الثالث عشر، حتى وضحت معالمها وتحددت عناصرها في أوائل القرن السادس عشر في كل من إنجلترا وفرنسا وإسبانيا مع انتهاء حرب الثلاثين عاماً في عام 1648 بتوقيع اتفاقية وستفاليا في أوروبا، حيث اتفقوا على أن تحكم العلاقات الدولية جملة مبادئ أهمها مبدأ الولاء القومي و مبدأ السيادة و مبدأ عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول، الأمر الذي مهد الطريق للإمبراطورية الرومانية الكاثوليكية المركزية القديمة لتفسح المجال لمجموعة من الدول ذات السيادة (قدور، 1997 : 15).

أما دوجي Duguit فقد عرّف الدولة على أنها كل تنظيم للجماعة السياسية القديم منها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والحديث، المتأخر والمتمدن أي أن كل مجتمع سياسي أيّاً كانت صورته، يسمى (دولة). وعلى ذلك فإن الدولة توجد حيث تقوم داخل جماعة معينة التفرقة بين الحكام والمحكومين، وما يترتب على ذلك من نشأة سلطة حاكمة تحكم هذه الجماعة. (نعمة، ب ت: 14) ويعرفها الأستاذ إسمان Esmein بأنها "التشخيص القانوني لأمة ما " (أبو المجد، 2015 :15) ويعرفها العلامة الفرنسي كاريه دي مالبيرج Carre De بأنها مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم معين، ولها من التنظيم ما يجعل للجماعة في مواجهة الأفراد سلطة عليا آمرة وقاهرة (أبو المجد، 2015 :16).

ويعرفها الأستاذ الإنجليزي هولاند Holland بأنها مجموعة من الأفراد يقطنون إقليماً معيناً ويخضعون لسلطان الأغلبية، أو سلطان طائفة منهم، ويعرفها الأستاذ السويسري بلنتشلي Bluntschli بأنها جماعة مستقلة من الأفراد، يعيشون بصفة مستمرة على أرض معينة بينهم طبقة حاكمة وأخرى محكومة (أبو المجد، 2015 :16).

أما فوشى فيعرفها بأنها "مجموعة دائمة مستقلة من أفراد يملكون إقليماً معيناً، وتضمهم سلطة مشتركة منظمة بغرض أن يكفل لأفرادها في مجموعهم، ولكل واحد منهم التمتع بحريته ومباشرة حقوقه، وقد عرف أوبنهايم الدولة بقوله: "توجد الدولة تمييزاً لها عن المستعمرات والممتلكات، عندما يستقر أناس في مملكة تحت ظل حكومة خاصة هي صاحبة السيادة عليها"(غالي وخيري، 1963 :182). وقد عرّف وحيد رأفت الدولة في الفقه العربي المعاصر بأنها "جماعة كبيرة من الناس، تقطن على وجه الإستقرار أرضاً معينة من الكرة الأرضية، وتخضع لحكومة منظمة تتولى المحافظة على كيان تلك الجماعة وتدير شؤونها ومصالحها العامة"(رأفت،1937 :19) ، وعرّفها الدكتور عبد الحميد متولي بأنها "عبارة عن ذلك الشخص المعنوي الذي يمثل قانوناً أمة تقطن أرضاً معينة، والذي بيده السلطة العامة".

وفي السياق ذاته، عرف فؤاد العطار الدولة بأنها "ظاهرة سياسية وقانونية، تعنى جماعة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من الناس يقطنون رقعة جغرافية معينة بصفة دائمة ومستقرة، ويخضعون لنظام سياسي، وهذا ما يطلق عليه إصطلاحاً تعبير سيادة الدولة داخلياً وخارجياً" (العطار، 1966 :124)".

كذلك أشار عثمان خليل عثمان إلى فكرة الدولة والسلطة والقانون بقوله: "القانون قديم قدم الجماعة، خالد بخلودها لأنه لا غنى عنه لأية جماعة، كما أنه لا محل لهذه القواعد بالنسبة للفرد المنعزل عن العالم. وبذلك لا وجود للقانون بدوره إلا في الجماعة. وقد عبّر عن هذا التلازم القول اللاتيني المأثور (حيث توجد الجماعة، يوجد القانون)" (عثمان، 1940 :327).

وبناءً على ما سبق، يمكن القول بأن التلازم بين الجماعة والقانون قد تطور، إذ تطورت الجماعة بعد ذلك خلال القرون المتتابعة وأصبحت أمة ثم سارت في تطورها نحو تنظيم سلطة عامة تأمر الناس فيأتمر الناس بأمرها، وكان هذا ظهور السلطة العامة المنظمة التي لها القدرة على تنفيذ أوامرها بالقوة والجبروت، وهنا أستكملت الجماعة ركني السلطة العامة المنظمة. وبذلك أصبحت الجماعة دولة سياسية. وأصبحت القواعد والأصول قانوناً، وعلى هذا النمو ظهرت الدولة كمجموعة من الناس يستوطنون إقليماً معيناً، ويخضعون فيه لسلطة حاكمة منتظمة تتولى أمرهم) (عثمان،1947: 2-5). وعلى هذا يرى عثمان خليل عثمان حتمية التلازم بين فكرة القانون والمجتمع، أو السلطة والجماعة الإنسانية، وأن الدولة والقانون الوضعي يقومان على أساس مشترك، ويستمدان طبيعتهما من معين واحد هو السلطة العامة... أو السيادة فمتى تحقق ذلك المعين تحولت الأمة إلى دولة وأصبح القانون وضعياً(الجرف، 1964 : 5).

الدولة المعاصرة، هي الدولة الحديثة، كانت الدولة قديماً خيالاً في تراث الأسطورة لدى اليونانيين القدماء، وصولاً بها إلى بزوغ فكرة الدولة في الواقع القانوني والتشريعي بل وقبل ذلك جاوز المعطى النظري الفلسفي في جمهورية أفلاطون، حيث شيشرون كواحد من أعلام الفكر السياسي والدستوري والذي وصف محاسن جمهورية أفلاطون في كتابه (الجمهورية) ، حيث قصد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إلى أن يرسم نموذجاً لدولة يمكن وجودها–كما يرى– على أسس سياسية ودستورية راسخة، ويلي هذه المرحلة في العصور الوسيطة توماس الأكويني وما بسطه من أفكار حول الدولة في الكتاب المنسوب إليه (رسائل يوريدان على سياسة أرسطو) فهو يرى ضرورة انتخاب الحاكم وأن يعلون هذا الحاكم مجلس أرستقراطي ينتخبه الشعب ووظائف الدوله عنده تنحصر في أمور منها: تحقيق الأمن والطمأنينة في الحياة وتأمين الأفراد من الجوع والأخطار، وتحقيق النظام وضمان العدالة بواسطة التشريعات القانونية، وترويج الحد الأدنى من الأخلاق بمساعدة الكنيسة، وحماية الدين وفي حماية الدولة للدين محافظة على الاستقرار ومساعدة للكنيسة (مجاهد،2013: 151) كما ويلي ذلك ما خطه نيكولا مكيافيلي في طروحة "استبداد" الأمير، التي تُؤسس للصورة التي اشتهر بها ميكيافيلي، أي صورة المُفكر المشدود إلى دولة الأمير ، والمنادي بتقوية نفوذه السياسي ، بكل الوسائل ، دون اعتبار لحرية الشعب(بوعزة، 2009).

وقد تلى تلك المرحلة إنشغال البعض بالفكر السياسي وشكل الدولة أمثال (جان بودان) في القرن السادس عشر ويعتبر جان بودان منظّر الحكم المطلق من خلال إصراره على بنائه إستناداً الى مبدأ السيادة. وباصراره على أن تبقى السيادة واحدة وغير قابلة للتجزئة فضّل الحكم الملكي. وبتوكيده أنها غير قابلة للتفويض إستبعد الانتخاب، وبقوله إنها غير قابلة للاسترجاع جعلها هبة لا تسترد، وبقوله إنها دائمة فكّر في جعلها وراثية، وبتوكيده أنها عليا جعلها لا تخضع للمساءلة أو للحساب أمام البابا أو الامبراطور، لا في الداخل ولا في الخارج، لا أمام مجالس الطبقات ولا أمام البرلمانات(شوفالييه،1985: 302) وباروخ اسبينوزا Baruch Spinoza وتوماس هوبز Hobbes من رموز القرن التاسع عشر. وقد شهدت هذه المرحلة فقهاء نادوا بتبرير الإستبداد والحق الإلهي في السلطة، ونظرية التفويض الإلهي وتعتبر هذه النظرية من أقدم النظريات التي فسرّت نشأة الدولة وهي تعتبر الدولة نظام إلهي أي أن السلطة قادمة من عند الله فيجب تقديسها وطاعتها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد تطورّت مع مرور الزمن وزيادة الوعي لدى الإنسان و نضج تفكيره، فقد كان للساحر والمشعوذ في العصور الأولى مكانة كبيرة لأنه كان صلة الوصل بين الناس والقوى الخفية والغيبية التي تدير مناحي حياتهم المختلفة فكان يحدد الأوامر والنواهي، ومن ثم تحولت السلطة من الساحر إلى الكاهن ثم إلى تطبيق إرادة الآلهة في كل تصرفات الإنسان وكانت هذه هي السلطة السائدة في المدن القديمة وأعتمد عليها الملوك في أوروبا في القرنين السادس عشر والسابع عشر لممارسة السلطة المطلقة، وقد أقرّتها المسيحية في البدء ثم حاربتها، والقول بسيادة السلطة أو السلطة السيادية للملوك، ومن هؤلاء وعلى رأسهم Thomas Hobbes والذي جمع في عهده مليكه هنري الثامن بالسلطتين التشريعية والتنفيذية في يده، وأقام لنفسه ملكاً وحاكماً للدولة يجمع بين السلطة الروحية والسلطة الدنيوية في آنٍ واحد (قدور،1997 :40).

ثانياً: مفهوم الدولة المدنية:

عرفت الدولة المدنية من وجهة نظر هشام عبد العزيز على أنها " دولة المواطنة وسيادة القانون، التي تعطى فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة، فلا يكون فيها التمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة أو اللون أو العرق، وهي كذلك التي تضمن كفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وإحترام التعددية، والتداول السلمي للسلطة، وأن تستمد السلطة شرعيتها من اختيار الجماهير وتخضع للمحاسبة من قبل الشعب أو نوابه (عبد العزيز، 2011 :1)، بينما عرّفها يحيى الجمل على أنها "الدولة التي تكون الإرادة فيها للناس، وفكرهم، ذلك أن الدولة المدنية تقوم على مبدأ أساسي مقتضاه أن إرادة الناس هي مصدر كل السلطات ومرجعيتها القانونية (الجمل، 2012 :2).

كذلك عُرّفت الدولة المدنية من وحيد عبدالمجيد على أنها "الدولة التي تقوم على المواطنة وتعدد الأديان والمذاهب وسيادة القانون" (عبد المجيد،2006: 1)، و يرى المهندس أبو العلا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ماضي أنها "الدولة التي يحكم فيها أهل الاختصاص في الحكم والإدارة والسياسة والاقتصاد، وليس علماء الدين بالتعبير الإسلامي أو (رجال الدين) بالتعبير المسيحي" (ماضي،2005: 1).

أما عارف الصبري فقد عرفها على أنها" مصطلح سياسي يطلق بمقابل الدولة الدينية "الثيروقراطية" ويطلق على الدولة العلمانية اللادينية، والتي لا تقبل بالاحتكام إلى أي مرجعية دينية، إنما تعرف قوانينها بالقوانين المدنية، أي القوانين التي يضعها البشر دون الاعتماد على أي مصادر دينية، وتقوم هذه القوانين على أساس عدم التمييز بين المواطنين سواء من حيث الجنس أو اللون أو الدين أو العرق أو اللغة" (الصبري، 2011 :31). وقد ذهب خالد يونس خالد في رؤيته للدولة المدنية إلى أنها الدولة التي مهمتها الحفاظ على أعضاء المجتمع كافة بغض النظر عن قوميتهم أو دياناتهم أو جنسهم أو فكرهم وهي تلك الدولة التي تضع لهم كافة الحقوق والحريات وتساوي بينهم في الحقوق والواجبات على اعتبارهم متساويين كما يعتبرها دولة مواطنة تقوم على قاعدة ديمقراطية (خالد، 2005 :1).

ويرى محمد موسى العامري الدولة المدنية على أنها " الفصل الكامل بين القوانين والتشريعات والأجهزة عن تدخلات الكنيسة التي تمثل الدين في الغرب، فهي إذاً باختصار تعني الدولة العلمانية التي لا صلة لها بدين يحكمها أو ما يطلق عليه تنحيه الدين عن السياسة مطلقاً" (العامري،2011: 1). من هنا، فإن الدولة المدنية "هي التي يكون القائمون على الحكم فيها لا يمثلون رجال الجيش ولا رجال الدين، فالحكومة المدنية هي المقابلة للحكومة الدينية، أو حكومة الاله، وهي وسيلة الأمة لفرض القانون والنظام، وتستخدم للتفرق بين السلطة الدينية والسلطة اللادينية، أو السلطة العلمانية. فالدولة المدنية دولة المواطنة وسيادة القانون، التي تعطى فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة، فلا يكون فيها التمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أو اللون أو العرق، وهي كذلك التي تضمن كفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، واحترام التعددية، والتداول السلمي للسلطة، وأن تستمد السلطة شرعيتها من اختيار الجماهير، وتخضع للمحاسبة من قبل الشعب أو نوابه (عبد العزيز،2011 :17).

مما سبق يمكن القول بأن مفهوم الدولة المدنية يثار حوله الكثير من الجدل، حيث لم يتم الإتفاق على تعريف محدد لها كما خلص الباحث إلى أن أغلب التيارات التي حاولت تفسير مفهوم الدولة المدنية قد أنقسمت ما بين تيارات فسرته على أنه يقابل مفهوم الدولة العسكرية أو البوليسية وتيارات ذهبت في تفسيرها للمفهوم على أنه يقابل مفهوم الدولة الدينية كعارف الصبري ويحيى الجمل، كما تبين للباحث أن جميع التيارات التي حاولت تفسير مفهوم الدولة المدنية رغم إختلافها، إلا أنها أجمعت على عدة مقومات وأسس تقوم عليها الدولة المدنية وهي المواطنة والمساواة وسيادة القانون والتعددية والتداول السلمي للسلطة ومحاسبة الحكومة وكفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

1. **مبادئ "الدولة المدنية":**

ترتكز الدولة المدنية على مجموعة من المبادئ، أهمها الآتي("عباس، 2014):

أ- لا تقوم الدولة المدنية على أساس خلط الدين بالسياسة، وفي الوقت نفسه لا تُعادي الدين أو ترفضه، حيث أن الدولة المدنية ترفض استخدام الدين كوسيلة لتحقيق الأهداف السياسية، إذ أن هذا الأمر يشكل موضوع خلافي وجدلي قد تبعد الفرد عن عالم القداسة وتدخل به إلى عالم المصالح الدنيوية الضيقة.

ب-المواطنة، والذي يعني أن الفرد يُعرف تعريفاً قانونياً اجتماعياً بأنه مواطن في تلك الدولة، أي أنه عضو فاعل في المجتمع له حقوق وواجبات وهو يتساوى فيها مع جميع المواطنين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ج- أن الدولة المدنية تقوم على نظام مدني يتكون من علاقات تقوم على أساس ومبدأ السلام والتسامح وقبول الآخر والمساواة في الحقوق والواجبات.

د- الديمقراطية، هي التي تمنع من أن تؤخذ الدولة غصباً من خلال فرد أو نخبة أو عائلة.

2. **وظائف "الدولة المدنية":**

تكمن وظائف الدولة المدنية بالآتي:

أ- توفير العمل لمواطنيها والعيش الكريم لهم، وذلك مقابل إشراك المواطنين في عملية انتاج السلع والخدمات في الدولة، إذ تسعى الدولة المدنية إلى تجنب تحويل مواطنيها إلى عاطلين عن العمل مما يشكل ذلك عبئاً على الميزانية العامة للدولة.

ب-تسعى الدولة المدنية من خلال مواردها الاقتصادية إلى بناء مجتمع اقتصادي نموذجي، تقوم من خلاله تأهيل مواطنيها ليكونوا منتجين فاعلين في نمو اقتصادها.

ج- تقوم الدولة المدنية بتوفير الأمن والاستقرار لمواطنيها، كون أن الأمن أمر ضروري لا يمكن الإستغناء عنه.

د- توفير كافة وسائل التعبير عن حرية الرأي لدى مواطنيها وفق ضوابط قانونية محددة ورسمية، وحرية التعبير هذه مفتوحة ومتاحة في مجالات عديدة منها تأسيس المنظمات والاتحادات والنقابات المدنية للدفاع عن الحقوق وممارسة عملية تثقيف أعضائها بضرروة المحافظة على مسؤولياتهم المهنية والاجتماعية لتطبيق قيم الثقافة المدنية.

هـ- تقوم الدولة المدنية، بغرض نشر المعرفة المهنية والثقافة العامة، ببناء المؤسسات التعليمية وتهيئة مستلزماتها، فالبلدان المتقدمة في مجالات متعددة تطورت بفضل المتعلمين والعلماء، أما البلدان المتخلفة فبقيت عاجزة عن مواكبة التطور لانخفاض نسبة المتعلمين فيها وأرتفاع نسبة الأميين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

و- تقوم الدولة المدنية ببناء المؤسسات الصحية وتطويرها وتزويدها بجميع الوسائل التقنية الحديثة لمكافحة مختلف الأمراض والأوبئة التي يمكن أن يتعرض لها مواطنيها، وتوفير سبل الوقاية منها لتأمين الأمن الصحي والنفسي والمعنوي لأفراد المجتمع.

ز- يوجد لدى الدولة المدنية سلطة اقتصادية تقوم من خلالها بالإشراف على تطوير السوق المالية والمصارف وحمايتها من الإحتكار والأزمات والتضخم بكافة أنواعه (الرفاعي،2014: 1)

3. مقومات الدولة المدنية:

تتمثل مقومات الدولة المدنية بالتالي(الأنصاري، 2014 :21-22):

أ- المقوم الأول: الشرعية الدستورية والسياسية، فالشرعية الدستورية تقوم على أساس العقد الاختياري المبرم بين الحاكمين بعضهم مع بعض وبين الحاكمين والمحكومين لتنظيم الحياة العامة وتأمين سلامة المجتمع وخدمة المصلحة العامة، وأما الشرعية السياسية فهي تقوم على أساس التفويض الشعبي للسلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية للقيام بمهماتهم سواء بتشريع قوانين تخدم الجميع وتقديم العدالة والمساواة وتكفل الحريات وتحميها، أو بتنفيذ هذه القوانين، أو بالفصل في الخصومات والنزاعات فصلاً عادلاً تعاد فيه الحقوق لأصحابها وتردع الظالم والمجرم بناءًا على هذه القوانين.

أشار "زهير شكر" إلى أربعة معايير للدولة المدنية تمثلت بالتالي (شكر، 1994 :21-22):

- معيار الاستمرارية: لم يكن للدولة سابقاً أي استمرارية، إذ كانت الدولة تتعرض إلى العديد من الأزمات والحروب الأهلية عند تغيير الحاكم، مما أدت إلى اختفاء الدولة بشكل مؤقت أو تغير شكلها وتكوينها. من هنا، فإن المعيار الأول يشير إلى قيام مؤسسات سياسية غير شخصية، وبروز فكرة فصل السلطة عن شخص من يمارسها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- معيار الحدود الثابتة: يشير هذا المعيار إلى تحول الجماعة البشرية المنظمة إلى دولة يحتاج إلى ثباتها في مكان معين للعيش والعمل فيه، فالدولة الحديثة ترتكز على مؤسسات دائمة، تحتاج إلى مركز جغرافي ثابت يمكّن الجماعة الداخلية فيها من تبني نظامها السياسي.
- معيار السيادة: إنّ نجاح وجود الدولة يتطلب وجود مؤسسات مستقرة وثابتة فوق أرض محددة بالإضافة إلى وجود سلطة تتمتع بالسيادة لهذه المؤسسات.
- معيار المصلحة العامة: حيث يكون مشاعر الولاء تجاه الدولة نتيجة لاقتناع المواطنين بضرورة إعطاء الأولوية لمصالح الدولة التي تمثل الخير الجماعي الأعلى.

مما سبق، يمكن القول بأن ظهور الدولة الحديثة يعود إلى تبلور مجموعة من الوحدات السياسية الدائمة والمستقرة في حدود جغرافية معينة، والاقتناع الجماعي بضرورة وجود سلطة عُليا، وشيوع نزعة الولاء لهذه السلطة.

ومن وجهة نظر(أنتوني غدنز) فإن أهم الخصائص التي تميز الدولة الحديثة تكمن بالتالي(غدنز، 2005: 468):

السيادة: أن الأراضي التي حكمتها الدول القديمة كانت غامضة الحدود إلى حد بعيد، مثلما كانت درجة السيطرة التي تفرضها عليها الحكومة المركزية ضعيفة جداً.

المواطنة: أن أكثر الناس الذين يعيشون داخل حدود أنظمة سياسية في المجتمعات الحديثة يعتبرون أنفسهم جزءً من الدولة، رغم وجود لاجئين سياسيين أو مهاجرين، فإن جميع الناس هم أعضاء في نظام سياسي وطني محدد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القومية: تعتبر الدولة الحديثة دولة قومية تطبق فيها فكرة المواطنة والإقرار بأن للناس (المحكومين) حقوق وواجبات ويدرك المواطنون فيها أنهم جزء من الدولة وأن لهم انتماء قومي وإحساس مشترك بأنهم جزء من كيان سياسي واسع.

بينما يشير "ماكس فيبر" إلى وجود ثلاثة أنواع من السلطة السياسية، ويمثل كل نوع منها مرحلة من مراحل تطور المجتمعات، ويمكن جعلها معياراً للتمييز بين السلطة في الدولة الحديثة، والأنواع الثلاثة هي كالآتي (الأسود، 1990 :137):

السلطة التقليدية: تقوم هذه السلطة في المجتمعات التقليدية على أساس ومبدأ التقاليد والأعراف، ويوجد في هذه السلطة مراكز شخصية لدعم مركز ذوي السلطة، حيث إن ذوي السلطة التقليدية المشروعة يمارسونها على نحو تعسفي كاستخدام الفصل والعفو.

السلطة الملهمة أو الكاريزماتية: تقوم هذه السلطة على مبدأ وأساس تفوق الشخصية لدى الزعيم، فالزعيم الملهم يستقطب حوله إخلاص وثقة مؤيديه له بشخصه، لهيبته أو لبطولته أو لصفاته النادرة أو غير ذلك.

السلطة العقلانية أو القانونية: تبرز هذه السلطة في المجتمعات الحديثة، وتقوم على قواعد وأسس قانونية مبنية على مبدأ المنطق والعقل، فهناك تمييز ما بين الوظائف وبين الأشخاص الذين يشغلونها.

وخلص الباحث إلى أن "الدولة المدنية" هي دولة تقوم على مبادئ المساواة والتسامح، وتداول السلطة بشكل سلمي، وعدم تفرد فرد أو جهة، أو عائلة أو حزب في إدارة شؤون الدول، والدولة المدنية الحديثة هي دولة مؤسسات تقوم على الفصل بين السلطات: التنفيذية والتشريعية والقضائية، وإنها دولة ديمقراطية قائمة على حق الاختلاف والتمايز، وذلك بقدر ما هي دولة مواطنة لا يمكن أن تسمح لأحد بالتمييز بين مواطنيها على أساس من الثروة أو الدين أو الجنس

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أو الانتماء السياسي، فجميع المواطنين سواء أمام دستور الدولة الذي يجمع بين كل المواطنين دون تمييز، وذلك على نحو يتجسد معه المعنى الحقيقي لمبدأ المواطنة الذي لا يمكن أن تقوم من دونه دولة مدنية حديثة، فهي دولة وطنية دستورية، قائمة على التعددية الحزبية سياسياً، وتنوع التيارات الفكرية ثقافياً.

المبحث الثاني: بناء الدولة المدنية الحديثة:

من المسلمات في العصر الحديث أن الدولة لابد أن تخضع للقانون، ويعد هذا الخضوع للقانون، بما يؤدي إليه من حماية لحقوق الأفراد وحرياتهم مظهرًا من مظاهر المدنية الحديثة. والدولة لا تكون قانونية إلا حيث تخضع فيها جميع الهيئات الحاكمة لقواعد تقيدها وتسمو عليها، أي أن مبدأ خضوع الدولة للقانون أو مبدأ المشروعية يهدف إلى جعل السلطات الحاكمة في الدولة تخضع لقواعد ملزمة لها كما هي ملزمة بالنسبة للمحكومين. والدولة المعاصرة لم تعد هذه الدولة الاستبدادية التي يختلط فيها القانون بإرادة الحاكم ومشيئته دون أن تخضع هذه الإرادة أو المشيئة لقيود محددة معلومة. إن الدولة المعاصرة دولة قانونية تحكمها قاعدة خضوع الحكام للقانون، والتزام حكمه في كل ما يقوم بين الدولة والمحكومين من علاقات من جانب، أو بينها وبين الوحدات الدولية الأخرى من جانب آخر، فإن من المسلمات لدى كل الفقهاء أنه في الدولة المعاصرة لم يعد يكفي لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة أن يسود القانون علاقتهم مع الدولة وما يتفرع عنها من هيئات عامة، لأنه بغير خضوع الدولة للقانون فلن يكون الحكم لغير القوة المادية ولغير سياسة الاستبداد والطغيان.

أولاً: الأساس السياسي:

عند الحديث عن الدولة الحديثة ونشأتها لا بد من الإشارة إلى أمريْن: أولاً: أنها بنت التجربة الأوروبية بامتياز، أي أنها نشأت نتيجة التطورات السياسية والاجتماعية التي مرت بها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أوروبا منذ القرن السادس عشر، ثانياً: لا يوجد قاعدة عامة أو نمط محدد لنشأتها من التنظيمات السياسية التي سبقتها، فقد نشأت أحياناً كنتيجة تحوّل في التنظيمات السياسية القائمة (الممالك) واكتساب بعض الخصائص الجديدة، وأحياناً نتيجة تشظي تنظيمات سياسية أكبر (الدولة الإمبراطورية) على خلفية هزيمة عسكرية أو صراع داخلي، وأحياناً نتيجة اندماج تنظيمات سياسية أصغر (قبائل أو دول/مدن City-State) نتيجة توافقات على مصالح أو تسويات سياسية وعسكرية). وبالرغم من التشابه بين الدولة الحديثة وما سبقها من أشكال المجتمعات السياسية في بعض الجوانب، إلا أنّ هذه الدولة لها عدة خصائص مميزة، أهمها(قدور، 1997 :42):

1. احتكارها لاستخدام القهر/العنف الشرعي داخل حدودها، فسيطرة الدولة الحديثة كما يذكر (ماكس فيبر) على أدوات العنف إحدى الصفات المحددة للدولة الحديثة.(فيبر،2011: 42)
2. الحدود، فالدولة الحديثة صارت تعرف بأنها وحدات سياسية تشغل حدوداً ثابتة ومحددة بدقة، وهو ما لم يكن موجوداً في الأنماط السابقة لها من الدول مثل الامبراطوريات.
3. السيادة، أيّ الدولة الحديثة تمثل السلطة الأعلى والنهائية في الإقليم الذي تحكمه.
4. الدستورية وحكم القانون، فالدولة الحديثة تمتاز بوجود قوانين منظمة لـ«قواعد اللعبة» أو لنظام الحكم وصياغة القوانين داخل نطاقها الجغرافي، بعكس نمط حكم الأشخاص Rule of men الذي كان سائداً في الأنماط السابقة من المجتمعات السياسية.
5. المشروعية، أيّ في الظروف العادية تتمتع قرارات وقوانين الدولة بقبول شعبي، يعتمد على مشروعية قانونية، وهذا بعكس أنماط المشروعية الأخرى التي تحدّث عنها ماكس فيبر مثل الشرعية التقليدية، أو الكاريزمية التي كانت سائدة في الأنماط السابقة.(فيبر،2011: 287)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

6. المواطنة، فبالرغم من أن هذا المفهوم قديم يعود إلى الدول والمدن الإغريقية، إلا أنه تراجع في ظل المجتمعات السياسية التي تلتها، ليعود مرة أخرى مع الثورة الفرنسية ليكتسب معنى جديداً يرتبط بالحق في المشاركة العامة، والحقوق والواجبات المتساوية.

الجهاز البيروقراطي المتطور، فبالرغم من وجود الهيكل الإداري في مختلف التنظيمات السياسية السابقة للدولة الحديثة، إلا أن فيبر أشار إلى تطور البيروقراطية في الدولة الحديثة ووضع لها سمات مثالية تتضمن: أن لها تنظيماً هرمياً، وأنها تسير وفق خطوط عامة رسمتها السلطة، التخصص، بمعنى أن كل فرع منها يلتزم منطقة محددة من النشاط، وأن الإجراءات المتخذة تكون على أساس قواعد مكتوبة، وأن القواعد يتم تنفيذها من قبل المسؤولين بشكل محايد، وأن التقدم الوظيفي يعتمد على المؤهلات الفنية (عفان،2015). فالدولة التي تقدم مثل هذه السياسات والبرامج لمواطنيها يطلق عليها: "دولة الرفاه".

7. إن دور دولة الرفاه المعاصرة لم يتوقف عند توفير الخدمات الأساسية والرعاية الاقتصادية والاجتماعية فحسب، بل تعدى ذلك إلى (أ) ضمان الحقوق المدنية: كالمساواة أمام القانون وكفالة الحريات الفردية في العمل وحق الملكية والاعتقاد والرأي، (ب) ضمان الحقوق السياسية: كالمشاركة السياسية والتأثير في عملية ممارسة السلطة السياسية وحق التصويت والانتخاب والترشيح للمراكز السياسية.

ثانياً: الأساس الاقتصادي:

يقوم محور الأساس الاقتصادي بالدولة المدنية على الانسان فهو الثروة الحقيقية وهو أساس التنمية ، فتلتزم الدولة بحرية النشاط الاقتصادي بما يحقق العدالة الاجتماعية ، وتسعى الدولة لمراقبة وتحقيق التوازن الاقتصادي بين مصالح الفئات الاجتماعية المختلفة بما يحقق العدالة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في توزيع الثروة، والتوازن بين مصالح الفرد والمجتمع، فالاقتصاد الوطني في الدولة المدنية يقوم على حرية النشاط الاقتصادي بما يحقق مصلحة الفرد والمجتمع ويعزز الاستقرار والاستقلال الوطني، وأيضاً على أساس العدالة الاجتماعية في العلاقات الاقتصادية الهادفة إلى تنمية الانتاج الحقيقي وتطويره وتحقيق التكافل والتوازن الاجتماعي وتكافؤ الفرص ورفع مستوى معيشة المجتمع، كما تعم الدولة المدنية على خلق بيئة مستقرة سياسياً وأمنياً واقتصادياً واجتماعياً للحفاظ على الاستقرار المجتمعي وتوفير فرص للتنمية المستدامة، ويعتمد الاقتصاد في الدولة المدنية على التنافس المشروع والمعاملة المتساوية والتكامل بين القطاعات ومعايير الحوكمة الرشيدة، وتعمل السياسة الاقتصادية على التخطيط العلمي التأشيري وآلية السوق الاجتماعيوتلتزم الدولة بانتهاج سياسة اقتصادية تستهدف تعزيز القدرات الاقتصادية للدولة وتطوير الاقتصاد الوطني و تعزيز القاعدة الانتاجية للقطاعات الاقتصادية جميعها و تحقيق التنمية العادلة والمتوازنة في تخصيص الموارد الداخلية والخارجية للتنمية بين القطاعات والمناطق وبين الاقتصادي والاجتماعي والعام والخاص وبما يحقق التنمية الشاملة والمستدامة (الخطيب، 2000 :35).

وتشمل هذه السياسات والبرامج الخدمات التالية:

- توفير التعليم العام.
- توفير الرعاية الصحية.
- توفير فرص العمل، أو أن تضمن الدولة حداً أدنى من الدخل في حالة البطالة.
- المساعدة في توفير المسكن المناسب.
- ضمان الرعاية الكاملة لمن هو في حاجة: كالعاجزين والمعاقين والفقراء.

والهدف من ذلك هو أن تتدخل الدولة بشكل مباشر أو غير مباشر في تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي لقطاع كبير من المواطنين ورفاهتهم. ونتيجة لهذه السياسات والبرامج فقد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

زادت أهمية الدولة في حياة شرائح كبيرة من المجتمع، وزاد دورها في توفير مختلف أنواع الرعاية الضرورية للمواطنين. وانطلاقاً من هذه السياسات والبرامج فقد تجاوزت الدولة حدود وظائفها التقليدية، المتمثلة في توفير الأمن وتطبيق العدالة، لتقوم بوظائف إضافية قد لا تكون من وظائف الدولة (الدخيل. 1993 :3-4).

إن بروز دولة الرفاه في المجتمع الغربي جاء نتيجة لتطورات اقتصادية واجتماعية شهدها المجتمع الرأسمالي في أواخر القرن التاسع عشر، بعد نضال الطبقة العاملة ضد حالة الاستغلال التي صاحبت النظام الرأسمالي خلال تطوره، وذلك من أجل تحقيق مزيد من عدالة التوزيع للموارد في المجتمع والقضاء على أشكال عدم المساواة المنتشرة فيه. وقد أسهمت هذه السياسات في تخفيف حدة الصراع الاجتماعي والطبقي الأمر الذي أدى إلى الاستقرار السياسي في دولة الرفاه. إلا أن دولة الرفاه في العالم الثالث ما زالت معرّضة لمخاطر عدم الاستقرار السياسي بسبب احتمالية فقدان الشرعية للأنظمة السياسية، نظراً إلى أن شرعية الأنظمة السياسية في دول الرفاه تعتمد على إرضاء المواطنين عبر الخدمات التي تقدمها بواسطة برامج الرعاية. ولذلك فإنه في حالة تقلص الخدمات التي تقدمها دولة الرفاه فإن ذلك سيؤدي إلى انتشار حالة عدم الرضا عن السلطة الحاكمة ومن ثم فقدان الشرعية السياسية الأمر الذي يقود إلى عدم الاستقرار السياسي (الجابري، 1998: 301).

ثالثاً: الأسس الاجتماعية:

تتكون الدولة من مجموعة من الأفراد تجمع بينهم روابط خاصة على الصعيد الاجتماعي والثقافي، وأن للسكان دور رئيسي في تكوين الدولة وزوالها، والهدف من تأسيس الدولة هو تنظيم حياة الأشخاص والجماعات، فبينما النظريات الفاشستية تنادي بخضوع الأشخاص لمقومات وجود

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدولة وتذهب حتى القول بإمكانية التضحية بحقوقهم في سبيل قيام الدولة وبقائها، تنادي النظريات الليبرالية بمبدأ خضوع الدولة في تكوينها وتسييرها إلى ما تتطلبه حاجيات الجماعة الإنسانية التي تعيش فوق ترابها ولم يتصور أن توجد دولة صورية بلا سكان، كما أن وجود السكان لا يكون بحد ذاته قيام دولة معينة وإن جمعت بين أفراد هذه المجموعة روابط متينة كاللغة والدين وغيرها. وهكذا فقد كانت الأمة اليونانية قائمة بذاتها على الصعيد الاجتماعي والثقافي طيلة عدة قرون ولم تكون دولة إلا بعد أن انفصلت عن الامبراطورية العثمانية، وتربط الدولة بسكانها روابط قانونية تختلف باختلاف العناصر المكونة للسكان. ففي أغلب الأقطار توجد ثلاث فئات تتميز عن بعضها فيما يخص حقوقها والتزاماتها وهذه الفئات الثلاث هم (المواطنون، الأجانب، والأقليات) (الدخيل، 1993 :6).

المواطنون يكونون القسم الأكبر من سكان الدولة ولهم مع الدولة رابطة قانونية وسياسية زيادة على الشعور بالإنتماء سياسياً واجتماعياً لتلك الدولة، ويتمتع المواطنون بأكبر عدد من الحقوق داخل دولتهم أو على الأقل الحق في التمتع بحقوق يفوق عددها الحقوق التي يتمتع بها الأجانب، فلهم كامل الحقوق المدنية ولهم في غالب الأحيان أكثر الحقوق السياسية إذا تم استثناء حق المشاركة في الحياة السياسية إلا بواسطة القانون أو على أساس إجراءات تصدر عن محاكم مختصة، ومقابل هذه الحقوق فإن على المواطن عدد كبير من الالتزامات إزاء الدولة التي ينتمي إليها، وهذه الالتزامات تفوق من حيث نوعيتها وعددها تلك التي توجد في حق الأجانب، فعلى المواطن أن يعبّر عن ولائه للدولة وأن يتحمل كل ما ينتج عن هذا الولاء من واجبات وعلى وجه الخصوص يجب على المواطن أن يساهم بالدفاع عن حوزة البلاد وأن يساهم في النفقات العمومية بدفع الضرائب وأن يتحمل ما ينتج عن الكوارث الطبيعية التي تصيب البلاد وتنص عدة دساتير

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على هذه المبادئ لكونها مبادئ تتمم ما يعلن عنه من حقوق لفائدة المواطنين (الجابري، 1998: 305).

والدولة تحمي المواطن في الخارج بواسطة بعثتها الدبلوماسية والقنصلية وبالخصوص فإن رجال السلك القنصلي يعملون للمحافظة والدفاع عن حقوق رعايا بلادهم وذلك في حدود ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية والأعراف المعمول بها في هذا المضمار، ثم أن المواطن ولو قطن بلاداً أجنبية يبقى تابعاً لدولته وملزماً بما ينتج عن انتمائه السياسي لهذه الدولة، وبالأخص أن المواطن المقيم في الخارج يتحمل أداء واجب الخدمة العسكرية كما تنص على ذلك القوانين ذات الصلة.

والرباط القائم بين المواطن والدولة يتجسم في رباط الجنسية، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948(موقع الأمم المتحدة http://www.un.org/ar/index.html)، ينص على أن لكل شخص الحق في حمل جنسية وأن من حقه أن يستبدل تلك الجنسية بأخرى، وهناك مبدأ في القانون الدولي ينص على أن الجنسية تدخل في إطار الاختصاص الداخلي للدولة بمعنى أن هناك تنظيمات داخلية في شكل قوانين تبين شروط اكتساب الجنسية والتمتع بها وإمكانية فقدانها، لذلك فلكل دولة الحق في إعطاء جنسيتها على الأساس الذي يلائم وضعيتها الإنسانية والسياسية، ففي دول مثل استراليا، كندا، البرازيل تعمل القوانين على تسهيل اكتساب الجنسية للنازحين من أقطار أجنبية بغية الزيادة في عدد السكان، وكانت القوانين تحدد نوعية الأشخاص المهاجرين فتشجع هجرة بعض الأجناس وتمنع أجناساً أخرى، وعلى النقيض من ذلك فإن هناك دولاً تسن قوانين تهم الجنسية الغرض تفادي هجرة العناصر الأجنبية واكتسابها لجنسية البلاد وهذا هو الحال بالنسبة للأقطار التي تعرض تضخماً للسكان.

ومن جهة أخرى فأغلب قوانين العالم تنص على أن الجنسية لا يكتسبها الأجنبي إلا إذا توفرت فيه عدة شروط كالإقامة لمدة 5 سنوات واتقان اللغة الوطنية لتلك الدولة والتوفر على وسائل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للتعيش وسلامة العقل والجسم ولا بد من تدخل السلطات المختصة للبت في إمكانية حصول شخص ما على الجنسية، فالأردن مثلاً يأخذ أساساً بنظرية القانون الدم إذ أن رابط الدم هو الذي يقرر، كون الدولة تستند إلى جنسية الوالد في منح الجنسية لأبنائه في إعطاء الجنسية وهذا القانون لا يبيح التجنس إلا في حالات قليلة يحق لزوجة الأردني الأجنبية الحصول على الجنسية الأردنية بموافقة وزير الداخلية إذا أعلنت عن رغبتها خطياً، بعد مرور ثلاث سنوات من تاريخ عقد الزواج إذا كانت تحمل جنسية عربية، وخمس سنوات إذا كانت تحمل جنسية غير عربية ، وكحالات أخرى نص عليها قانون الجنسية الأردني (المادة 4 تجنس العربي) (المادة 5 تجنس المغترب) (المادة 12 التجنس العادي/ للأجنبي). ، بينما الدول التي تحتاج إلى زيادة في سكانها مثل كندا والبرازيل فإنها تطبق قانون الأرض إذ بمقتضى هذا القانون يتمتع بالجنسية كل شخص ولد فوق تراب الدولة، ورغم وجود مبدأ حرية الدول في وضع قوانين الجنسية فإن محكمة العدل الدولية وضعت بعض المبادئ العامة التي ينبغي إتباعها في وضع قوانين الجنسية فقالت على وجه الخصوص في قضية نوتبوم عام 1955، أن الجنسية ينبغي أن تستند على أساس اجتماعي وأن تعبر عن وجود تضامن روحي بين الدولة والشخص يتبعه وجود حقوق والتزامات لكل من الشخص والدولة (الدخيل. 1993 :7).

ويتمتع المواطن بالحماية الدبلوماسية أثناء إقامته في الخارج وتتكلف بهذه الحماية أجهزة السلك الدبلوماسي والقنصلي، لكن هذه الحماية لا يستفيد منها المواطنون وحدهم بل تشمل كذلك الأشخاص المشمولين بالرعاية أو بالحماية، فمثلاً تقوم فرنسا بحماية حقوق مواطني إمارة موناكو المقيمين في الخارج، كما أن سويسرا تتكلف بحماية رعايا ليشتنشتاين، وتتلخص الحماية الدبلوماسية في تدخل السلطات القنصلية لدى سلطات البلاد التي يقيم فيها الشخص لطلب رفع القيود المفروضة على ذلك الشخص، أو جعل حد لما يلقاه من معاملة سيئة، وإذا ما أدت الدولة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تعويضاً على ما لحق الشخص من أضرار فإن هذا التعويض يؤدي إلى سلطات الدولة الأصلية وهي تتمتع بكامل الحرية في دفع هذا التعويض المادي إلى الشخص أم عدم دفعه.

وبناءًا على قضايا الاعتقاد وقضايا العقل تقوم الأسس العملية للدولة، والتي تتبلور في القيم المجتمعية ، وهذا يشمل القيم التالية (الجابري، 1998: 304):

1- " وحدة المجتمع"، أولوية الجماعة على الفرد، والجماعة هنا جماعة المسلمين التي قد يحيا في ظلها أقلية من غير المسلمين .

2- " قدسية حقوق الفرد" ، التحريم القاطع للاعتداء على حقوق الفرد، وهي حفظ العقيدة والنفس والمال والنسل والعرض.

3- "أولوية الأخلاق" وهي قيمة ناشئة عن أن الهدف الأساسي للمجتمع ليس تحقيق الرفاهية المادية وإنما تحقيق القيم العليا للدين الإسلامي .

4- " التكافل" ، وعدم استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، وهي قيمة ناشئة عن أن الهدف من إقامة المجتمع ليس مادياً وإنما أخلاقياً.

5- "توافق المجتمع"، وهو أن يقوم المجتمع على أساس " البيعة"، وهي شكل من أشكال التعاقد المجتمعي، وهي قيمة ناشئة عن مبدأ الحرية .

6- "المشاركة المجتمعية"، وتعتمد العلاقة بين الحاكم والمحكوم على "الشورى" ، وهي شكل من أشكال المشاركة في الحكم، وهي قيمة ناشئة عن مبدأ المساواة.

7- "محاسبة الحاكم"، تتمثل مسئولية الحاكم بصفة أساسية في الالتزام بالمبادئ الدينية الإسلامية وفي تحقيق مصلحة المجتمع. وهي قيمة ناشئة عن وظيفة الإنسان في الأرض، وهي إقامة المجتمع الأخلاقي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8- " العدالة المجتمعية"، يقبل المجتمع التنوع العرقي والقبلي على أساس الدين الإسلامي، ويقبل التنوع الديني على أساس مسئولية المسلمين عن حفظ حقوق غير المسلمين، وهي قيمة ناشئة عن مبدأ حرية العقيدة.

وبذلك تترجم تلك المنظومة من القيم المجتمعية الأسس النظرية (العقلية والاعتقادية) التي يجب أن يعمل المجتمع طبقاً لها في الحضارة العربية الإسلامية. وتصبح مسئولية الإنسان على الأرض هي فهم تلك المنظومة القيمية والعمل على التطبيق الصحيح لها. ولهذا يتضمن أن الإختلاف في الظروف يترتب عليه الاختلاف في أسلوب تطبيق تلك المنظومة. وهذه المنظومة من القيم المجتمعية تقبل التوافق بسهولة مع المفهوم المعاصر للدولة الذي يعتمد على منهج الفصل والوصل.

المبحث الثالث: الفكر السياسي الأردني:

يُعرف الفكر على أنه الآراء والمبادئ والنظريات التي يطلقها أو يعتمدها العقل الإنساني، في تحديده لمواقف معينة إزاء الكون والإنسان والحياة (Webster,1968 :1029)، والفكر عملية داخلية تُعزى إلى نشاط ذهني معرفي تفاعلي انتقائي قصدي موجّه نحو مسألةٍ ما، أو اتخاذ قرار معين، أو إشباع رغبة في الفهم أو إيجاد معنى أو إجابة عن سؤال (قطامي، 2001 :5).

أما الفكر السياسي فهو مجموعة الآراء والأفكار التي صاغها العقل البشري لتفسير الظاهرة السياسية، وعلاقتها بالعالم والمجتمع من حيث قوتها ووجودها وعدمها ووظائفها وخصائصها والقائمون عليها (غالي، و خيري، 1974 :35)، كما يُعرف الفكر السياسي بأنه نتاج عقل الفيلسوف السياسي أو المفكر السياسي، وهو في الحقيقة نتاج لتفاعل فكره مع مجتمعه، وتمثل مجموعة الأفكار عن مجتمع ما حاضره ومستقبله كما يعبر عنها الفكر السياسي، فالفكر السياسي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتناول التنظير والتفكير في السلوك البشري (السلوك السياسي) في إطار الحياة السياسية، ويهتم أساساً بدراسة الظاهرة السياسية: ظاهرة السلطة في الدولة وكيفية تحقيق الإلزام السياسي في إطارها (سابين، 1971 :19).

كما يعرف الفكر السياسي أيضاً بأنه: مجموعة من الأفكار والعقائد التي تطرح بطريقة عقلانية ومنطقية مع الاستدلال في كيفية بناء الحياة السياسية أو وصفها وبيانها، والفكر السياسي لشخص تمثل استطاعته في بيان آرائه وعقائده بصورة عقلانية مع الاستدلال المنطقي، إلى الحدّ الذي تكون أفكاره وآراؤه خارجة عن النطاق الشخصي أو ليست شخصية (الظاهر، 1985 : 300).

بينما يعرف البناء الفكري بأنه مجموعة الأفكار التي تدور حول الحياة وتطورها، فتشكل عقيدة المجتمع السياسي، وفقاً لتطلعاته وأمانيه، والدولة الأردنية تستند فيما يتعلق بهذا الجانب إلى فكر الثورة العربية الكبرى. فهذا الفكر يمثل الفلسفة السياسية التي يقوم عليها النظام السياسي تلتزم بها القيادة السياسية في كل تحركاتها، وهي كما تقوم على ثلاثة مبادىء الحرية والوحدة والحياة الفضلة. أتسم الخطاب السياسي الأردني بالتركيز على الخصوصية الوطنية باعتبارها مشروعاً للمستقبل، وربما كان شعار "الأردن أولاً" يجسد هذا التوجه، وهذا التوجه الذي لا يحتمل أن يتجاوز الثوابت التاريخية التي ترتبط بهوية الدولة ومشروعها السياسي لأجيال، لا يتعارض كذلك مع المضمون الذي استقر عليه العمل طيلة التاريخ السياسي للدولة الأردنية، والذي يمكن تجسيده بشعار "الأردن أولاً". فالأردن الأول هو البناء والإنجاز والدور السياسي والقومي، والاستقرار في خضم العواصف، كما يتوقع أن يكون "الأردن أولاً" المصلحة الوطنية العليا والمعيار والموجه لكل جهد والمشروع المستقبلي للدولة والتطلع الدائم للشعب نحو التقدم والرقي(محافظة، 1978 :652).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد بيّن مؤسس الدولة الأردنية الملك الراحل عبد الله الأول أهمية هذه المبادىء، وتكررت في برامج الحكومات الأردنية المتوالية. وأكد عليها الملك الراحل الحسين بن طلال في خطبه السياسية في أكثر من مناسبة. ولا تزال تشكل هادياً للقيادة السياسية في عهد الملك عبد الله الثاني في تعامله مع القضايا المختلفة، سواء على الصعيد المحلي أو الإقليمي أو الدولي. وتكمن أهمية القيادة السياسية في قدرتها على إحداث التفاعلات بين مختلف محددات السياسة الخارجية بحيث يتم في حدود الإمكان تلافي عوامل الضعف وتضخيم عوامل القوة، وتكمن أيضاً في القدرة على ترك بصمات واضحة في السياسة الخارجية ومن حيث المرتكزات والأهداف وطبيعة التحرك على المسرح الدولي.

أولاً: القيادة السياسية الأردنية:

تتميز القيادة السياسية الأردنية بثلاث سمات رئيسية وهي:

أ- الميراث التاريخي والثقافة السياسية الواسعة:

ومنذ بداية تأسيس الدولة الأردنية، سعت القيادة الهاشمية إلى إيجاد دولة أردنية على وفق مبادئ الثورة العربية الكبرى ببعدها العربي والإسلامي، وتمتلك في الوقت نفسه كل معاني القوة والقدرة على مواكبة التطورات العصرية، من خلال تشكيل حكومة عربية دستورية ومجلس نواب ممثل للشعب، ودستور عصري، وجيش عربي على مستوى عالي من الاحتراف القتالي قادر على تحقيق الأمن الداخلي والدفاع الخارجي بعيد كل البعد عن الانتماءات الطائفية والحزبية والعرقية والجهوية. والناظر إلى حقيقة منهجية القيادة الهاشمية في إدارة الدولة الأردنية يجد أنها تتسم بمجموعة من المزايا الإيجابية التي أثرت

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إلى حدٍ كبير في صياغة ملامح الشخصية الوطنية الأردنية المعاصرة (أبو دية، 1983 :115).

ب-المزايا الشخصية التي تتمثل في الحكمة والحنكة والرؤية الواضحة والثابتة والمهارة، والقدرة على المبادرة في اتخاذ القرارات الجريئة والمسؤولة في إطار الانفتاح على العالم ومن منطلق الثقة بالنفس (الخطيب، 2000 : 44).

ج-سعى الملك عبدالله الثاني منذ تسلمه سلطاته الدستورية في 7 شباط 1999 إلى تحقيق هذه الأهداف، وباختصار يمكن القول أن أهداف السياسة الخارجية الأردنية هي (مشاقبة، 2017 :197-198):

- الحفاظ على استقلال الأردن وحماية سيادته الوطنية ووحدة أراضيه، ووحدته الوطنية وأبعاد كل أشكال مصادر الخطر والتهديد الخارجي عنه.
- تنمية وتطوير مصالح الأردن الوطنية ورعايتها والحفاظ عليها واستغلال الموارد الوطنية الاقتصادية والبشرية وتحسين الاقتصاد الوطني من خلال رفع النمو الاقتصادي، وتشجيع الاستثمار لتعزيز الأمن والأستقرار الوطني في كافة المجالات.
- الحفاظ على نظام الحكم الملكي القائم وتعزيز الولاء الشعبي وتعميق الانتماء الوطني وثوابته، وتعزيز الشرعية السياسية ذات الجذور الضاربة في عمق التاريخ العربي والإسلامي.
- حماية الأمن القومي والحفاظ عليه من خلال السعي الدائم والصادق لإقامة علاقاته حسن جوار مع كافة الدول العربية والاستناد لمبدأ عدم التدخل في شؤون الدول العربية الداخلية والتعامل والتفاعل على أساس قواعد الاحترام المتبادل واستخدام الدبلوماسية ولغة الحوار والتفاهم لحل كل أوجه الخلافات أو سوء الفهم والتفسير للمواقف الأردنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: نشأة وتطور النظام الملكي في الأردن:

تأسست إمارة شرق الأردن في عام 1921، وتم الاتفاق بين الملك المؤسس الراحل عبدالله بن الحسين وبريطانيا على أن يكون يوم 25 أيار 1923 موعداً لإعلان الإمارة، وحاول الملك المؤسس الإسراع في تنفيذ تطلعات الشعب من حيث اشراكه في الحكم من خلال التشريع والإدارة بواسطة نواب ينتخبون لهذه الغاية فوافق على تأليف لجنة من ممثلي الشعب واجتمعت هذه اللجنة برئاسة ناظر العدلية في أوائل تموز سنة 1923 ووضعت قانون الانتخاب للمجلس النيابي(الحضرمي، والعدوان، 2003 :25). وأقرت الحكومة هذا القانون، وأثر إعلان الاستقلال ثم تشكيل لجنة من خبراء القانون لوضع مشروع قانون أساسي لشرق الأردن وقد تم وضع هذا المشروع بعد اجتماعات عقدتها اللجنة برئاسة مدير الآثار وبعد استشارة عدد من رجال القانون وأهل الرأي من الزعماء، لكن الحكومة البريطانية كشأنها دائماً وضعت شروطاً قاسية لاستمرار دفع المعونة المالية وقد قبلتها الحكومة مضطرة دون موافقة الشعب أو مشورته، وكان من بين هذه الشروط أن يكون الأمير غير مسؤول بالنسبة للإدارة الحكومية وأن يبقى رمزاً باعتبار أن الحكم يفترض أن يكون دستورياً في كل حال. ويترتب على الأخذ بهذا المفهوم أن تشكل حكومة دستورية مسؤولة أمام مجلس نيابي منتخب، لكن شيئاً من هذا لم يحدث بل أرجئ قانون الانتخاب وأهملت مسودة القانون الأساسي بضغط وتدخل من المعتمد البريطاني، وقد أدى هذا الوضع إلى مزيد من سيطرة المعتمد وتحكمه وأصبحت السلطة في يده، ورأت بريطانيا أن الفرصة سانحة لتثبيت وضعها وسيطرتها بصورة قانونية منظمة، فصاغت أطماعها في قالب معاهدة دعت لتوقيعها رئيس الحكومة الأردنية حيث وقعها في القدس في 20 شباط 1928 ونشرت المعاهدة رسمياً في 1928/3/26(ماضي، وموسى، 1959: 279).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملك عبد الله الثاني ابن الحسين :

ورث الملك عبد الله الثاني شرعية دينية وصلت إليه عبر 14 قرناً من تاريخ الرسالة المحمدية، فهو يمثل الجيل الثالث والأربعين من النسب الشريف للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، كما ورث الشرعية التاريخية التي قدمت إليه من دور العائلة الهاشمية في قيادة الأمة نحو نهضتها، فالثورة العربية الكبرى التي قادها الشريف حسين بن علي تمثل بداية عهد استقلال وتحرر الأمة العربية، فالرسالة والراية الهاشمية لا زالت خفاقة مستندة إلى مرتكزاتها الأصيلة، التحرر والاستقلال والوحدة، ناهيك عن الشرعية السياسية التي أسسها الملك الراحل الحسين بن طلال، فالشرعية السياسية والتي تعني "تطابق قيم النظام السياسي مع قيم الناس"ودرجة القبول العام لقرارات النظام السياسي هي واضحة تماماً في حكم العائلة الهاشمية منذ عهد المؤسس عبد الله الأول إلى عهد الملك عبد الله الثاني قائد المسيرة إلى الألفية الثالثة.

ومنذ اللحظة الأولى لتوليه سلطاته الدستورية فقد وضع في سلم أولوياته الاستمرار في عمليات التنمية الشاملة وخصوصاً في المجال الاقتصادي، إذ تصدى لمعالجة الأوضاع الاقتصادية وتخفيف عبء المديونية، والاستمرار في برامج التصحيح الاقتصادي ومعالجة قضايا الفقر والبطالة، وجلب الإستثمارات المالية لخدمة الاقتصاد الوطني، ويؤمن الملك عبد الله الثاني بضرورة قيام وحدة عربية اقتصادية لشعوره الراسخ بأن الأمة العربية لا يمكن أن تكون لها مكانتها بين الأمم والشعوب ما لم يكن لها موقف موحد تجاه مختلف القضايا، وفي مقدمتها قضية التنمية الاقتصادية، فمنذ اللحظة الأولى لتسلمه مقاليد الحكم سعى إلى تفعيل مجالات التعاون الاقتصادي والتجاري مع مختلف الدول العربية وخصوصاً الدول العربية المجاورة . وقد أخذت معالم النهج السياسي للملك عبد الله الثاني تتضح من خلال (العناقرة، 2013):

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويتضح من خلال الخطاب السابق أهمية التنمية الاقتصادية، وذلك لأن الاقتصاد عماد الدولة، وركن أساسي من أركانها، ووجودها واستمرارها. فهو أحد معالم النهج السياسي للملك عبد الله الثاني الذي أرتكز عليه في تحديد مسارات الدولة المستقبلية، وتعميق أسس المشاركة الديمقراطية القائمة على التعددية ومحاورة المعارضة ومشاركتها في تسيير دفة الحكم، وهذه كلها من ملامح الدولة العصرية، وفي ظل تلك الديمقراطية يشعر الجميع أفراد ومؤسسات أنهم في ظل حماية حقيقية توفرها سيادة القانون(السعيدين، 1999 :73) .

تشكل البيئة السياسية الحاضنة لأي عملية بناء وإصلاح للنظام السياسي في المملكة عاملاً حاسماً في نجاح بلورة وتطبيق مثل هذه التوجهات، ولذلك، فإن الانتباه لتأثيرات البيئة المحلية والإقليمية والدولية على المملكة يمثل جزءاً من دراسة فرص بناء نظام سياسي ديمقراطي وقوي، ويتمتع النظام السياسي في الأردن بميراث تاريخي لأسرة حاكمة مثّلت تاريخياً عاملاً مشتركاً وموحداً للمجتمع حقّق استمرارية للنظام، ويمارس جهاز المخابرات دوراً مباشراً وغير مباشر في النظام السياسي، وتعتبر السلطة مركزية ترتبط بالملك، وتنتشر سلطة الدولة في كل مناحي الحياة، مما يجعل السلطة قوية وموحدة وتملك أداة مراقبة مستمرة مما يضعف دور مؤسسات المجتمع المدني المباشر، ومن جهة أخرى فإن معظم مؤسسات المجتمع المدني تفتقر إلى الديمقراطية الداخلية، وقد تراجع دور معظمها نتيجة العجز عن كسب قواعد شعبية أو تأييد جماهيري مهم في مقابل تماسك السلطة وغياب أي انشقاقات عنها، وعلى الصعيد العام، فإن التنشئة السياسية تقوم على أسس قومية ودينية وتعميق الولاء للنظام رغم أن عمليات التوظيف السياسي قائمة على أسس عشائرية ومناطقية وجهوية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الرابع

التوجهات الاصلاحية للملك عبد الله الثاني ابن الحسين في تعزيز بناء الدولة المدنية

الاردن دولة تقوم على أساس نظام الحكم نيابي ملكي وراثي حسب الدستور والقوانين والانظمة، وقد حقق انجازات هائلة في مسار الدولة المدنية من خلال الممارسات الانسانية المتعلقة بالحريات وحق التعبير وتمكين المرأة وعدم التميز بين المكونات بسبب الدين والعرق وضمان حقوق الانسان والمواطنة الفاعلة الدستورية واستيعاب كل المكونات العرقية والثقافية والدينية والمساواة بالحقوق والواجبات امام القانون ويسعى الاردن جاهداً للتحول الديموقراطي ، ويعتبر الاردن نموذجاً ايجابياً للدولة الديموقراطية الحديثة يكون للأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني دورا اساسيا فيها قابلة للاستمرار.

المبحث الأول: الفكر السياسي للملك عبدالله الثاني تجاه الدولة المدنية

تعد الإرادة السياسية من العوامل الأساسية الدافعة نحو التحول الديمقراطي في الأردن، إذ أن الإرادة الجادة عند رأس النظام السياسي هي الضمانة التي تكفل التحول الديمقراطي، ومتابعة مسيرتها للوصول إلى الأهداف المرجوة، حيث تسعى القيادة الأردنية منذ تأسيس الإمارة نحو الاستجابة لضرورة التحديث والتغيير، على الرغم من التحديات الداخلية والإقليمية التي واجهت الأردن على مر العقود، خاصة بعد الاستقلال، والمتمثلة بالصراع العربي الإسرائيلي، والتحديات الإقليمية والدولية المتعددة (مصالحة ،2006: 72).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هناك رغبة مستمرة من القيادة السياسية في الإصلاح الشامل، للانتقال بالأردن من بلد محكوم بإمكانيات مادية محددة إلى الأخذ بمناهج التقدم التي تستخدمها العديد من الدول المتقدمة في العالم، بالاعتماد على سياسة الانفتاح والتعاون مع الدول الخارجية، بما يقوم على المنهجية الليبرالية المتقدمة والمنفعة من جهة، واعتماد خطاب يتميز بالحداثة، باتساع مجالاتها، ليتوافق مع شروط الطرح الذي يدفع بالأفراد والنخب السياسية لتكون فاعلة للوصول إلى دولة المؤسسات والقانون من جهة أخرى. كما تتضح الإرادة السياسية، من خلال حرصها على استصدار القوانين القادرة على النهج بمسيرة العملية الديمقراطية. وفي مرحلة عهد الملك المؤسس الراحل عبد الله الأول صدر القانون الأساسي عام 1928م الذي كان بمنزلة الدستور الأول بعد قيام الدولة عام 1921م، وصدر الدستور الثاني بعد استقلال المملكة عام 1946م، إذْ بين العديد من الحقوق المدنية والاقتصادية لأفراد المجتمع، وبعد وحدة الضفتين، وفي عهد الملك الراحل طلال صدر دستور عام 1952م، الذي كفل النهج الديمقراطي. وبعد تسلم الملك الراحل الحسين بن طلال سلطاته الدستورية عام 1953م، شهدت فترة الخمسينيات ازدهار العمل الحزبي، وبناء مؤسسات المجتمع المدني، والمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية. ونتيجة لوجود حالة عدم الاستقرار في المنطقة والارتباطات الخارجية لبعض الأحزاب الأردنية، أُلغي النشاط الحزبي في البلاد بمرسوم ملكي في عام 1957م (المصالحة، 2006 :72).

وفي عام 2001م تم إصدار قانون الانتخاب لمجلس النواب الذي أعاد تقسيم الدوائر الانتخابية، وزيادة أعضاء مجلس النواب، إذ أصبح (110) بدلاً من (80)، وإعطاء (6) مقاعد للمرأة ضمن ما يعرف بنظام (الكوتا)، ولقد أكد الملك عبد الله الثاني ابن الحسين للحكومات المتعاقبة على أهمية دعم وتعزيز العملية السياسية والتركيز على الإصلاح السياسي، وقد عبر عن ذلك بحل مجلسي النواب الخامس عشر في عام 2011 ومجلس النواب السادس عشر في عام

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2012 والطلب من المجلس تعديل قانون الانتخاب 2012 . وهذا يشير إلى مستوى الإرادة السياسية لدى النظام السياسي الأردني تجاه الإصلاح السياسي.

العقيدة السياسية للملك عبد الله الثاني:

يقصد بالعقائد والمدركات الميكانزم النهائي الذي يشكّل أساس الحسابات السياسية لصانع القرار الأردني والمتمثل بالملك عبد الله الثاني من خلال عقائده وتطوراته الشخصية (البيئة النفسية) ورؤيته للأمور بكافة جوانبها، والصورة التي ينطلق منها لتكوين رؤية معينة إزاء قضية ما لاتخاذ قراره، أي الخصائص المتعلقة بشخصية القائد السياسي وعلى أسلوب تعامله مع البئتين الداخلية والخارجية (السعيدين، 2006، 43).

وينتسب الملك إلى الأسرة الهاشمية أعرق الأسر العربية امتداداً وتاريخاً وارتباطاً بالقومية العربية، فهو وريث الثورة العربية الكبرى، أول ثورة عربية قومية في العصور الحديثة، والأردن نتاج هذه الثورة وحامل رسالتها، يؤمن بها الملك الذي يعتبر نفسه امتداداً لهذا الإرث العظيم، إرث الدولة العربية الإسلامية التي بنت حضارة زاهدة امتدت من سواحل الصين الشرقية إلى السواحل الأطلسية لأوروبا، حضارة هي على أساس الحضارة المعاصرة والقيمة على الحضارات القديمة، ورفعتها زات عليها ديناً وعلماً وأدباً، هذا الإرث أضفى على الأردن خصوصية فرضت على الملك عقائد أصلية ثابتة.

من دراسة الواقع السياسي بكافة جوانبه لا بد من التوصل إلى النهج السياسي الذي التزم به الملك عبدالله الثاني، وعبّر عن ذلك في سياساته وخططه المستقبلية، وعليه أخذت معالم النهج السياسي للملك عبدالله الثاني تتضح من خلال المحافظة على الجوهر العام للنهج السياسي الذي حدده ووضع أسسه والده الملك الحسين، وقد عبّر الملك عبدالله الثاني عن ذلك بقوله: "أعتقد أن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أول شيء تعلمته من المغفور له كان عدم الاستسلام قط، والامتناع عن قول لا، كان يملك الشجاعة، وكان مثالاً لنا كلنا، وقد تعلمنا ذلك من خلال حياتنا، لا شيء يضايقني أكثر من قول: لا يمكن القيام بهذا، إذ لا بد من وسيلة للقيام به، والمطلوب هو التصميم والشجاعة على القيام به" (العطار 2003، 87).

ومن معالم النهج السياسي للملك عبدالله الثاني عدم الانحياز، العمل على استقلالية القرار السياسي وارتكازه على مصالح البلاد العليا، بعد تقديم معالم النهج السياسي للملك عبدالله الثاني، يتضح أن الأفكار السياسية له، قد جاءت منسجمة مع أسلوب والده الملك الباني، في إدارة وتصريف شؤون المملكة مما أصقل شخصيته وأخصب تفكيره وهيأه لتولي أمانة المسؤولية بالحكمة والطموح التي أصبح يعرف بهما. إن المتعمق في الخطاب السياسي الإصلاحي للملك عبدالله الثاني يجده يتّسم بالحكمة والتعقل والاعتدال والوسطية والرؤية الواضحة، ويتمحور لخدمة المواطن الأردني ورفع سوية معيشته(المشري، 2000 :45).

وينطلق الملك عبد الله الثاني من منطلقات ومرتكزات تنير له طريق العمل وتتمثل هذه فيما يلي:

- إخلاصه المطلق للتراث الهاشمي، فهو وارث الراية الهاشمية عبر خمسة عشر قرناً من عمر الرسالة الهاشمية. فاحترام التقاليد، ونظام القيم الأصيلة الذي انتقل إليه من خلال هذه الرسالة الخالدة هو ديدن عمله وتوجهاته.
- يتمتع الملك بالشرعية الدينية، والشرعية التاريخية والشرعية السياسية التي وصلت إليه عبر حكم العائلة الهاشمية الماجدة وشرعية الإنجاز، وتشكل هذه الشرعيات قاعدة صلبة لمواقفه وتوجهاته على الأطر كافة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني: الإصلاحات السياسية كأساس للدولة المدنية في الاردن

تأثرت الدولة الأردنية منذ عام 2011 بتداعيات ثورات الربيع العربي في تونس ومصر وليبيا واليمن والبحرين وسوريا، وقد كان تعامل الدولة الاردنية وبمبادرة الملك عبد الله الثاني التي أعلنها في نيسان 2011 بتشكيل لجنة ملكية تكلف بمراجعة نصوص الدستور الأردني تجسيداً للتوجهات الملكية وإيمانها بأن روح التجديد والتقدم هي التي تحكم المجتمع من أجل وضع رؤى حكيمة لمستقبل الأردن المنشود في القوة والتقدم والازدهار، وقد صادق الملك عبد الله الثاني على التعديلات الدستورية لعام 2011 بعد إقرارها من مجلس الأعيان والنواب (المشاقبة، 2012 :105-109).

وقد أقرت الحكومات المتتالية منذ عام 2011 ما يقارب 108 قانون حتى نهاية عام 2016، وأن المجلس العالي لتفسير الدستور أصدر قرار رقم (2) لعام 2012 نص على: "أن المجلس العالي وبعد تدقيقه لنص المادة (94) فقرة (1) والتي تنص على " عندما يكون مجلس النواب منحلاً يحق لمجلس الوزراء بموافقة الملك أن يضع قوانين مؤقتة لمواجهة الأمور الآتي بيانها:

- الكوارث العامة.
- حالة الحرب والطوارئ.
- الحاجة إلى نفقات ضرورية ومستعجلة لا تحتمل التأجيل.

ويكون للقوانين المؤقتة التي يجب أن لا تخالف أحكام الدستور قوة القانون على أن تعرض على مجلس الأمة في أول اجتماع يعقده، وعلى المجلس البت فيها خلال دورتين عاديتين متتاليتين من تاريخ إحالتها، وله أن يقر هذه القوانين أو يعدلها أو يرفضها، فإذا رفضها أو انقضت المدة المنصوص عليها في هذه الفقرة ولم يبت بها وجب على مجلس الوزراء بموافقة الملك أن يعلن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بطلان نفاذها فوراً، ومن تاريخ ذلك الإعلان يزول ما كان لها من قوة القانون على أن لا يؤثر ذلك في العقود والحقوق المكتسبة". وإعمالاً للقواعد الفقهية الدستورية القائلة أن النصوص الدستورية تفسر بالنظر إليها باعتبارها وحدة واحدة يكمل بعضها بعضاً، وبعدم رجعية النصوص الدستورية، والأثر المباشر للقاعدة القانونية، يقرر أن القوانين المؤقتة التي أحيلت على مجلس الأمة قبل نفاذ هذه التعديلات الدستورية اتي نفذت في 2011/10/1 مستثناة من تطبيق أحكام الفقرة (1) من المادة (94) من الدستور بصيغتها المعدلة والتي تنص على " عندما يكون مجلس النواب منحلاً يحق لمجلس الوزراء بموافقة الملك أن يضع قوانين مؤقتة لمواجهة الأمور الآتي بيانها: الكوارث العامة. وحالة الحرب والطوارئ. والحاجة إلى نفقات ضرورية ومستعجلة لا تحتمل التأجيل.

ويكون للقوانين المؤقتة التي يجب أن لا تخالف أحكام الدستور قوة القانون على أن تعرض على مجلس الأمة في أول اجتماع يعقده، وعلى المجلس البت فيها خلال دورتين عاديتين متتاليتين من تاريخ إحالتها، وله أن يقر هذه القوانين أو يعدلها أو يرفضها، فإذا رفضها أو انقضت المدة المنصوص عليها في هذه الفقرة ولم يبت بها وجب على مجلس الوزراء بموافقة الملك أن يعلن بطلان نفاذها فوراً، ومن تاريخ ذلك الإعلان يزول ما كان لها من قوة القانون على أن لا يؤثر ذلك في العقود والحقوق المكتسبة" التي توجب على مجلس الأمة البت في القوانين المؤقتة خلال الدورتين العاديتين المتتاليتين من تاريخ إحالتها، وأن هذه الفقرة تنطبق فقط على ما يحال من القوانين المؤقتة على مجلس الأمة بعد تاريخ نفاذ هذه التعديلات الدستورية ولا تنطبق على القوانين المؤقتة التي أحيلت إلى مجلس الأمة قبل نفاذ الدستور لسنة 2011، وهو ما يعني سقوط كافة القوانين المؤقتة قبيل تعديل الدستور عام 2011 من إطار وجوب إحالتها لمجلس الأمة خلال دورتين عاديتين متتاليتين، وانطباق النص على القوانين المؤقتة الواردة بعد نفاذ تعديلات عام 2011.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أسهمت التعديلات الدستورية في التأسيسي للدولة المدنية من خلال تحديد العلاقة بين السلطات وبيان دور السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية وتعزيز الحريات العامة والمشاركة السياسية بما يسهم في تعزيز بناء الدولة المدنية.

فيما يلي أهم التعديلات الدستورية:

1- في مجال حقوق المواطنين وواجباتهم:

ولتعزيز مفهوم المواطنة وتكريس مبدأ العدالة والحرية كمقومات للدولة المدنية فقد تم تعديل المادة (6) من الدستور والتي تنص على "الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين. الدفاع عن الوطن وأرضه ووحدة شعبه والحفاظ على السلم الاجتماعي واجب مقدس على كل أردني. تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين. الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها الشرعي ويقوي أواصرها وقيمها. يحمي القانون الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء وذوي الإعاقات ويحميهم من الإساءة والاستغلال". وقد تمت إضافة بند ينص على: "أن الحرية الشخصية مضمونة، حيث أن هذه الحرية هي المناخ العام الذي تعيش تحته المؤسسات السياسية والرسمية والاجتماعية والثقافية، وأن أي اعتداء على الحقوق والواجبات والحريات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون" (محاسنه، 2012 :80).

المادة (8) من الدستور الاردني عام 1952 تنص على "لا يجوز ان يوقف احد او يحبس الا وفق احكام القانون". وتم التعديل على المادة الثامنة لتصبح كالتالي (الدستور الأردني، المادة 8):

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- لا يجوز أن يقبض على أحد أو يوقف أو يحبس أو يمنع من التجول إلا وفق أحكام القانون.

- كل من يقبض عليه أو يوقف أو يحبس أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامة الإنسان، ولا يجوز تعذيبه بأي شكل من الأشكال، أو إيذاؤه بدنياً أو معنوياً، كما لا يجوز حجزه في غير الأماكن التي تجيزها القوانين، وكل قول يصدر عن أي شخص تحت وطأة أي تعذيب أو إيذاء أو تهديد لا يعتد به.

أما المادة (11) من الدستور الاردني عام 1952 تنص على "لا يستملك ملك احد الا للمنفعة العامة وفي مقابل تعويض عادل حسبما يعين في القانون" وتم تعديل المادة 11 المتعلقة بالاستملاك بإضافة عبارة (ولا أي جزء منه) بحيث أصبحت: "لا يستملك ملك أحد ولا أي جزء منه إلا للمنفعة العامة، وفي مقابل تعويض عادل حسبما يعين في القانون" ، وذلك إعمالاً كاملاً لمبدأ حرية التملك ومنع المصادرة.

أما المادة 15 من دستور عام 1952 فقد أضيفت إليها مواد تنص على: "تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمي، كما تكفل حرية الإبداع الأدبي والفني والثقافي بما لا يخالف النظام العام والآداب العامة. وحرية النشر ووسائل الإعلام مكفولة ضمن حدود القانون، واستبدال كلمة الامتياز بالترخيص"، وفي ذلك تأكيد على أهمية البحث العلمي وأن الارتقاء بالفكر يعمل على إيجاد بيئة سياسية واجتماعية وثقافية ناجحة. وفي المادة 16 أضيفت كلمة "النقابات" في الفقرة 2 بعد عبارة تأليف الجمعيات، وكذلك في الفقرة 3. وبذلك، فقد أضيف حق جديد للمواطنين وهو حقهم في تأليف وتأسيس النقابات التي تشكل تطوراً مهماً على صعيد التنمية السياسية، والمادة 18 أضيف إليها وسائل الاتصال على أساس ضمان حرية المراسلات المتعلقة بها للحفاظ على سريتها فأصبح نص المادة كما يلي: "تعتبر جميع المراسلات البريدية والمخاطبات الهاتفية وغيرها من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وسائل الاتصال سرية لا تخضع للمراقبة أو التوقيف أو المصادرة إلا بأمر قضائي وفق أحكام القانون". وفي المادة 20 أضيفت كلمة "الأساسي" بعد كلمة التعليم الواردة في مطلعها وبهذا يصبح التعليم الأساسي إلزامياً ومجانياً، وبذلك يعد هذا النص الدستوري إضافة على صعيد الحركة التعليمية التي تشكل ركناً من أركان الثقافة والتنمية السياسية (محاسنه، 2012 :81).

تعتبر هذه التعديلات الدستورية التي عززت حقوق المواطنين وواجباتهم خطوة كبيرة للوصول إلى الإصلاح الشامل في الأردن، وعملت على ضمان حريات المواطنين وكرامتهم، بحيث أنها جاءت لتلبي قدر كبير من تطلعات المواطنين. كما أثرت تلك التعديلات على تفويض الملك وتغيير أسس تشكيل الحكومات، حيث قام بتخويل صلاحياته لتسمية رئيس الحكومة إلى مجلس النواب من خلال قيام رئيس الديوان الملكي بإجراء سلسلة مشاورات مع الكتل البرلمانية لهذه الغاية للوصول إلى "الحكومة البرلمانية"، وكذلك أن يقوم رئيس الوزراء بإجراء مشاورات مع الكتل البرلمانية لاختيار أعضاء فريقه الوزاري.

وحول رؤية الملك لمستقبل الملكية ودورها في الأردن، أكد بأن الملكية ستواصل دورها بوصفها رمز الوحدة الوطنية والضامن للدستور وملاذ أخير لتجاوز حالات الاستعصاء السياسي، وكذلك ستعمل على ضمان حيادية واستقلال ومهنية القوات المسلحة والأجهزة الأمنية والقضائية والمؤسسات الدينية العامة كمؤسسات غير مسيسة. كما سيستمر الملك بالقيام بدور أساسي في القضايا الإستراتيجية الحيوية بالسياسة الخارجية والأمن القومي (مقابلة الملك مع وكالة الأنباء الأمريكية ، 2012 ، (أسوشيتيد برس) :6)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- أثر التعديلات الدستورية على السلطة التنفيذية:

تميّز الدستور الأردني قبل التعديل بتغول السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في ممارسة صلاحياتها الدستورية، حيث كانت تبرز معالم هذه الهيمنة في صلاحيات السلطة التنفيذية الواسعة في الدستور والتي كانت تتجلى في حالتي القوانين المؤقتة وحل مجلس النواب، والتي تم إدخال مجموعة من التعديلات الدستورية على أحكامهما في الدستور. أما فيما يتعلق بتشكيل الحكومة، فقد ثار جدال حول تعديل المادة (35) من الدستور المتعلقة بحق الملك في تعيين رئيس الوزراء والوزراء وقبول استقالتهم، حيث نادى البعض بتطبيق مبدأ الحكومة البرلمانية من خلال تقييد حق الملك في تعيين رئيس الوزراء من الحزب الفائز بالأغلبية إلا أن التعديلات لم تأخذ بتلك التوصية وبقيت المادة (35) من دون تعديل(نصراوي، 2011 :223-224).

أما المادة (45) من الدستور فقد أُجري عليها تعديل بإلغاء عبارة "أي تشريع آخر" وذلك للتأكيد على الولاية العامة لمجلس الوزراء في إدارة جميع شؤون الدولة الداخلية والخارجية باستثناء ما قد عهد أو يعهد به من تلك الشؤون بموجب هذا الدستور أو أي قانون آخر إلى أي شخص أو هيئة أخرى. أما فيما يتعلق بالمسؤولية السياسية للحكومة في الدستور الأردني، فقد طرأت عليها تعديلات جوهرية هدفت بشكل أساسي إلى تحقيق التوازن مع السلطة التشريعية، فمن أهم هذه التعديلات إلغاء حكم اعتبار خطاب العرش بياناً وزارياً للحكومة التي تتشكل إذا كان مجلس النواب منحلاً أو غير منعقد، فبموجب هذا النص المعدل فإن كل وزارة جديدة تؤلف يجب عليها أن تقدم بياناً وزارياً إلى مجلس النواب تطلب على أساسه الثقة وذلك خلال شهر من تشكيلها وجاء ذلك واضحاً من خلال استبدال العبارة الأخيرة من المادة (45) وإحلال هذه الفقرة مكانها: " إذا كان

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مجلس النواب غير منعقد يدعى للانعقاد لدورة استثنائية وعلى الوزارة أن تتقدم ببيانها الوزاري وأن تطلب الثقة على ذلك خلال شهر من انعقادها (محاسنة، 2012 : 87).

إن من أهم التعديلات الدستورية المتعلقة بالمجلس النيابي اشتراط استقالة الحكومة التي تنسب بقرار حل مجلس النواب خلال أسبوع من اتخاذها القرار، كما أن رئيس الحكومة التي تتخذ هذا القرار لا يحق له أن يكلف مرة أخرى برئاسة الحكومة اللاحقة، وأن زيادة مدة الدورة العادية لمجلس النواب لتصبح ستة أشهر بدلاً من أربعة أشهر، وأنه إذا حل المجلس لسببٍ ما، فلا يجوز حل المجلس الجديد للسبب نفسه. وجرى تعديل على المادة (94) بحيث أصبحت الفقرة الأولى منها :عندما يكون مجلس الأمة غير منعقد أو منحلاً يحق لمجلس الوزراء بموافقة الملك أن يضع قوانين مؤقتة لمواجهة حالات الطوارئ التالية: الكوارث العامة، حالة الحرب والطوارئ، الحاجة إلى نفقات مهمة لا تتحمل التأجيل. (عبد المنعم، 2012)

تعطي هذه التعديلات لمجلس النواب قدرة أكبر لتعزيز دوره الرقابي ، وتعزيز مبدأ فصل السلطات والإسهام وزيادة مستوى التعاون والتنسيق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، إضافة إلى منح المجلس النيابي المزيد من القدرة والكفاءة والاستقلالية. أما المادة (55) فقد تم تعديلها باستحداث نص جديد يعالج مسألة محاكمة الوزراء ينسجم بشكل دقيق وأكيد مع التقاليد الديمقراطية وسياقات تطبيقها ومنعاً لإساءة الاستخدام، وذلك بوضع مرجع جديد يتولى محاكمة الوزراء، متعلق بمساءلة الوزراء بطريقة قضائية مباشرة وسهلة ولا تثير إشكالات وتعقيدات، لذلك أصبحت تنص المادة (55) على ما يلي" يحاكم الوزراء على ما ينسب إليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم أمام محكمة الاستئناف النظامية في العاصمة، تنظرها هيئة مؤلفة من خمسة قضاة يعين المجلس القضائي رئيسها وأعضائها وتصدر أحكام المحكمة بالأغلبية". وجرى تعديل على المادة (57)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

متعلق بموضوع محاكمة الوزراء، فألغي نص مادة (57) وأصبح ينص بعد تعديله على ما يلي: تطبق محكمة الاستئناف النظامية عند محاكمة الوزراء قانون العقوبات المعمول به في الجرائم المنصوص عليها فيه، وتعين بقانون خاص الجرائم التي تترتب عليها مسؤولية الوزراء في الأحوال التي لا يتناولها قانون العقوبات.

وهذه التعديلات تشكل أساس لتعزيز مبدأ الفصل بين السلطات ، وتحديد دور السلطة التنفيذية في النظام السياسي الاردني مما سيشكل مرتكز لقيام الدولة المدنية .

3- أثر التعديلات الدستورية على السلطة التشريعية:

شملت التعديلات عدداً من النصوص الدستورية ذات الصلة بصلاحيات السلطة التشريعية وعلاقتها مع السلطة التنفيذية، فقد تضمنت هذه التعديلات مجموعة من الأحكام الخاصة بتشكيل السلطة التشريعية بشقيها الأعيان والنواب، فعلى صعيد مجلس النواب، فقد تم تعديل المادة (67) من الدستور، وذلك بالنص صراحة على إنشاء هيئة مستقلة للانتخاب تشرف على العملية الانتخابية وتديرها في كل مراحلها، كما تشرف على أي انتخابات أخرى يقررها مجلس الوزراء، فيما يتعلق بشروط العضوية في السلطة التشريعية، فقد تم تعديل الدستور بحيث أصبح يحظر على من يحمل جنسية دولة أخرى أن يكون عضواً في مجلس الأعيان والنواب (محاسنة، 2012 :320).

أما بالنسبة لما يتعلق باختصاص السلطة التشريعية، فقد تم تعديل النصوص ذات الصلة بسير العمل داخل مجلس الأمة، وذلك بهدف تفعيل دور المجلس في مهامه التشريعية والرقابية والحد من هيمنة السلطة التنفيذية على مجريات العمل داخل مجلس الأمة. فقد تم تعديل مدة الدورة العادية لمجلس الأمة وزيادتها من أربعة أشهر لتصبح ستة أشهر وذلك لتمكين مجلس النواب من انجاز أكبر قدر من الأعمال والمشاريع البرلمانية خلال الدورة العادية، أما مدة مجلس النواب، فقد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بقيت أربع سنوات مع إعطاء الحق للملك في أن يمدد لمجلس النواب مدة لا تقل عن سنة واحدة و لا تزيد عن سنتين.

مما يشكل ركيزة أساسية في تعزيز دور مجلس النواب الاردني في وضع التشريعات التي تخدم قيام الدولة المدنية في الاردن.

4 . أثر التعديلات الدستورية على السلطة القضائية:

لقد أدخلت التعديلات الدستورية أحكاماً إيجابية على السلطة القضائية كان لها الأثر الكبير في تفعيل استقلالها عن السلطة التنفيذية وممارستها لاختصاصاتها. فأهم ما جاءت به هذه التعديلات إضافة كلمة مستقلة إلى المادة 27، بالإضافة إلى تفعيل استقلال المجلس القضائي وذلك من خلال النص صراحة على إنشائه بقانون ليتولى إدارة جميع الشؤون المتعلقة بالقضاة النظاميين، وهو الأمر الذي سيضمن للمجلس استقلالاً مالياً وإدارياً عن السلطة التنفيذية. أما فيما يتعلق بالتعديلات المتعلقة بممارسة القضاء لاختصاصاته، فقد حظرت محاكمة أي شخص مدني في قضية جزائية لا يكون جميع قضاتها مدنيين ويستثنى من ذلك جرائم التجسس والإرهاب والمخدرات وتزييف العملة (العضايلة، 2011 : 29).

نصت المادة 27 من دستور 2011 على أن: "السلطة القضائية مستقلة تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر جميع الأحكام وفق القانون باسم الملك"، أي أنه أضيفت كلمة "مستقلة" بعد عبارة السلطات القضائية، وبذلك تحقق استقلالية القضاء التي لم تكن في دستور 1952، ولأول مرة في تاريخ المملكة الأردنية الهاشمية تم جواز مقاضاة الوزراء إلى القضاء المدني ومثولهم أمام النيابة العامة، بعد أن كانت محاكمة الوزراء منوطة بالمجلس العالي لتفسير الدستور.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من هنا، أكدت التعديلات الدستورية على مبدأ الفصل بين السلطات وأن لكل سلطة اختصاصاتها الخاصة التي تمارسها، وأن هذه التعديلات لها أهمية بالغة في الإصلاح السياسي المنشود.

وفي ظل ذلك، نصت المادة (1/58) من الدستور الأردني بعد التعديل على أن " تنشأ بالقانون محكمة دستورية يكون مقرها في العاصمة وتعتبر هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها"، ونصت المادة (1/59) من الدستور بعد التعديل على أن " تختص المحكمة الدستورية بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة"، كما تشير الفقرة (2) من نفس المادة إلى أن "للمحكمة الدستورية حق تفسير نصوص الدستور إذا طُلب إليها ذلك"، كما تنص الفقرة (2) من المادة (60) من الدستور بعد التعديل على أن "في الدعوة المنظورة أمام المحاكم يجوز لأي من أطراف الدعوى إثارة الدفع بعدم الدستورية وعلى المحكمة إن وجدت أن الدفع جدي أن تحيله إلى المحكمة التي يحددها القانون لغايات البت في أمر إحالته إلى المحكمة الدستورية". وقد أُنيطت مهمة إجراء الانتخابات بموجب الدستور، بالهيئة المستقلة للانتخابات، وقد صدرت الإرادة الملكية بالموافقة على قانون الهيئة في 9 نيسان2012، وبالتالي فهي الجهة الوحيدة المكلفة بمتابعة "الملف" الانتخابي ابتداء من إعداد السجلات للناخبين وتسجيلهم إلى إدارة "الاقتراع" ووضع التعليمات الضرورية لسلامة الإجراءات وانتهاءً بمراقبة الانتخابات ورصد صيرورتها واستقبال الطعون والاعتراضات عليها (الرواشدة، 2012).

صدرت الإرادة الملكية بتاريخ 8 كانون الأول 2012 قرار بتشكيل منظومة النزاهة والتي تعني بمراجعة التشريعات ودراسة واقع جمع الجهات الرقابية، وتشخيص المشاكل التي تواجهها، والوقوف على مواطن الخلل والضعف، واقتراح التوصيات التي من شأنها تقوية وتقويم سير عمل هذه الجهات في مكافحة الفساد وتعزيز التعاون فيما بينها وصولاً إلى أفضل معايير العمل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المؤسسي المتوازن، وربما يكفل ترسيخ مناخ العدالة والمساءلة وحسب الأداء تحقيقاً للصالح العام (رسالة الملك عبد الله الثاني إلى رئيس الوزراء عبد الله النسور، 8 كانون الأول 2012).

شكلت هذه اللجنة بموجب إرادة ملكية بتاريخ 8 كانون الأول 2012 وتتكون من (11) عضواً وترأسها رئيس الحكومة السابق عبد الله النسور ومن أهم واجباتها (تشكيل لجنة ملكية لتعزيز منظومة النزاهة برئاسة النسور، 2012):

أ. ضمان إدارة المال العام وموارد الدولة ووضع الضوابط التي تمنع أي هدر فيها.

ب. تعزيز إجراءات الشفافية والمساءلة في القطاع العام فيما يتعلق بالموازنات والعطاءات واللوازم الحكومية، بالإضافة إلى وجود إطار للتعيينات في الوظائف العليا ومعايير تقديم الخدمات وآلية معالجة الشكاوى والمظالم.

ج. تمكين أجهزة الرقابة وتعزيز قدراتها المؤسسية لردع ومكافحة الفساد وفق اختصاصاتها.

د. تعزيز مبادئ الحوكمة الرشيدة داخل القطاع العام والخاص ومنظمات المجتمع المدني ترسيخاً لثقافة الشفافية والمساءلة والحرص على الصالح العام.

أن ترسيخ الدولة المدنية أرتكازاً على مبدأ سيادة القانون، وتأكيد الملك على ضرورة الانتقال الى مرحلة التنفيذ وبالتعاون بين كافة مؤسسات الدولة حتى يلمس المواطن النتائج على ارض الواقع وانه لن يتم قبول اي تقصير في هذا الشأن الحيوي، فسيادة القانون كانت دوما في صلب الرؤية الاصلاحية الشاملة التي يقودها الملك عبدالله الثاني، أن سيادة القانون ومبادئ العدالة والمساواة والمواطنة اسس حصينة للدولة المدنية التي تصان فيها الحقوق وتؤدى الواجبات بشكل شمولي وفق أطر مؤسسية فاعلة لا تترك لاي عوامل أعاقة أو تباطؤ أي مجال فمعادلة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحقوق والواجبات لا تحتمل اي تقصير فهي مسألة متكاملة لا تقبل اي اختلال(الحموري، 2012).

بين الملك عبد الله الثاني في ورقته النقاشية السادسة بشكل واضح ماهية الدولة المدنية، وتعدى مسألة التعريف الى التاكيد على المضي قدما ضمن أطر زمنية ومضامين واضحة في اتخاذ كافة الاجراءات التي تعزز وجود هذه الدولة، وكان التركيز على الجهاز القضائي وتطويره قرارا بمنتهى الصوابية والعملية اذ ان القضاء يمثل سيادة القانون، وان تطوير هذا الجهاز الحيوي ليواكب كل اسس الحداثة والتطوير، وينهض بكل عوامل الحفاظ على الحقوق، كانت في صلب اهتمام الملك وذات اولوية لأن كثيراً من اركان وأسس الدولة المدنية وتعزيزها تعتمد على مبادئ العدالة وسيادة القانون وفق أسس شاملة يكون فيها الجميع سواسية فالحق والواجب لا يقبلان التجزئة ولا يمكن ان يسيرا بخطوط متوازية ومتكاملة.

ثانياً: تعديل قوانين الأحزاب في الأردن لبناء الدولة المدنية:

تعتبر الاحزاب السياسية في الدولة المدنية الحديثة، حيث تتوفر الارادة والبيئة السياسية الايجابية، هي الاليه المناسبة، لنشر الثقافة الديمقراطية والتحول نحو المجتمع الديمقراطي، فلا ديمقراطية بدون احزاب وتعتبر الاحزاب السياسية حاملا للخطاب العام، واداه من ادوات العمل السياسي والتعبئة الوطنية، وخلق راي عام واعيوايجابي، وقاعدة اجتماعيه منظمه، تهدف الى المشاركة في الحياة السياسية وتداول السلطة التنفيذية من خلال الحكومة البرلمانية بالوسائل السلمية وفق اليات شفافة. وان نمو الاحزاب السياسية، مرتبط بنمو الدولة الحديثة، حيث ان المجتمع المدني والنظام السياسي، هما نتاج دينامية واحدة تحرك جميع الادوات والتنظيمات التي تدخل في تكوينها، ولا يمكن للأحزاب ان تؤدي وظيفتها وتتطور، الا اذا كان النظام السياسي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والاجتماعي يقدم لها فرص التكوين ويحدد لها دورا وصلاحيات محدده. وفي النظام الديمقراطي تتنافس الاحزاب السياسية من خلال برامجها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والإصلاحية، لكسب ثقة الناخبين واصواتهم، للوصول الى مقاعد البرلمان، والمشاركة في تكوين الكتل البرلمانية للتنافس على تشكيل الحكومة البرلمانية، ضمن ثنائيه الية الديموقراطية، حكومة الاغلبية وحكومة الظل، وهو قمة العمل النيابي المنتظم والمؤسس على اركان الديموقراطية.

لعبت الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، دوراً فعالاً في المساهمة في التنمية الشاملة، وهذا ما دفع الملك عبد الله الثاني إلى استحداث وزارة ولأول مرة في تاريخ الأردن تعني بالتنمية السياسية، وتساهم في تفعيل الحراك السياسي بين الأحزاب السياسية والسلطة التنفيذية فيما يعود على الوطن بالفائدة بالمشاركة في إيجاد الحلول المناسبة لكافة القضايا الوطنية المطروحة على الساحة الأردنية كافة برسم الرؤى أو الاجتهاد السياسي أو العمل السياسي الاقتصادي المنظم،وفي هذه المرحلة لا تلبي الأحزاب الاحتياجات والمساعي الشخصية، وهي بحاجة إلى إعادة هيكلة على مبدأ المساواة الديمقراطية، والتجمع في حزبين أو ثلاثة حتى يكون لها ثقل على الساحة، وتستطيع أن تحصل على أكثر المقاعد وتشكل الحكومة، وينظر الشارع الأردني إلى الأحزاب نظرة سلبية وتراجع مستمر، والأغلب يعتقد أن أفضلها تنسيقاً جبهة العمل الإسلامي (المشاقبة، 2012 :43).

وقد صدر قانون الأحزاب السياسية رقم 39 لسنة 2015: أشارت المادة (3) من قانون الأحزاب السياسية إلى "أن الحزب هو كل تنظيم سياسي مؤلف من جماعة من الأردنيين يؤسس وفقاً لأحكام الدستور وهذا القانون بقصد المشاركة في الحياة السياسية وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بوسائل مشروعة وسلمية"(المادة (3) من قانون الاحزاب الأردني، لسنة 2015). كما أشارت المادة 4 فقرة (أ) من القانون على "أن للأردنيين الحق في تأليف الأحزاب والانتساب إليها وفقاً لأحكام الدستور وهذا القانون". أما الفقرة (ب) من المادة نفسها فقد نصت على "أن للحزب الحق في المشاركة بمختلف الانتخابات التي تجري في المملكة وفق أحكام القانون" (قانون الاحزاب السياسية رقم 39 لسنة 2015).

- **هيئة النزاهة ومكافحة الفساد:**

حسب نص المادة الخامسة من قانون الهيئة لسنة 2016، فإن الهئية تمارس مهامها وأعمالها بحرية وإستقلال دون تأثير أو تدخل من أي جهة، ولا يجوز تفتيش مقر الهيئة إلا بأمر قضائي وبحضور المدعي العام المختص، هذا ويتولى إدارة شؤون الهيئة والإشراف عليها مجلس يتكون من رئيس وأربعة أعضاء ممن يتصفون بالعدالة والنزاهة والحيدة والخبرة ولا يحمل أي منهم جنسية أخرى ويتم تعيينهم بإرادة ملكية سامية بناء على تنسيب رئيس الوزراء، ومدة العضوية في المجلس أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة للرئيس أو عضو المجلس. وعليهم جميعاً التفرغ لعملهم ولا يجوز لهم ممارسة أي عمل أو وظيفة أو مهنة أخرى، كما أنه لا يجوز أن يكون معاراً أو منتدباً أو مكلفاً أو مجازاً من أي جهة (قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (13) لسنة 2016).

وحسب منطوق المادة الثامنة من هذا القانون يتولى المجلس وضع السياسة العامة للهيئة وإقرار الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها. واقرار معايير النزاهة الوطنية والتوعية بها، كذلك دراسة أي موضوع يعرض عليه، أو بمبادرة منه، يتعلق بأي من قرارات الإدارة العامة، والتعاون مع الجهات المحلية والدولية المماثلة، واتخاذ القرارات اللازمة بخصوص الشكاوى والتظلمات المقدمة إلى الهيئة، واتخاذ القرارات اللازمة بخصوص قضايا الفساد وإحالتها للجهات القضائية، وإجراء

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التحريات اللازمة لمتابعة أي من قضايا الفساد من تلقاء نفسها أو بناء على إخبار يرد من أي جهة، وأعطى المجلس الحق في استرداد الأموال المتحصلة عن أعمال الفساد من داخل المملكة أو خارجها. وهذا ويحق للمتضرر من قرارات الإدارة العامة أو الإجراءات أو الممارسات أو أفعال الإمتناع عن أي منها أن يتقدم بتظلم في مواجهة الإدارة العامة أمام الهيئة وفقاً لأحكام هذا القانون. وحسب نص المادة 16 يعتبر فساداً لغايات هذا القانون ما يلي:

1. الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة والجرائم المخلة بالثقة العامة الواردة في قانون العقوبات، والجرائم الاقتصادية بالمعنى المحدد في قانون الجرائم الاقتصادية، والكسب غير المشروع، كل فعل أو إمتناع يؤدي إلى هدر الأموال العامة أو أموال الشركات المساهمة العامة والشركات غير الربحية والجمعيات.
2. عدم الإعلان أو الإفصاح عن استثمارات أو ممتلكات أو منافع قد تؤدي إلى تعارض في المصالح أو تقود لمنفعة شخصية مباشرة أو غير مباشرة، اساءة استخدام السلطة خلافاً لاحكام القانون، وقبول موظفي الإدارة العامة للواسطة والمحسوبية التي تلغي حقاً أو تحق باطلاً، وجرائم الفساد الواردة في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة، واستخدام المعلومات المتاحة بحكم الوظيفة لتحقيق منافع خاصة، ناهيك عن الرشوة والإختلاس والتزوير بالوثائق وإنتحال الهوية.
3. لا تنظر الهيئة بالمنازعات والشكاوي بين الأفراد أو الشكاوي التي تدخل في اختصاص أي جهة رسمية رقابية أخرى، كذلك الشكاوى والتظلمات القابلة للطعن الإداري أو القضائي (قانون النزاهة ومكافحة الفساد، رقم 13 لسنة 2016 :2578-2592).

وحسب تقرير الهيئة للسنوات المختلفة خلال الفترة 2011-2013 فقد تعاملت الهيئة مع (1808) شكوى، حفظ منها (1151) شكوى، وتم تحويل ما تبقى إلى الجهات المختصة (السلطة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القضائية) أو مدعي عام أمن الدولة ومن خلال النظر في مؤشرات الفساد الصادرة عن منظمة الشفافية الدولية، فإن موقع الأردن في تراجع فقد تراجعت مرتبة الأردن من 49 إلى 50 على المستوى الدولي (تقرير هيئة مكافحة الفساد للأعوام، 2011، 2012، 2013).

بعد صدور القانون رقم 13 لسنة 2016 المسمى قانون النزاهة ومكافحة الفساد وإستناداً للمادة الثالثة منه أنشئت هيئة النزاهة ومكافحة الفساد وهي الخلف القانوني والواقعي لكل من ديوان المظالم وهيئة مكافحة الفساد، حيث تم إلغاء قانون ديوان المظالم رقم (8) لسنة 2008 وقانون هيئة مكافحة الفساد رقم (62) لسنة 2006 ويكون المقر الرئيسي للهيئة في عمان العاصمة، وتتمتع الهيئة بشخصية إعتبارية وبإستقلال مالي وإداري، وحسب نص المادة الرابعة من هذا القانون تهدف الهيئة إلى ضمان الإلتزام بمبادىء النزاهة الوطنية ومكافحة الفساد من خلال ما يلي:

- تفعيل منظومة القيم والقواعد السلوكية في الإدارة العامة وضمان تكاملها وتطبيق التشريعات بشفافية وبما يحقق مبادىء العدالة والمساواة.
- التأكد من أن الإدارة العامة تقدم الخدمة للمواطن بجودة عالية وبشفافية وعدالة. وإلتزامها بمبادىء الحوكمة الرشيدة ومعايير المساواة والجدارة والإستحقاق وتكافؤ الفرص.
- التأكد من التزام السلطة التنفيذية بالشفافية عند وضع السياسات واتخاذ القرارات وضمان حق المواطن في الإطلاع على المعلومات وفقاً للتشريعات النافذة.
- التأكد من وجود إطار قانوني ينظم مساءلة المسؤولين ومتخذي القرار في الإدارة العامة ومحاسبتهم.
- تلقي شكاوى المتضررين وتظلماتهم وفقاً لأحكام هذا القانون.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- التعاون في تقديم وطلب المساعدة القانونية الدولية في مجال مكافحة الفساد حال توافر شروط تقديمها من خلال القنوات الرسمية.
- التحري عن الفساد المالي والإداري بكل أشكاله، والكشف عن المخالفات والتجاوزات وجمع الأدلة والمعلومات الخاصة بذلك ومباشرة التحقيقات والسير في الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لذلك.
- ملاحقة كل من يرتكب أياً من أفعال الفساد وحجز أمواله المنقولة وغير المنقولة ومنعه من السفر بقرار مستعجل من الجهة القضائية المختصة وطلب كف يده عن العمل من الجهات المعنية ووقف راتبه وعلاواته وسائر استحقاقاته المالية إذا لزم.
- مكافحة اغتيال الشخصية.
- التأكد من قيام مؤسسات الرقابة على القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني بوضع معايير الحوكمة الرشيدة وسلامة تطبيقها.

قانون اللامركزية لسنة 2015:

صدر قانون رقم 49 لسنة 2015 سمّي بقانون اللامركزية لسنة 2015، يتبع قانوناً لوزارة الداخلية والأحكام الإداريين التابعين لها، إذ نصت المادة (3) من القانون أن يتولى المحافظ بالإضافة إلى المهام والصلاحيات المخوله إليه بموجب التشريعات النافذة ما يلي:

1. قيادة الأجهزة الرسمية في المحافظة والإشراف على قيامها بمهامها، ومتابعة تنفيذ السياسة العامة للدولة في المحافظة واتخاذ ما يلزم لقيام الجهات بمراعاتها من خلال مؤسساتها وتطبيق القوانين والأنظمة النافذة، وعقد الإجتماعات الدورية للمجالس واللجان التي يرأسها في المحافظة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. التنسيق بين المجلس (مجلس المحافظة) والبلديات في المحافظة والوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة.
3. الإشراف على الخطط التنموية والخدمية وعلى إعداد الموازنة السنوية للمحافظة، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تنفيذ قرارات مجلس المحافظة ورفعها إلى الجهات المختصة، والعمل على توفير أفضل الخدمات للمواطنين بالتنسيق مع المجلس.
4. العمل مع المجلس والمجلس التنفيذي على توفير المناخ الملائم لتشجيع الاستثمار في المحافظة وتوفير متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
5. المحافظة على ممتلكات الدولة وتطويرها، والمحافظة على الصحة والسلامة العامة والبيئة وتشكيل لجان الرقابة والتفتيش لمراقبة كافة المنشآت، واتخاذ الإجراءات اللازمة في الحالات الطارئة والتنسيق مع كافة الجهات المختصة.
6. توزع قوى الأمن العام والدرك والدفاع المدني في المحافظة وتحدد مراكزها وتلغى بالاتفاق مع المحافظ، ويستطيع المحافظ أن يطلب من الوزير للحفاظ على النظام العام الإستعانة بالقوات المسلحة الأردنية (الجيش العربي) عند عدم كفاية القوة الأمنية لديه في المحافظة.(الهيئة المستقلة للانتخاب،2015)
7. صدرت الإرادة الملكية السامية بالمصادقة على قانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015، وتم نشره في عدد الجريدة الرسمية رقم (5375) الصادر بتاريخ 2015/12/31. مشروع «اللامركزية»: يمنح المحافظات حق تقرير مصيرها من خلال انتخاب 330 عضوا في مجالس المحافظات في 114 دائرة انتخابية موزعة في كافة مناطق المملكة.
8. على مدى عقود طويلة حافظت الادارة العامة الأردنية على مركزية الادارة لجميع مناطق المملكة والتي تسمى محافظات وهي تربو على ثمانية بما في ذلك مركزية صنع السياسات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

واتخاذ القرارات المتعلقة بالشؤون المحلية بما فيها وظائف التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة في شتى المجالات كالتعليم والادارة العامة والصحة والمواصلات والمياه والأمن وغيرها من الخدمات التي تهم المواطنين في المحافظات؛ مما أدى الى تركز السكان والثروة والموارد والادارة في العاصمة ووفق التعداد السكاني لعام 2015 فإن سكان عمان تجاوز 40% من سكان المملكة الذي فاق السبعة ملايين نسمة، وهذا اخطر ما يمكن ان يواجه مستقبل التنمية والتحديث في المملكة.

9. اتبعت كثير من البلدان نظام اللامركزية في إدارة الدولة والحكم الاداري وهو من الأنظمة الإدارية التي تتبناها الدولة الحديثة والذي تقوم على مشاركة المواطنين في إدارة الحكم المحلي، وهو صيغة من صيغ الإدارة في الدولة يقوم على إعادة تصميم الهيكل الإداري والتسلسل الهرمي في الدولة بمنح الصلاحيات الإدارية وتفويضها من الإدارات المركزية إلى الإدارات المحلية في المحافظات والمدن والقرى التي تشملها.

10. تقوم اللامركزية في الحكم الإداري على اسس من مشاركة المواطنين في إدارة شؤون حياتهم والتخطيط لتنمية مناطقهم وهي من المبادئ المهمة التي ترتكز عليها الدولة الديمقراطية الحديثة، كما أنَّ تعدد الأنشطة التي يكون للمواطنين دور أساس فيها، دليل على ثقة الحكم بالمواطنين في المحافظات وشعور المواطن بدوره في بناء وطنه، وكذلك تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمواطنين في شتى المناطق في ازدهار وتطور الدولة التي ينتمون إليها، بالإضافة الى شعور المواطن بدوره في التنمية والتطوير كما تساهم الإدارة اللامركزية في التنمية المتوازنة لكافة المناطق في الدولة مما يقلص الفجوة الواسعة بين المدن الكبرى والأرياف ويحد من هجرة الريف إلى المدن، لأن توفير الحد الأدنى من التنمية في الأرياف والقرى والبادية من قبَّل الإدارة المركزية يساهم في إنشاء المدارس والمراكز الصحية والخدمات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأجتماعية مما يسهم في خلق التنمية المستدامة ويساعد على استقرار المواطنين وتحسين مستويات دخولهم.

- **قانون الانتخاب لمجلس النواب لسنة 2016**

يعتبر قانون الانتخاب لمجلس النواب قانوناً مكملاً للدستور، وهو من أهم قوانين المملكة الأردنية الهاشمية، إن لم يكن أهمها بعد الدستور، وتأتي هذه الأهمية بسبب أن هذا القانون متعلق مباشرة بنظام الحكم، فالمادة الأولى من الدستور تنص صراحة على أن نظام الحكم في المملكة الأردنية الهاشمية "نيابي ملكي وراثي"، أي أن الحكم في الأردن يرتكز دستورياً على ركنين أساسيين متساويين، هما المجلس النيابي والملك وقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016 والذي ستجري الانتخابات القادمة وفق احكامه فقد اصبح عدد النواب في البرلمان 130 منها 15 مقعداً مخصصة للمرأة، بعد أن أقر مؤخّراً نظام دوائر انتخابية لعام 2016 قسم المملكة إلى 23 دائرة انتخابية (مركز إحقاق للدراسات والاستشارات،دراسة، 2016).

وقد اقر مجلس النواب مشروع قانون الانتخاب لسنة 2016 باغلبية 85 صوتا من اصل 97 نائبا حضروا الجلسة حدد فيه عدد مقاعد المجلس ب 130 نائبا بدلا من 150 كما هو في القانون السابق.وقسم مجلس النواب الاردن الى 23 دائرة انتخابية يتم توزيع المقاعد النيابية عليها بنظام تضعه الحكومة، واقر بان تكون كل محافظة في الاردن دائرة انتخابية واحدة باستثناء عمان واربد والزرقاء.ومنح القانون المراة مقاعد اضافية خصصها للنساء التي لم يحالفهن الحظ بالفوز في الانتخابات على التنافس حيث تم تخصيص 15 مقعدا للمراة بواقع مقعد عن كل محافظة.

أن الاصلاح السياسي هو عمل مستمر ، حيث بين الملك عبدالله الثاني بن الحسين أن مسيرة الاصلاح السياسي منذ عام 2011 بدأت بالتعديلات الدستورية بالاضافة اقرار العديد من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القوانين الناظمة للعمل السياسي ومنها قانون الانتخاب وقانون اللامركزية، وهذه التعديلات والقوانين تشكل مرحلة مهمة للدولة المدنية في الاردن .

المبحث الثالث: اسهامات الأوراق النقاشية في تعزيز بناء الدولة المدنية الأردنية:

قدم الملك عبد الله الثاني أوراق نقاشية دعا فيها للحوار، وإلى نهج الديمقراطية الحقيقية والدعوة إلى إصلاح وتطوير الأعراف السياسية في الأردن، إذ تتكون مع الزمن كقاعدة أقوى من النصب القانوني، وساق مثالاً على ذلك خطاب التكليف السامي، وعزز فكرة التشاور للوصول إلى تكليف رئيس الوزراء مدعوماً بحصوله على الثقة طيلة أربع سنوات، ودعا إلى تحقيق الهدف الأسمى الذي يطمح وهو تشكل حكومات برلمانية. وقد أسست الأوراق النقاشية التي طرحها الملك عبر الأعوام (2012 و2013 و2014 و2016و2017) لمنهج إصلاح حكيم يؤدي إلى نتائج إصلاحية تعزز النهج الدستوري بتطبيق الملكية الدستورية وفصل السلطات وإطلاق الحريات العامة وتعزيز مبدأ الحوار بين أطراف المعادلة السياسية.

أصدر الملك عبد الله الثاني الأوراق النقاشية السبع بهدف بلورة إحساس جمعي بالكرامة والاعتزاز لدى الشعب الأردني، وتنمية الإحساس الوطني بالإنجاز، وإدامة واستمرارية الحوار بين المواطنين عبر كافة الوسائل. وهدفت الأوراق النقاشية بشكل رئيسي إلى التركيز على مفهوم المواطنة والانتماء الوطني وتعزيز سيادة القانون بأنه لا أحد فوق القانون وتعميق المواطنة على أساس الحق والواجب بإطارها القانوني كمواطنة فاعلة، وإن سيادة القانون هو أساس الدولة المدنية، ودور الأحزاب السياسية، والحكومات والمواطن في الحياة السياسية. كما وركزت الأوراق النقاشية الستة على تعميق التحول الديمقراطي وترسيخ نهج الحكومات البرلمانية والتحول التدريجي نحو الملكية الدستورية معززة بمواطنة فاعلة (ابوحمور، 2016).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبشكل عام، هدفت الأوراق النقاشية إلى المساهمة في إثراء الحوار الوطني حول النموذج الديمقراطي الذي تنشد، من حيث أهدافه، والأدوار المطلوبة من كل الفاعلين في العملية السياسية والمحطات الواجب عبورها ترجمة لهذا النموذج، ولم تغفل الأوراق النقاشية عن حماية التعددية، والتدرج، وعدالة الفرص السياسية وتحدثت الأوراق عن المنجزات التي تم تحقيقها، من إقرار التعديلات الدستورية، وإنجاز الحزمة التشريعية الناظمة للحياة السياسية والديمقراطية مثل القانون المعدل لمحكمة أمن الدولة وقانون الانتخاب والأحزاب السياسية، وعلى صعيد المنجزات المؤسسية إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب، وإنشاء المحكمة الدستورية والمنظومة الوطنية للنزاهة، ودعم المركز الوطني لحقوق الإنسان وبرنامج تطوير القطاع العام. وفيما يلي عرض للأوراق النقاشية الملكية التي طرحها الملك خلال الأعوام 2012–2017:

الورقة النقاشية الأولى: "مسيرتنا نحو بناء الديمقراطية المتجددة"

أرست الورقة النقاشية الأولى، التي أطلقها الملك عبد الله الثاني ابن الحسين بتاريخ 29/ كانون الأول/2012، مبادئ معتبرة لممارسة الديمقراطية المتطورة والممتدة، إلى حين ترسيخها قناعات حياتية ثابتة، في إطار النظام الملكي الدستوري. وتنتقل تلك الممارسات تحت عنوان "مسيرتنا نحو بناء الديمقراطية المتجددة"، ضمن احترام الرأي الآخر على قاعدة المساواة والوحدة والثقة المتبادلة، والمواطنة الملتزمة بالمشاركة الانتخابية، ومبدأ محاسبة المرشحين على التزاماتهم الواردة في برامج عملية وموضوعية متنافسة، توفر حلولاً علاجية قابلة النفاذ للتحديات الشاخصة، وفق أسس خدمة الوطن ومسؤولية اتخاذ القرارات المصيرية، وليس لأجل اكتساب امتيازات شخصية. وفي ظل ذلك، احتوت هذه الورقة على المضامين الآتية:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: الانتخابات

أشار الملك عبد الله الثاني في هذا المحور من الورقة النقاشية الأولى إلى "أن على النائب مسؤوليته في اتخاذ القرارات التي تمس الأردن وجميع الأردنيين، وأن يتم التصويت بناء على مواقف المرشحين من الأولويات الأساسية التي يطرحها المواطنون، وليس على أساس العلاقات الشخصية وصلات القربى". فالممارسة الانتخابية وفق الأفضل سياسياً ومهنياً لا يمكن أن تكون ملموسة على أرض الواقع ما دام هناك قانون انتخاب قام على أساس تقسيمات العرق والدين مع مجمل المحور الثاني من الرأي الملكي صعب التحقيق في بعض المناطق وهو عدم الانتخاب على أساس عرقي أو ذي قربى (مشاقبة، 2017 :154).

ثانياً: الحوار

أكد الملك عبد الله الثاني في الورقة النقاشية الأولى "أن المسؤولية الأساسية في الظروف التي تشهدها المملكة تتمحور حول تشجيع الحوار بهدف السعي نحو التحول الديمقراطي وقبول الرأي الأخر، وأن احترام الرأي الآخر سيؤدي إلى تغيير نمط التفكير الذي يحول المجتمعات إلى مجموعات متنافسة على أساس (أنا والآخر)، فالمواطنة لا تكتمل إلا بواجب المساءلة ودعا المواطنين إلى البحث في القضايا والقرارات المهمة ذات الأولوية وتقديم حلول الديمقراطية مستمرة أيضاً من خلال انخراطكم في نقاشات وحوارات هادفة حول القضايا التي تواجه أسركم، ومجتمعاتكم المحلية، والوطن بعمومه وفي مقدمتها محاربة الفقر والبطالة، وتحسين خدمات الرعاية الصحية والتعليم والمواصلات العامة" .

الورقة النقاشية الثانية: "تطوير نظامنا الديمقراطي لخدمة جميع الأردنيين":

أصدر الملك عبد الله الثاني بن الحسين بتاريخ 16 كانون الثاني 2013 الورقة النقاشية الثانية باعتبارها مبادرة للحوار من الملك ليكمل فيها طرحه السياسي حول نهج الحكومات والبناء

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الديمقراطي، وبدأ الملك حوراه بامتداح إنجاز النظام الإصلاحي من وجهة نظره مشيراً إلى تعديلات الدستور لعام 2011، كما وقدم طرحاً لنهج الحكومات البرلمانية والتعددية السياسية وإقرار الحقوق ودفع نحو فصل السلطات، وقد شملت الورقة النقاشية الثانية خريطة طريق وبرنامج عمل لدعاة وأنصار الإصلاح والديمقراطية في البلاد، وهي (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017):

أولاً: احترام الرأي الآخر المختلف، وهذا قبل أن يكون سلوك ديمقراطي، هو قيمة إنسانية وحضارية نبيلة، وتعكس نضج ديمقراطي وثقافة متسامحة تؤمن بالتعدد والتنوع والاختلاف.

ثانياً: المواطنة المسؤولة، وتكمن قيمة هذه الفكرة بأنه تاريخياً كان ميلاد الديمقراطية مرتبطاً بفكرة المواطنة، وفي مرحلة لاحقة لعبت المواطنة دوراً حيوياً في نشوء وتشكيل المجتمعات الديمقراطية، حيث أكدت هذه الورقة على أن المواطنة البناءة مواطنة مشاركة دائماً، وهذه المشاركة هي شرط تقدم المجتمع ونجاحه في تعزيز الديمقراطية. فهي قيمة وسلوك يتمثلان بضرورة المشاركة في الحياة العامة. ولا شك أن قيم وسلوكيات المواطنة تتجذر بتطور المجتمعات ووعيها وإيمانها بدورها وحقوقها وواجباتها.

ووفق رؤية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين، فإن هذه المشاركة ليست مرتبطة بالعملية الانتخابية بحيث تختزل بالإدلاء بصوت الناخب في يوم الانتخاب فقط، وإنما هي عملية مستمرة متواصلة، والانتخابات هي محطة من محطاتها، والمواطنة المسؤولة تقتضي أن يبادر المواطن في تقديم رؤيته وأفكاره وحلوله المقترحة لهموم ومشاكل البلاد في كافة المناسبات وعلى كافة المنابر. وهنا يبرز دور الإعلام المهني المسؤول في إثارة القضايا المجتمعية وتسليط الضوء عليها، ولاسيما القضايا الحياتية للناس مثل الماء والبيئة وحوادث السير وغيرها.

ثالثاً: التنوع والاختلاف في المجتمع:

فالتعدد في المجتمع هو عنصر قوة وليس عنصر ضعف في المجتمعات الواثقة بنفسها، والحوار هو الوسيلة الأمثل للتعامل مع واقع التنوع والاختلاف والوصول إلى الحلول الوسط، أي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التوافق، وهذا يتطلب أن تسود قيم التضحية والإيثار وتقديم الصالح العام على المصالح الخاصة والمؤقتة، ونبذ كافة أشكال التطرف والعنف سواء كان مادياً أم معنوياً.

يتضح مما سبق، أن التعددية تفرز نوعاً من الانقسام والتنافس وعدم الانسجام في المجتمع الواحد، ولكن المجتمع الحديث هو الذي يحافظ على الوحدة والتماسك والانسجام في الدولة في إطار التنوع والاختلاف. ولا شك أن الحوار وسيادة القانون والعدالة والثقافة المدنية والاتفاق على قواعد اللعبة السياسية هي الطريق التي سلكها الكثير من شعوب العالم التي تعاني من تعددية عرقية ولغوية ودينية وغيرها ونجحت في تعزيز الوحدة الوطنية وتثبيت دعائم النظام الديمقراطي.

الورقة النقاشية الثالثة: " التطور السياسي في الأردن"

أصدر الملك عبد الله الثاني هذه الورقة في 2 آذار 2013 موضحاً أهمية الانتخابات التي أجريت لمجلس النواب السابع عشر، كما أشاد الملك بنسبة المشاركة الحزبية التي تجاوزت 80% من الأحزاب السياسية وأن قرابة الثلثين يصلون المجلس لأول مرة ويرجع ذلك إلى عدة عوامل أهمها قانون الانتخاب الذي طرح القائمة المفتوحة على مستوى الوطن وفتح الباب أمام نجاح الأحزاب والحراك الشعبي ومجموعة من الناشطين السياسيين. وذهب إلى أن الهيئة المستقلة للانتخاب كإنجاز مؤسسي تشريعي أقر في الربيع الأردني وساهم في الشفافية والوصول الحقيقي لبرلمان وفق الرأي الملكي، وأكد على فكرة الأحزاب وإعلان برامجها القوية التي تعمد على عمل يقوم على قيم ديمقراطية. ولقد دعا الملك عبد الله الثاني ابن الحسين إلى أن إنجاز التحول الديمقراطي مشروط بإرساء نهج الحكومات البرلمانية، وذلك كله مرتبط بمجموعة قيم منها التعددية والتسامح وسيادة القانون والفصل بين السلطات وحماية حقوق الأردنيين. وقد أفرد الملك في الورقة النقاشية الثالثة تفصيلاً للأقسام قائلاً: "إنها السبب الرئيس لتطور جميع الأدوار الوطنية سواء كمواطنين أو مسؤولين فاعلين"، وقد كان قد أشار إليه في الورقة النقاشية الثانية (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: دور الأحزاب السياسية

دعا الملك عبد الله الثاني إلى تطوير الأحزاب للوصول إلى عدد منطقي من الأحزاب الرئيسة شريطة أن يتجسد هذا الحزب عبر برامجه المسؤولة عن معالجة الضعف والمساءلة والعدالة وحقوق الأردنيين ووصف دور الأحزاب بالمحوري، وأن توجيه الناخبين للتصويت يكون على أسس حزبية وبرامجية، وأشار الملك إلى بعض المعايير التي يجب توافرها في الأحزاب حتى تعتبر ناضجة ومقبولة للشعب ومنها: مساهمة الأحزاب في رؤية وطنية، والتزام الأحزاب بالعمل الجماعي والتقيد بالمبادئ المشتركة، وتبني الأحزاب لبرامج وطنية واضحة(موقع رأينا، 2013).

ثانياً : دور مجلس النواب

أشار الملك عبد الله الثاني بن الحسين إلى أن جوهر مسؤوليات كل نائب هو خدمة الصالح العام ويجب أن يلتزم بتلك المسؤوليات، وقد انتقد الملك أولئك الذين يسعون لمصالح شخصية ضيقة ولاعتبارات شعبية لا تأخذ مصلحة الوطن العليا. واعتبر الملك أن على النائب مسؤولية حقيقية في التشريع ورقابة أداء الحكومة، ووصف الملك النائب الذي يتحول إلى نائب خدمات بأنه يمثل شكلاً من أشكال الفساد، ودعا الملك النواب إلى نبذ الشخصنة وتقديم الوطن على أي اعتبار.

ثالثاً: دور رئيس الوزراء ومجلس الوزراء

أكد الملك عبد الله الثاني بن الحسين على مهمة الحكومة التي يجب أن تقدم برنامجاً مدته أربع سنوات يحاسبها عليه مجلس النواب، وحول آلية اختيار رئيس الوزراء الذي يجب أن تتوفر فيه خصال القيادة والقدرة على إدارة فريق كُفؤ من الوزراء، واعتبر الملك أن منح الثقة هو أساس العمل الديمقراطي واستمرار عمل الحكومة ما دامت تحصل على رضا النواب، حيث أنه دعا الحكومة إلى العمل ونهج الشفافية والحاكمية الرشيدة(مشاقبة، 2017 :154).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: دور الملكية

تعد الملكية الدستورية الهاشمية أحد أهم مكونات عملية القرار السياسي، حيث أطلق الملك عبد الله الثاني عبر ورقته هذه، نهج الملكية الدستورية التي يسعى إليها بحيث يبقى الملك يمسك زمام الأمور الرئيسية وفق ما يلي:

1- المحافظة على الدستور.

2- المحافظة على دور الملك كقائد موحد يحمي المجتمع من الانزلاق نحو الاستقطاب، وكصمام أمان للفقراء والمساكين.

3- يتبنى الملك حماية منظومة العدالة والنزاهة والمبادرات وتقدير الجهود الفردية.

4- دفاعه عن القضايا المصيرية المرتبطة بالسياسة الخارجية والأمن القومي من خلال مجلس الوزراء الذي يتولى إدارة البلاد استناداً إلى الدستور وحماية التراث الديني والنسيج الاجتماعي إذ اعتبرها واجبات لخدمة المواطنين الأردنيين تقع على عاتقه.

5- صون القيم والوحدة الوطنية والتعددية والمشاركة السياسية.

خامساً: دور المواطن

أشار الملك عبد الله الثاني في الورقة النقاشية الثالثة إلى دور المواطن في المجتمع الأردني بثلاث نقاط هي (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017):

1- دعوة المواطنين للانخراط في الحياة العامة، وذلك وفقاً لقانون الأحزاب.

2- احترام جميع المواطنين بعضهم لبعض، وليس فقط من تجمعهم معرفة سابقة أو اتفاق في الرأي.

3- ممارسة المساءلة والمحاسبة الموضوعية من قبل الجميع والحوار الصادق المنفتح والبناء، والتوصل إلى حلول توافقية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كذلك أكد الملك عبد الله الثاني على الوعي والبحث عن الحقيقة ومتابعة القضايا والإطلاع على تفاصيلها وأن تكون مبنية على الحقائق واقتراح الأفكار والحلول السليمة بالإضافة إلى المواطنة الفاعلة، إذ قال: "عبر تنظيم مجموعات عمل ولقاءات على مستوى المجتمعات المحلية، وعبر الفضاء الإلكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي وقنوات أخرى، فالمواطنة الفاعلة والمسؤولية توجد فضاءً وطنياً عاماً يكون فيه الحوار البناء الوسيلة الأولى للاعتراض، أما التظاهر فهو حق كفله الدستور، فلا يتم اللجوء إليه إلا كخيار أخير. وهذه هي الخطوة الأولى لتعزيز الاحترام المتبادل وإيجاد الحلول العملية المنتجة"(موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

الورقة النقاشية الرابعة:" الأهداف الاستراتيجية للاصلاح السياسي(التمكين الديمقراطي)"

جاءت الورقة الرابعة في 2 حزيران 2013 تأكيداً لما جاء في الورقة الأولى والثانية والثالثة، وإعادة الدفع نحو الحياة الحزبية الحقيقية، فقد أكد الملك عبد الله الثاني على أن الهدف الأساس من الإصلاح هو تعزيز المشاركة الشعبية في صنع القرار، من خلال تعميق نهج الحكومات البرلمانية، للوصول إلى حكومات مستمدة من أحزاب برامجية وطنية، وذلك بالتدرج على مدار الدورات البرلمانية، وأطلق الملك مفهوم حكومة الظل التي تمثلها أقلية برلمانية معارضة وتنافسها في بناء الرؤى الديمقراطية. وقدم الملك في هذه الورقة العديد من المصطلحات مثل اللبنات الأساسية للثقافة الديمقراطية، حيث أكد على مبادرة برنامج التمكين الديمقراطي الذي أطلقها بتاريخ 10 كانون الأول 2012، كما وركز على المواطنة الفاعلة ضمن ثلاث محددات وهي: حق المشاركة، وواجب المشاركة، ومسؤولية المشاركة(موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

أطلق الملك عبد الله الثاني ابن الحسين الورقة النقاشية الرابعة لتناقش نقطتين هامتين على طريق الديمقراطية المتجددة والتحول الديمقراطي وهما: التمكين الديمقراطي والمواطنة الفاعلة، حيث يتم التركيز على تعزيز المجتمع المدني ودوره في مراقبة الأداء السياسي وتطويره نحو الأفضل عبر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ترسيخ الثقافة الديمقراطية في المجتمع لبناء نموذج ديمقراطي خاص للأردنيين، ففي البداية تحدث الملك في هذه الورقة عن مفهوم المواطنة الفاعلة وكيف أن جوهر هذا المفهوم هو مبدأ الالتزام والمشاركة بمعنى أن الالتزام المشترك بالممارسات الديمقراطية الراسخة سيكون هو ضمانة النجاح في مواجهة مختلف المعيقات. والمشاركة في الحياة السياسية لا تعني فقط المشاركة في القضايا الوطنية التي يناقشها مجلس الأمة، بل تعني الحياة السياسية بمفهومها الأوسع أي المشاركة في القضايا التي تمس المجتمعات المحلية والحياة اليومية للمواطنين مثل قضايا التعليم والنظافة العامة والنقل وغيرها من الخدمات العامة. فالمواطنة الفاعلة ترتكز على ثلاثة أسس هي(موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017):

1. حق المشاركة، حيث أن الانخراط في الحياة السياسية حقاً أساسياً لكل مواطن مع وجوب حماية الحيز العام المتاح للتعبير الحر عن الآراء السياسية.
2. واجب المشاركة، حيث تشكل المشاركة السياسية في جوهرها واجباً ومسؤولية، وعلى كل مواطن أن يتحمل جزءاً من هذه المسؤولية ويؤدي واجبه بالمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية والمدنية اليومية. ومع أن عدم الانخراط في الحياة السياسية هو حق للمواطن تكفله الديمقراطية، إلا أن هذا يعني التخلي عن فرصة لخدمة الوطن الذي هو للجميع.
3. مسؤولية المشاركة، وتعني الالتزام بالسلمية والاحترام المتبادل بحسب الممارسات الأربع التي حددها الملك في الورقة النقاشية الأولى وهي؛ احترام الرأي الآخر، تبني الحوار والحلول الوسط ورفض العنف، الشراكة في التضحيات والمكاسب، والانخراط الفاعل.

كذلك يؤكد الملك عبد الله الثاني ابن الحسين في هذه الورقة على أهمية مؤسسات المجتمع المدني في تطوير النموذج الأردني الديمقراطي، تطويراً يكمن فيه تعظيماً للمنجز ولفت النظر إلى مواطن الضعف دون النيل من هيبة الدولة، وأكد الملك أيضاً على أن إطلاق برنامج

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التمكين الديمقراطي يمثل تكريساً للتقدم على طريق إنجاز النموذج الأردني الديمقراطي الذي سيتجذر بمدى قدرة الشعب الأردني على عبور محطات محددة، تؤشر على تقدم ونضوج سياسي حقيقي وملموس، وليس مواعيد نهائية مسبقة أو عشوائية. وفي رؤية الملك، فإن مبدأ الالتزام والمشاركة يشكل جوهر «المواطنة الفاعلة»، وهي شرط أساسي لتحقيق التحول الديمقراطي، موضحاً أن العملية السياسية لا تنحصر في القضايا الوطنية التي يتم مناقشتها تحت قبة مجلس الأمة فقط، بل تشمل القضايا التي تمس المجتمعات المحلية والحياة اليومية للمواطنين، مثل حرص الأهالي على نوعية التعليم التي يتلقاها أبناؤهم وبناتهم في المدارس، وهموم المواطنين والمواطنات إزاء قضايا الخدمات العامة التي تقدم لهم.

الورقة النقاشية الخامسة:" تعميق التحول الديموقراطي" الأهداف، المنجزات، الأعراف السياسية"

جاءت هذه الورقة بتاريخ 13 أيلول 2014، بعنوان: "تعميق التحول الديمقراطي" والتي أستهدفت جميع أطراف المعادلة السياسية، على حزمة من المضامين والمفاهيم التالية: (المواطنة، التمكين، الدولة المدنية، التعددية، الإصلاح المتدرج والحكومات البرلمانية المستقبلية). وقد استهل الملك بقوله "اليوم، ورغم وقوع أجزاء من منطقتنا ضحية للصراع المذهبي والإرهاب والفكر المتطرف، وما يعنيه ذلك من اختطاف مستقبل جيل كامل، إلا أنني أؤمن بأن مسيرتنا الإصلاحية الأردنية المتدرجة والنابعة من الداخل، التي تضمن مشاركة جميع أبناء وبنات وطننا في بناء مستقبله". وأكد الملك أن هدف الرؤية الإصلاحية يتمثل في ديمقراطية أردنية متجددة وحيوية تقوم على ثلاث ركائز، وهي: ترسيخ متدرج لنهج الحكومات البرلمانية، تحت مظلة الملكية الدستورية، معززاً بمشاركة شعبية فاعلة أو ما وصفته "المواطنة الفاعلة"(موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

واستعرض الملك عبد الله الثاني ابن الحسين أهم محطات تطور الحياة السياسية في الأردن والتي صنفها ضمن المحاور التالية:

أولاً: محطات الإنجاز التشريعي:

لقد تم إقرار تعديلات دستورية في المملكة الأردنية الهاشمية كان لها الدور البارز في ترسيخ منظومة الفصل والتوازن بين السلطات، كما أنها تعزز الحريات، وإنجاز حزمة جديدة من التشريعات الناظمة للحياة السياسية، وقد شملت هذه الحزمة: قوانين الانتخاب، والأحزاب السياسية، والاجتماعات العامة، والتي تساهم بدورها في تعزيز أجواء العمل السياسي وتشكيل الأحزاب من مختلف ألوان الطيف السياسي. وتطبيق قانون معدِّل لقانون محكمة أمن الدولة يحصر اختصاصها في جرائم الخيانة، والتجسس، والإرهاب، والمخدرات، وتزييف العملة، بما يكرّس المبدأ العام لمحاكمة المدنيين أمام المحاكم المدنية فقط. وتطوير النظام الداخلي لمجلس النواب(مشاقبة، 2017: 162).

ثانياً: محطات الإنجاز المؤسسي:

يشير هذا المسار إلى تعزيز وبناء مؤسسات الدولة على النحو التالي(موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017):.

- تخصيص محكمة دستورية لتفسير نصوص الدستور والرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة بما يضمن احترام حقوق وحريات جميع المواطنين وفقاً للدستور.
- استحداث هيئة مستقلة للانتخاب والتي نالت الاحترام والتقدير داخل الأردن وخارجه لدورها الرائد في إدارة الانتخابات النيابية وضمان نزاهة وشفافية الانتخابات النيابية والبلدية من خلال الإشراف عليهما.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تأسيس مجلس النواب مركزاً للدراسات والبحوث التشريعية يدعم عمل النواب واللجان النيابية المتخصصة، ويضمن أن يستند عمل المجلس وقراراته إلى الأبحاث والمعلومات المدعومة بالبراهين. كما أن هناك جهوداً حثيثة لتعزيز الشفافية، تمثلت بقيام اللجنة المالية في مجلس النواب بمناقشة تفصيلية لموازنات القوات المسلحة والأجهزة الأمنية، والديوان الملكي الهاشمي للعام 2014، وذلك في سابقة ومبادرة نوعية لمجلس النواب للارتقاء بآليات وممارسات الرقابة.
- تدعيم السلطة القضائية وعدد من المؤسسات الرقابية الرئيسة، مثل: هيئة مكافحة الفساد، وديوان المحاسبة، وديوان المظالم، وأنظمة الرقابة في القطاعين الحكومي والخاص والمجتمع المدني. والاستمرار في دعم المركز الوطني لحقوق الإنسان.
- تطوير القطاع العام، من خلال: البناء على ما تم إنجازه من دمج المؤسسات ضمن مسار إعادة الهيكلة، والاستمرار في تحسين مستوى الخدمات الحكومية، وتنمية الموارد البشرية، وتطوير آليات صناعة القرار.
- تطبيق العديد من الإصلاحات في المؤسسات الأمنية الوطنية، حيث أنطلقت هذه الجهود مع الرسالة التي وجهها الملك عبد الله الثاني ابن الحسين لمدير المخابرات العامة في عام 2011 للمضي قدماً في إصلاح هذه المؤسسة الوطنية الرائدة. وفي خطوة إصلاحية لا تقل أهمية، فإن الحكومة تعكف على تفعيل دور وزارة الدفاع لتتولى مسؤولية جميع الشؤون الدفاعية غير القتالية، ولتكون بالطبع جزءاً من الحكومة وخاضعة لرقابة مجلس الأمة.

ثالثاً: محطات التطور الخاصة بأطراف المعادلة السياسية:

يشير هذا المسار إلى القيم والممارسات الجوهرية الموجودة في الثقافة الديمقراطية وممارسات المواطنين، إضافة إلى أدوار الأطراف الرئيسية في المعادلة السياسية، وتشمل: الاعتدال، والتسامح، والانفتاح، والتعددية، وإشراك جميع مكونات المجتمع، واحترام الآخرين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والشعور بهم، واحترام سيادة القانون، وصون حقوق المواطن، وتأمين كل طيف يعبر عن رأي سياسي بفرصة عادلة للتنافس عبر صناديق الاقتراع. واحترام مبدأ الحوار وتبنيه في سبيل تجاوز الاختلافات، والتلازم بين حقوق المواطنين وواجباتهم، والمشاركة الفاعلة والشراكة وتحويل الاختلافات إلى حلول توافقية.

الورقة النقاشية السادسة:" سادة القانون " أساس الدولة المدنية"

صدرت الورقة بتاريخ 16 تشرين أول 2016، وتضمنت المحاور التالية (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017):

المحور الأول: أشار الملك عبد الله الثاني ابن الحسين في هذه الورقة إلى ضرورة إعداد خطة إستراتيجية على مستوى كل دائرة ومؤسسة ووزارة؛ تعتمد على الحقائق لإعداد الخطة الإستراتيجية مبيناً الرسالة والأهداف والتحديات الداخلية والخارجية خاصة السياسية والاقتصادية والأمنية وكذلك الواسطة والمحسوبية وتجاوز القانون من قبل بعض الأفراد وإعداد هذه الخطة لتعزيز دور القضاء وسيادة القانون.

كذلك أوضح الملك في هذه الورقة، بأن منظومة التخطيط الإستراتيجي الوطني الذي يبدأ بالمطالب الوطنية التي أشار إليها في تحقيق العدل والمساواة والنزاهة وتكافؤ الفرص مبيناً بأن من أساس المصالح الوطنية والتي تعتبر العنصر الأساسي في منظومة التخطيط الإستراتيجي والمتمثلة في أخذ البيئة الإقليمية في الحسبان عند إعداد الخطة الإستراتيجية الوطنية. وأشار الملك إلى أدوات ووسائل الرقابة ودور التقييم للخطة الإستراتيجية، وإلى أن التقييم في المراحل الأخيرة لتنفيذ الخطة لا يتدارك خطأ ولا يصحح انحرافاً؛ لذلك لابد من التقييم أولاً بأول وتحديد المؤسسات المعنية بذلك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحور الثاني: سيادة القانون هي أساساً للإدارة الحصيفة، من حيث تطوير الإدارة وتحديث الإجراءات وإفساح المجال للقيادات الإدارية الكفؤة وإحداث التغيير الضروري، وتعزيز النزاهة، وتطبيق القانون على المسؤول قبل المواطن والإستناد إلى تشريعات واضحة وشفافة، والإدارة الحصيفة، ومحاربة الواسطة والمحسوبية، وتعزيز سيادة القانون بوصفها عماداً للدولة المدنية، والنظرة الشمولية للشباب، واعتماد الكفاءة والجدارة أساساً وحيداً للتعيينات، فضلاً عن تطوير القضاء والأجهزة المساندة له، وتوفير الكوادر الخبيرة والمتخصصة، وتطوير السياسات والتشريعات لتسريع عملية التقاضي، وتفعيل مدوّنة السلوك القضائي، وتحديث معايير تعيين القضاة ونقلهم وترفيعهم، وتمكين أجهزة الرقابة والتفتيش القضائي.

المحور الثالث: سيادة القانون عماد الدولة المدنية، أكد الملك عبد الله الثاني في هذا المحور أن الدولة المدنية تحتكم إلى الدستور والقوانين، وهي دولة المؤسسات، التي ترتكز إلى السلام والتسامح والعيش المشترك، واحترام وضمان التعددية واحترام الرأي الآخر، كما أن هذه الدولة تحمي الحقوق وتضمن الحريات، وهي ليست مرادفاً للعلمانية، إذ إن الدين في الدولة المدنية عامل أساسي في بناء منظومة الأخلاق والقيم المجتمعية.

المحور الرابع: أهمية امتلاك الفريق الحكومي المنفذ القدرة على تنفيذ هذه الأمور، علماً بأن الأفكار الواردة في الورقة، كما في الأوراق النقاشية السابقة، تعتبر حزمة واحدة، بما يستوجب تنفيذها ككل وعدم أخذ جزء منها وترك الآخر، حيث إن موضوع الانتخابات والمؤسسات الدستورية والدستور يجب أن تكون متماسكة. وأن هناك سوء فهم حول مفهوم الدولة المدنية؛ وسواء أكانت دولة مدنية أم دولة القانون أم دولة المواطنة، فإن تلك المبادئ التي احتوتها الورقة يجب تنفيذها وممارستها فعلياً دونما تأخير ومماطلة، وبلا تأويل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أشار الملك عبد الله الثاني في هذه الورقة إلى ثلاثة مواضيع تختص بالإصلاح السياسي، وهي (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017):

- **سيادة القانون:** أشار الملك عبد الله الثاني إلى أن الخطوات التي سارت عليها المملكة في سبيل الإصلاح السياسي بدءاً من التعديلات الدستورية لعام 2011 وما تبعها من تشريعات كقانون الانتخاب واللامركزية. وجب عليها أن تتماشى مع إصلاح إداري جذري وعميق من أجل تعزيز مبدأ سيادة القانون عن طريق إفساح المجال للقيادات الإدارية القادرة على الإنجاز ليتقدم صف جديد من الكفاءات للمواقع الإدارية، وبالرغم من عدم وصول الجهاز الإداري في الدولة للمستوى المطلوب. وأكد الملك على أن التواني في تطبيق القانون بعدالة وشفافية يؤدي لضياع الحقوق ويضعف الثقة بأجهزة الدولة مؤسساتها، وأن تساهل بعض المسؤولين في تطبيق القانون يشجع البعض على الاستمرار بأنتهاك القانون ويترك المجال لفساد أكبر، ويضعف قيم المواطنة في المجتمع. كما أكد الملك على أن الدولة المدنية هي دولة القانون التي تستند إلى حكم الدستور وأحكام القوانين في ظل الثوابت الدينية والشرعية، وترتكز على المواطنة الفاعلة، وتقبل بالتعددية والرأي الآخر، وتحدد فيها الحقوق والواجبات دون تمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة أو اللون أو العرق أو المستوى الاقتصادي أو الانتماء السياسي أو الموقف الفكري (عبيدات، 2016).
- **الجهاز القضائي أساس لتعزيز سيادة القانون:** بيّن الملك عبد الله الثاني أنه لا يمكن أن يترسخ مبدأ سيادة القانون إلا بوجود جهاز قضائي كفؤ ونزيه وفاعل؛ فالمواطن يلجأ إلى القضاء لثقته بقدرة هذا الجهاز على إنصافه والحصول على حقوقه في أسرع وقت، كما أكد الملك أن الجهاز القضائي في الأردن يتمتع بالسمعة الطيبة والكفاءة العالية، كما شدد الملك على ضرورة وضع إستراتيجية واضحة للسنوات القادمة تعمل على صيانة وتطوير مرفق القضاء وسائر الأجهزة المساندة له، من أجل تعزيز البيئة القضائية الفاعلة والنزيهة، وتهيئة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البنية المؤسسية العصرية التي تليق بالقضاء، وتوفير كوادر خبيرة ومتخصصة، وتطوير السياسات والتشريعات من أجل تسريع عملية التقاضي وتيسيرها والارتقاء بها(الشريف، 2016).

تعتبر السلطة القضائية سلطة مستقلة عن بقية السلطات الأخرى، حيث تتولاها المحاكم المختلفة وتصدر أحكامها وفق القوانين المعمول بها في المملكة. هذا وقد نصت المادة (27) من الدستور الأردني على ذلك بقولها "السلطة القضائية مستقلة تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر جميع الأحكام وفق القانون باسم الملك". والمحاكم في المملكة مفتوحة للجميع ومصونة من التدخل في شؤونها، بمعنى أنه يحق لكافة الأفراد والهيئات والمؤسسات المختلفة الاحتكام للقضاء، ولا تدخل في مجال عمل المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها من قبل أي جهة كانت رسمية أو غير رسمية، بالإضافة إلى مبدأ استقلال القضاء في النظام القضائي الأردني ومبدأ المساواة أمام القضاء، فقد أخذ النظام القضائي في المملكة بمبدأ مجانية القضاء، ويتضمن هذا المبدأ أن من يلجأ إلى القضاء لا يدفع أجور التقاضي. وأن جميع أعضاء الجهاز القضائي يحصلون على مرتباتهم من الدولة، هذا وعملية دفع الرسوم والنفقات لا تتنافى مع مبدأ مجانية القضاء في المملكة الأردنية الهاشمية، حيث يعتبر القضاء خدمة عامة من أجل المصلحة العامة للحفاظ على حقوق الآخرين، كذلك أخذ النظام القضائي الأردني بمبدأ علانية الجلسات، باعتبارها إحدى الضمانات الأساسية للتقاضي لأنها تشكل نوعاً من الرقابة الشعبية على أعمال السلطة القضائية بالإضافة إلى أنها تخلق نوعاً من الطمأنينة لدى المتقاضين[1].

[1] وفي بعض القضايا تكون علنية الجلسات ذات تأثير سلبي على المتقاضين والعامة ومن هنا فمن الممكن أن تكون الجلسات سرية إذا رأت المحكمة ذلك من أجل مراعاة النظام العام أو المحافظة على الآداب وهذا ما نصت عليه المادة 101 فقرة (2) من الدستور بقولها " جلسات المحاكم علنية إلا إذا رأت المحكمة أن تكون سرية مراعاة النظام العام أو المحافظة على الآداب".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولضمان حسن سير العدالة، أخذ القضاء الأردني بمبدأ التقاضي على درجتين لإعطاء الفرصة للشخص أو الهيئة التي حكم لغير صالحها من عرض النزاع أمام محكمة أعلى درجة لتفصل فيه من جديد ليشيع غريزة العدالة في نفس المحكوم عليه ويحث محاكم الدرجة الأولى على القيام بدورها على أكمل وجه في تطبيق القانون، وهي التي تنظر في الدعاوي للمرة الأولى. وهناك محاكم الدرجة الثانية وتنظر في القضايا أو المنازعات للمرة الثانية، وهي تتمثل بالإستئناف، بالإضافة إلى محكمة التمييز التي تقف على قمة الهرم القضائي لضمان حسن تطبيق القانون وتفسيره وتأويله. ويعتبر مبدأ التقاضي على درجتين من المبادئ الهامة والأساسية لضمان تحقيق العدالة ونزاهة القضاء.

أما القضاء في النظام السياسي الأردني فهم مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم غير القانون. وعملية تعيين القضاة في المملكة الأردنية الهاشمية في المحاكم النظامية وعزلهم وترقيتهم تتم بقرار يصدر عن المجلس القضائي يقترن بإرادة ملكية وفق أحكام القانون (المادة (98) من الدستور الأردني). حيث تشمل كلمة قاضٍ أو قضاة الفئات التالية: رئيس محكمة التمييز ورئيس وأعضاء محكمة العدل العليا، ورئيس النيابة العامة، ومساعدي الأمين العام لوزارة العدلية، وقضاة التشريع، ومفتش العدلية، وأعضاء محاكم الإستئناف، والنائب العام ومساعدوه، وأعضاء محاكم البداية، وقضاة أمانة العاصمة، ومحاكم البلديات، وقضاة الصلح والمدعين العامين، وأي قاض يعود موضوع تعيينه إلى المجلس القضائي الأردني .

ذكر الملك عبد الله الثاني أن مبدأ سيادة القانون لا يمكن أن يترسخ إلا بوجود جهاز قضائي كفؤ ونزيه وفاعل؛ فالمواطن يلجأ إلى القضاء لثقته بقدرة هذا الجهاز على إنصافه والحصول على حقوقه في أسرع وقت؛ وإن غاب هذا الأمر تزعزت ثقة المواطن بالقضاء، كما أكد أن الجهاز القضائي في الأردن يتمتع بالسمعة الطيبة والكفاءة العالية، ولكن الإجراءات القضائية ما

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

زالت تأخذ وقتاً طويلاً، وهناك نقص في الكادر الوظيفي ونقص في الخبرات النوعية الخاصة ببعض القضايا، وغيرها من التحديات التي تؤثر على إداء الجهاز وحقوق المواطن أو المستثمر (العيساوي، 2016).

ويركز الملك عبدالله الثاني بن الحسين على ضرورة وضع إستراتيجية واضحة للسنوات القادمة تعمل على صيانة وتطوير مرفق القضاء وسائر الأجهزة المساندة له، من أجل تعزيز البيئة القضائية الفاعلة والنزيهة، وتهيئة البنية المؤسسية العصرية التي تليق بالقضاء، وتوفير كوادر خبيرة ومتخصصة، وتطوير السياسات والتشريعات من أجل تسريع عملية التقاضي وتيسيرها والإرتقاء بها، كما تناول جلالته وجوب العمل على ترسيخ ثقافة النزاهة في الجهاز القضائي في مراحلة كافة وتفعيل مدونة السلوك القضائي، وضرورة تعزيز قدرات القضاة وإكسابهم المهارات الضرورية لإصدار الأحكام القضائية العادلة والنزيهة، وتطوير وتحديث وتمكين أجهزة الرقابة والتفتيش القضائي لتكون تقارير التفتيش أداو قياس حقيقية وواقعية لأداء القاضي وسلوكه (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

وكان الملك قد عهد إلى رئيس الوزراء الأسبق، زيد الرفاعي، في عام 2016 برئاسة اللجنة الملكية لتطوير الجهاز القضائي وتعزيز سيادة القانون، لوضع استراتيجية شاملة لمعالجة التحديات ومواصلة عملية التحديث والتطوير والارتقاء بأداء السلطة القضائية، بما في ذلك توفير الإمكانيات المناسبة للقضاة ورفع قدراتهم وتطوير معايير الجدارة والكفاءة في تعيينهم ونقلهم وترفيعهم وتحسين أوضاعهم. كما أكد الملك في الرسالة الملكية أهمية توفير بيئة مؤسسية عصرية للجهاز القضائي وأجهزته المساندة، وتطوير أدوات العمل وأساليبه بصورة نوعية، وتحديث الإجراءات والتشريعات للارتقاء بعملية التقاضي وإنفاذ الأحكام، وبما يشمل الجهات المعنية بهذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العملية كافة، وتفعيل وتمكين أنظمة الرقابة والتفتيش القضائي والتدريب والاستفادة من أفضل الممارسات العالمية (وزارة العدل، 2016).

وقد خرجت اللجنة بالتوصيات التي تعتبر استكمالاً لخطط واستراتيجيات سابقة بدأت منذ إطلاق اللجنة الملكية السابقة لتوصياتها عام 2000 وما تبعها من استراتيجيات تطويرية تتابعت ما بين الاعوام 2004-2006 ثم الإستراتيجية الثانية 2006-2008 والإستراتيجية الأخيرة التي أطلقت في العام 2010-2012 الى تعديل عدد من التشريعات وتنفيذ عدد من المشاريع الهادفة إلى مواكبة الحداثة ومواصلة مسيرة الإصلاح القانوني والقضائي. وتهدف التوصيات إلى تنفيذ الأحكام وتقديم الخدمات القانونية من خلال كوادر متخصصة وتفعيل الإجراءات والتقنيات الحديثة لحماية الحقوق والحريات والمساهمة في المحافظة على استمرار المجتمع وأمنه وتحسين البيئة الاستثمارية وفق قيم المساواة والحياد والنزاهة والكفاءة والعدالة. وتأخذ التوصيات أهميتها من الأهمية القصوى للقضاء الذي يعتبر الوعاء الذي تصب فيه كافة المشاكل والخلافات وتحسم من خلاله الاختلافات القانونية والتي قد تتعلق بأي شأن من شؤون الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. كما يشار إلى القضاء دوماً كضمانة أساسية من ضمانات التنمية الاقتصادية التي لا يمكن لها أن تتم بدون نظام قضائي قوي وفاعل ومستقل وسريع المقترن بالجودة: فسرعة فصل القضية وجودة الحكم فيها مطلبان أساسيان لأية أطراف تمثل أمام القضاء. التوصيات الجديدة تضمنت محاور رئيسة لكل محور مجموعة من الأهداف المرجو تحقيقها من خلال خطط ومشاريع يتم العمل على تنفيذها وفق برامج زمنية محددة وواضحة حيث تضمنت المحاور الرئيسية التشريعات الحقوقية، والتشريعات الجزائية، وتشكيل المحاكم والغرف المتخصصة في المحاكم، والمجلس القضائي، والنيابة العامة، والتفتّيش القضائي، وشؤون القضاة، والبيئة القضائيّة (العيساوي، 2016).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما ركزت التوصيات على محور وضعته في رأس أولوياتها وهو تعزيز استقلال القضاء ونزاهته بهدف تعزير استقلال الجهاز القضائي ومنحه نوعا من أنواع الاستقلال المالي و الإداري ومن ثم تعزيز الاستقلال الفردي للقاضي ومأسسة قواعد العمل المتعلقة بشؤون القضاة وتطويرها ووضع آليات لتعزيز قواعد السلوك القضائي ومراجعتها وتأمين موارد مالية وكوادر كافية للقضاء. كما تسهم التوصيات في وضع التدابير المثلى لتعيين القضاة ونقلهم وترفيعهم وانتدابهم وتأمين مستلزمات الأمن والاستقرار الوظيفي لهم وتعزيز دور التفتيش القضائي في الرقابة والتقييم والتوجيه. وتعزز التوصيات التي قدمتها اللجنة من الاستقلال المؤسسي للقضاء وبناء القدرة المؤسسية للمجلس القضائي وتعيين الكوادر اللازمة في وحدات المجلس وحوسبة إجراءات العمل وإناطة مهمة تمثيل الحكومة في الدعاوى الحقوقية بجهة أخرى خلاف القضاء(وزارة العدل، 2016).

وقد أقر مجلس الوزراء في 2017/8/23 المحاور التنفيذية وخطة العمل حول الورقة النقاشية السادسة للملك عبد الله الثاني الموسومة بـ"سيادة القانون اساس الدولة المدنية". ويتولى الإشراف على إعداد هذه الإستراتيجية وزارة تطوير القطاع العام بالتعاون مع جميع مؤسسات الدولة الحكومية ذات العلاقة وتقوم جميع الوزارات والمؤسسات العامة بتقديم الأفكار والحلول حولها. وتم تبويب المحاور التنفيذية وخطة العمل إلى أربع حزم عمل تنفيذية تشمل نهج العمل الحكومي للمساهمة بترجمة هذه المضامين لقرارات وسياسات وخطوات تساهم بترسيخ هذه القيم في منظومة العمل العام، حيث تم التبويب على النحو التالي: **أولاً**: وضع إستراتيجية شاملة وعميقة وطموحة للإصلاح الإداري لتعزيز سيادة القانون وتطوير الإدارة وتمكين الكفاءات الإدارية ورفع كفاءة المؤسسات والموظفين: وسيكون لوزارات الشؤون السياسية والثقافة والدولة لشؤون الإعلام والأوقاف والعدل والداخلية والشباب دور بتطبيق المحاور التنفيذية، مثلما ستقوم الأجهزة الرقابية العامة مثل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ديوان المحاسبة وهيئة النزاهة ومكافحة الفساد تحديد مواضع الخلل في تنفيذ الرقابة الفعّالة والشفافية وانتشار المحسوبية والتجاوزات الإدارية وتقديم المقترحات والحلول خلال جدول زمني محدد ويتم تزويد وزارة تطوير القطاع العام بهذه المقترحات لتضمينها في الإستراتيجية وتتعاون جميع الوزارات والمؤسسات مع الهيئات الرقابية بتنفيذ هذه المهمة.

وعند إقرار هذه الإستراتيجية يتم متابعة تنفيذ هذه الخطة ووضع معايير لقياس مدى التقدم المحرز في تطوير الإدارة العامة وتمكين الكفاءات ومكافحة المحسوبية، فيما يقدم معهد الإدارة العامة مقترحات دورية لرفع كفاءة الموظفين والإدارات العامة لتنفيذ الإستراتيجية مع الأخذ بالاعتبار وضع معايير أداء لتحسين مستوى الأداء الحكومي في إطار الحكومة الإلكترونية مع التركيز على التطوير الذاتي وأخلاقيات العمل وسؤال المواطنين واستطلاع آرائهم بشأن الإدارات والأداء، وتتم مراجعة مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، حيث تتولى وزارة تطوير القطاع العام هذه المراجعة لتقديمها لمجلس الوزراء .

ولترجمة الورقة النقاشية قامت وزارة تطوير القطاع العام بتحسين الخدمات الحكومية واعادة هندسة إجراءاتها وتبسيطها وأتممتها وفق معايير دولية وذلك من خلال تعزيز الثقافة المؤسسية المرتكزة على ثقافة تقديم الخدمة إلى جانب تفعيل الخدمة على مستوى الموظف من خلال تطوير نظام الخدمة المدنية ونظام تطوير الخدمات الحكومية. وتركز جهود الوزارة على محور رفع كفاءة وفاعلية الجهاز الحكومي والذي يتم من خلاله دمج المؤسسات التي تعمل على تحقيق أهداف مشتركة بشكل يعالج تداخل المهام بين الوزارات من جهة وبين مختلف الدوائر والمؤسسات الحكومية من جهة أخرى وذلك من خلال الاستمرار بمراجعة وتطوير الهياكل التنظيمية لمؤسسات الجهاز الحكومي وأنظمة تنظيمها الإداري. كما أشتملت سياسات التطوير على تجذير مبدأ سيادة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القانون في الإدارة العامة وسياسة تمكين المرأة في القطاع العام وسياسة بناء وتعزيز قدرات الموظف العام وتحسين ظروف عملة وسياسة التطوير الذاتي للأداء المؤسسي. كما تشتمل السياسات على سياسة تجذير الثقافة المؤسسية المبنية على مفهوم الخدمة وأخلاقيات العمل وسياسة دعم الإبداع والتميز، إضافة إلى سياسة تمكين الدوائر الحكومية في مجال رسم السياسات العامة وبناء الخطط الإستراتيجية الخاصة بها لتعزيز قدراتها في تطوير ذاتها(العيساوي، 2016).

ترسيخ مبدأ المواطنة ودولة القانون وحب الوطن وتمكين الشباب اقتصادياً وسياسياً ومحاربة الأفكار المتطرفة:

- تتولى وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية الإشراف على إعداد هذه الإستراتيجية ويكون على المؤسسات والإدارات التالية تقديم تقييم شمولي بمواضع الخلل والحلول المقترحة، وهذه الجهات هي وزارات التربية والتعليم والثقافة والشباب والأوقاف والمقدسات الإسلامية والداخلية "مديرية الأمن العام، المديرية العامة لقوات الدرك" والعدل ودائرة الإفتاء العام. وتقوم وزارة الثقافة بإعداد خطة وطنية للتوعية حول مبدأ سيادة القانون والمساواة أمامه وتبين حقوق وواجبات المواطنين والإجراءات التي تقوم بها الدولة لزيادة الشفافية في الإجراءات والقرارات الإدارية. وتتولى دائرة الإفتاء العام ووزارة الأوقاف نشر قيم المساواة والتعددية والتسامح وعدم الإقصاء وتقديم تقارير دورية لمجلس الوزراء بذلك. وتتولى وزارة الشباب متابعة تنفيذ ما يتعلق بتمكين الشباب وذلك بالتعاون مع الوزارات والمؤسسات العامة ذات العلاقة ومنها؛ وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، كما تتولى الوزارة متابعة تنفيذ الخطوات التنفيذية فيما يتعلق بمكافحة انتشار الفكر المتطرف لدى الشباب وبالتعاون مع الوزارات ذات العلاقة ومنها وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي ودائرة قاضي القضاه ووزارة الأوقاف ووزارة الداخلية على أن تزود وزارة الشباب مجلس الوزراء بتقارير دورية بهذا الخصوص.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تقوم وزارة الداخلية بتزويد اللجنة بالمقترحات اللازمة لتضمينها في الإستراتيجية لدعم جهودها والمساهمة في تفعيل سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان مثلما تقوم الوزارة بتقديم تقارير دورية لمجلس الوزراء حول تنفيذها للجوانب المتعلقة بعملها في الإستراتيجية حول سيادة القانون والمساواة واحترام حقوق الإنسان، كما تقوم بتزويد المركز الوطني لحقوق الإنسان بتقارير دورية بهذا الخصوص، فيما ستكون وزارة العدل ووزارة الداخلية داعمة لعمل اللجنة وتطبق مخرجات عمل اللجنة الملكية (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).
- مجلس الأمة والتكاملية مع السلطة التشريعية: حيث يقوم رئيس الوزراء بالتشاور مع رئيسي وأعضاء مجلسي الأعيان والنواب حول آليات التعاون مع المجلسين للتفعيل الأمثل لمبدأ سيادة القانون والتعاون والتشاور حول هذه الأمور ، وبما يرتقي لمستوى تطبيق القيم التي وردت في الورقة على نحو شامل وأن استقلال السلطة التشريعية ودورها الرقابي والتشريعي يتطلب تفعيل المصلحة العامة والابتعاد عن المحسوبية والوساطة، ويستقبل مجلس الوزراء الخطط التي تقدمها الوزارات والجهات المعنية ليخلص المجلس إلى إجراءات محددة قابلة للتنفيذ (وزارة العدل، 2016).
- **المواطنة والدولة المدنية :**

يتمثل أساس الدولة المدنية في المواطنة، حيث أكدت هذه الأوراق أن ساكني الدولة على مختلف أجناسهم ومعتقداتهم هم مواطنون، وأن المواطنة في الدولة المسلمة لا تقوم على أساس الدين، بينما كانت وثيقة (أو صحيفة) المدينة أول دستور مدني أكد على المواطنة حينما اعتبر أن جلّ سكان المدينة أمة واحدة من خلال (مركز الرأي للدراسات ،2017 وموقع وكالة الأنباء الأردنية 2017):

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ. تعتبر الورقة النقاشية الملكية السادسة وثيقة مهمة من الوثائق السياسية للدولة الأردنية تحمل في مكوناتها إرثاً عظيماً من الماضي وتقييماً دقيقاً للحاضر، وخريطة طريق لمستقبل أفضل؛ وأن عبارة "الدولة المدنية" قد لا توجد في الدساتير، لكنها مفهوم يقوم على أساس سيادة القانون وبيان معنى المواطنة السليم الذي يبين ما للجميع من حقوق وما عليهم من واجبات.

ب. تعتبر الورقة النقاشية السادسة وثيقة عليا ومرجعية أساسية لعمل المحكمة الدستورية والسلطات الثلاث، كما أن هذه الورقة وإن كانت مكملة للأوراق النقاشية الخمس التي سبقتها، إلا أنها ركزت على سيادة القانون وما يترتب على ذلك من عدالة ومساواة بين المواطنين، مما يعزز مقومات النظام بمؤسساته وأفراده ويزيد من استقراره.

أوضح الملك عبد الله الثاني في الورقة النقاشية السادسة العديد من الأمور الأساسية والمهمة باعتبار الدولة المدنية هي ديمقراطية تستند إلى الدستور الأردني الذي يقوم على المساواة في الحقوق والواجبات لكل المواطنين، بصرف النظر عن الدين أو العرق أو الإثنية، وبالتالي فهي تحترم التعددية والتنوع، وتضع الدين في مرتبة منزهة عن السياسة لتكون المرجعية الحضارية والأخلاقية للدولة والمجتمع.

- **الواسطة والمحسوبية:** ذكر الملك عبد الله الثاني ابن الحسين أن الواسطة والمحسوبية ما هي إلا سلوكيات تفتك بمسيرة التنمية ونهضة المجتمع، لكونها تقوّض قيم العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، وشدد الملك على ضرورة زرع القناعة في شباب الأردن بأن مستقبلهم، منذ إنهائهم لدراستهم الثانوية وخلال دراستهم الجامعية وحتى إنخراطهم في سوق العمل، غير مرتبط بقدرتهم على توظيف الواسطة والمحسوبية لتحقيق طموحهم، ولايتم هذا الأمر إلا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من خلال استراتيجيات هادفة تتضمن برامج متطورة لترسيخ مبادىء المواطنة ودولة القانون.

الورقة النقاشية السابعة: " تطوير العملية التعليمية أساس الإصلاح الشامل"

جاءت الورقة النقاشية السابعة بعد إقرار الخطة الوطنية لتنمية الموارد البشرية وهي تأتي من حرص الملك على العنصر البشري وتعزيزاً لمقولة الملك الراحل «الحسين بن طلال» "أن الإنسان أغلى ما نملك، وعلينا أن نركز على تفاصيلها وعمقها من كل الجوانب، وعلينا أن ننتقل إلى كل مراحل التعليم وهي تتضمن مدخلات ومخرجات لبعضها البعض، لأنه أن فقدت إحدى الحلقات رصانتها فلا نستطيع تأهيل عنصرنا البشري بأي حال من الأحوال" (الزيدانين، 2017).

وركزت الورقة السابعة على قبول الآخر والعمل ضمن الفريق والمهارات والنأي بالعملية التعليمية عن التفكير الضيق، وقد خضعت العملية التعليمية للعديد من المناكفات السياسية داخل المدرسة والجامعة وحتى في سوق العمل، ومواكبة التحديث لابد أن لا تتوقف بأي حال من الأحوال مبيناً أنها لم تكن بذات الوتيرة بالعهود السابقة، وهذا أدى إلى وجود مخرج غير مؤهل بسوق العمل. وتحصين العنصر البشري لتتحول المدارس والجامعات إلى مصانع للعقول البشرية ومناهج تجذر التفكير العميق والعنصر البشري ولابد أن يكون مشاركاً بالعملية كافة وتطبيقات المعرفة وتوليدها، وتبدأ أولاً بالمدرسة، فإذا ما جُذر للطالب هذا النوع من التفكير سيحمله معه إلى كل المحطات الأكبر. وأنه يجب اللحاق بركب الأمور قبل فوات الأوان ويجب الاستثمار بالطالب لأن كل يوم يذهب تذهب معه قصة إنجاز. وتؤشر الورقة النقاشية السابعة لقناعة الملك بأن تطوير قطاع التعليم هو الركيزة الأساسية للإصلاح الشامل في مختلف القطاعات والأكثر تأثيراً في مستقبل الأردن والذي يتم من خلاله تكوين جيل الشباب وقادة المستقبل وليكون التعليم في المملكة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

انموذجاً في المنطقة والعالم من حيث الكم والنوع بالسعي نحو خلق نظام تربوي يحقق التميز والإتقان والجودة من خلال استثمار الموارد البشرية والفرص المتاحة والمعرفة كثروة وطنية إستراتيجية (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

تضمنت الورقة النقاشية رؤية الملك عبدالله الثاني مرتكزات أساسية أحاطت بمدخلات التربية وشملت المحاور التالية (الديوان الملكي، 2017):

الإستثمار في التعليم: الاستثمار في رأس المال البشري (التعليم) له عوائد تنعكس على كافة مجالات ومناحي الحياة لذلك يجب توفير مناخاً مناسباً لأطلاق طاقات الطلبة وقدراتهم الإبداعية والفكرية، فإن ازدهار الحضارات والنهوض بالتنمية في الدول المتقدمة كان من خلال الاهتمام بالتعليم.

أساليب التدريس: لابد من اعتماد أساليب حديثة تخرج من النمطية والتلقين وترتكز على الفهم والتفكير والإبداع وتنمية المهارات الذهنية العليا والبعد عن ضيق الأفق واستشراف المستقبل بعقل منفتح.

الاعتزاز بلغتنا وتوظيف الإرث الحضاري العربي الإسلامي: حاضنة الإرث من الحضارة العربية الإسلامية وتضمين العبر والنهج التنويري للانطلاق نحو المستقبل. فالفكر الإبداعي سمة إنسانية، موجودة لدى كل فرد وليس حكراً على فرد دون أخر، لذا يجب أن تشتمل المناهج والأنشطة اللامنهجية خطط وبرامج تنمية الإبداع للطلبة كافة، وهذا يتطلب الاهتمام بفروع المعرفة كلها والتدريب على المهارات والكشف عن ميول الطلبة واهتماماتهم وآرائهم.

تطوير المناهج والكتب المدرسية: يتطلب إحداث التغيير المنشود تحقيق أهداف عديدة ومنها، بناء المنهاج وتضمين النصوص المختلفة منهج الاعتدال والتعامل مع الأخر والاعتراف بالأخوة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإنسانية مهما أختلفت ثقافات الناس وأديانهم، وهدف الاعتراف بالأخر إرساء مبدأ التعاون معه وتبادل المنافع والمصالح الإنسانية علماً وعملاً.

التعليم والتدريب: ويشير ذلك إلى الاهتمام بكل فروع المعرفة، والتدريب على جميع المهارات، بالإضافة إلى إفساح المجال أمام الطلبة بالتجريب، وهذا يتطلب تدريب الطلبة بشكل فردي أو بشكل مجموعات مختلفة وذلك للكشف عن الاهتمامات والآراء ووجهات نظر كل مجموعة لأن الإبداع سمة إنسانية، وهو موجود لدى كل فرد، لذا يجب أن تشمل خطة التنمية الإبداعية جميع الطلبة وأن يعطى كل فرد حرية التجريب والمغامرة وقبول الفشل.

تنمية الكوادر البشرية: أن تدريب الطلبة على التفكير والإبداع يتطلب اهتماماً وميلاً وإعداداً وتأهيلاً من قبل المعلم، لذلك فأن المعلم بحاجة لأن يمر بخبرات تدريبية منظمة لمساعدته على فهم عمليتي التفكير والإبداع وتحليل عناصرهما ومقوماتهما وأساليب تدريبها وتنميتهما لدى الطلبة ومعايير الحكم على تحققها لدى الطلبة. وهذا يتطلب أن يكون لدى المعلم إيماناً بما يلي:

- نظرة إيجابية نحو الطالب وقدرته على التفكير.
- يظهر ميلاً إيجابياً للمواقف التي تثير التساؤل والتفكير ويحترم الرأي الأخر ومناقشته.
- يؤمن بأن التفكير والإبداع مهارات تتقوى وتنمو بالتدريب المنتظم.
- تقدير تفكير الطلبة والمرحلة النمائية التي يمرون بها.

الحوار وقبول الأخر: ويقصد بذلك التأكيد على مرتكزات الحوار واحترام إنسانية الإنسان، وهذا يقتضي تحديد مساحة مشتركة للحوار الإنساني والاعتراف بالأخر، وليس لإلغائه بل التواصل معه، والاستفادة من تجاربه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يعتقد الملك عبد الله الثاني ابن الحسين أن الخطوات التي سارت عليها الأردن في سبيل الإصلاح السياسي بدءاً من التعديلات الدستورية 2011 وما تبعها من تشريعات كقانون الانتخاب واللامركزية، وجب عليها أن تتماشى مع إصلاح إداري جذري وعميق من أجل تعزيز مبدأ سيادة القانون عن طريق إفساح المجال للقيادات الإدارية القادرة على الإنجاز ليتقدم صف جديد من الكفاءات للمواقع الإدارية، وبالرغم من عدم وصول الجهاز الإداري في الدولة للمستوى المطلوب. إلا أن الملك أشاد بالجهود التي تبذلها مؤسسات الدولة من أجل بلوغ هذا الهدف كاللجنة المليكة لتعزيز منظومة النزاهة الوطنية، واللجنة الملكية لمتابعة العمل وتقييم الإنجاز، وهيئة النزاهة ومكافحة الفساد، وهيئة مكافحة الفساد وديوان المظالم.

وأكد الملك على أن التأني في تطبيق القانون بعدالة وشفافية يؤدي لضياع الحقوق ويضعف الثقة بأجهزة الدولة مؤسساتها، وأن تساهل بعض المسؤولين في تطبيق القانون يشجع البعض على الاستمرار بانتهاك القانون ويترك المجال لفساد أكبر، ويضعف قيم المواطنة في المجتمع. وشدد الملك أيضاً على ضرورة وجود آليات رقابة فعالة متمثلة بأجهزة الحكومة الرقابية كوحدات الرقابة الداخلية في الوزارات والمؤسسات وديوان المحاسبة، والدور الرقابي للبرلمان الذي يضع مصلحة الوطن والمواطن فوق كل اعتبار. وأن الدولة المدنية هي دولة القانون التي تستند إلى حكم الدستور وأحكام القوانين في ظل الثوابت الدينية والشرعية، وترتكز على المواطنة الفاعلة، وتقبل بالتعددية والرأي الآخر، وتحدد فيها الحقوق والواجبات دون تمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة أو اللون أو العرق أو المستوى الإقتصادي أو الإنتماء السياسي أو الموقف الفكري (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

أشار الملك عبد الله الثاني إلى أن مفهوم الدولة المدنية يتمثل بشكل أساسي بمدى قدرة الدولة على خدمة مواطنيها وصيانة حقوقهم والمساواة بينهم في الحقوق والواجبات، وترسيخ مبدأ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العدالة والإنصاف والنزاهة والشفافية، وهذه القيم والمبادئ لا يمكن أن تتحقق إلا من خلال المصداقية والالتزام بترسيخ مبدأ سيادة القانون، الذي يعد الضرورة القصوى لنجاح عملية التحول الديمقراطي، والضامن الحقيقي لصيانة الحقوق، وممارسة أجهزة الدولة لسلطاتها وفقاً لأحكام الدستور، وعدم الالتزام بتطبيق القانون بنزاهة وشفافية سيؤدي إلى ضياع الحقوق وفتح المجال أمام التمادي بالفساد، الأمر الذي سيكون نتيجته الحتمية إضعاف الثقة بأجهزة الدولة وتراجع أهم مرتكزاتها متمثلة بقيم المواطنة (موقع الملك عبد الله الثاني بن الحسين، 2017).

إن ترسيخ مبدأ سيادة القانون أساس الدولة المدنية من منظور الملك لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال عملية تشاركية تساهم بها كافة مكونات الدولة والمجتمع، متخذة من الإيمان بمبادئ العدل والحرية والمساواة وتكافؤ الفرص نهجاً وأساساً موجهاً للسلوك الوطني، ومستندة في عملها إلى خطة شاملة للتنمية والتطوير تهدف إلى تطوير وتحديث الإجراءات، وإفساح المجال أمام القيادات القادرة على الإبداع والإنجاز وإحداث التغيير الإيجابي المواكب لمتطلبات العصر. ولمعالجة مواطن الخلل التي تشكل تحدياً في طريق الإصلاح الموصل إلى مرحلة الدولة المدنية، إذ دعا الملك من خلال الورقة النقاشية السادسة كافة مؤسسات الدولة إلى ضرورة تطوير أسلوبها الإداري وفق مسار يخضع فيه الجميع، أفراداً ومؤسسات، للمراجعة والتقييم والمساءلة، بشكل دوري مستمر دون استثناء خاصة من هم في مواقع المسؤولية، من خلال اعتماد معايير علمية موضوعية تطبق على أرض الواقع بكل نزاهة وشفافية.

وكون مبدأ تطوير الإدارة الحكومية برؤية الملك عبد الله يشكل مسيرة مستمرة تحتاج إلى مراجعة وتقييم دائمين، فإن الضرورة تفرض أولاً تحديد مواطن الخلل وجوانب التقصير والاعتراف بهما والعمل الجاد على معالجتهما، من خلال تفعيل مبدأ المساءلة كأساس في عمل المؤسسات، بحيث يكافأ المبدع ويحاسب المقصر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتضح من خلال الأوراق النقاشية الملكية أن الملك عبد الله الثاني قد ركز بشكل كبير في خطابه الإصلاحي على أن العناية بالمواطن الأردني ورعايته أحد أبرز الأفكار السياسية والإصلاحية الحضارية، إذ أشار الملك إلى أن القاعدة الأساسية التي يركز عليها الخطاب الإصلاحي هو بناء الإنسان الأردني باعتباره "رأس المال الحقيقي"، وهذا يستدعي توفير سبل التعليم والتثقيف له، وإعداده إعداداً كاملاً يعد واجب مقدس من مسؤوليات الحكومات المتعاقبة، فبناء الإنسان هو الضمان الأساسي لتوفير مستقبل زاهر للشعب الأردني، وبدون الإنسان الواعي لا يمكن بناء مؤسسات ديمقراطية، أو إيجاد تنمية اقتصادية ناجحة. كذلك أكد الملك في العديد من خطاباته السياسية على ضرورة توسيع قاعدة المشاركة الشعبية في عملية اتخاذ القرارات ووضع الخطط والبرامج بما يخدم المناطق، ومن هنا طرح الملك فكرة تقسيم المملكة إلى أقاليم، لسهولة وصول التنمية إلى كافة الأقاليم، وهذا قمة الإصلاح والديمقراطية التي يسعى الملك لتجذيرها في نفوس الشعب الأردني في البادية والريف والمخيم والمدينة.

كما أكد الملك على ضرورة بناء علاقة تعاونية بين السلطات الثلاث، وليس علاقة شد حبل بما يضر بمصلحة الوطن والمواطن، حيث أن التأخير في التشريعات واصدار القوانين يؤثر على المسيرة الاقتصادية، فالجميع سواء في السلطة التشريعية أو التنفيذية أو مسؤولين؛ فالجميع جنود للوطن احتياط أو عاملين عندما يدعوهم الواجب يكونوا على قلب رجل واحد لخدمة وطنهم ومليكهم.

ويرى الملك عبد الله الثاني أن الديمقراطية كمرتكز أساسي للدولة المدنية، هي في جوهرها عملية حية وبناء مؤسسي يمارسها الجميع من مواطنين ودولة، وأن الإصلاح السياسي الذي يقود للديمقراطية الحقة لا يقف عند تعديل القوانين والأنظمة، وإنما يتطلب تطويراً مستمراً للنهج الذي يحكم الممارسات والعلاقات بين المواطنين والجهاز الحكومي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

معوقات الدولة المدنية في الاردن

تتعدد العوامل السياسية التي تشكل عقبة في طريق الإصلاح ومنها: تركيز السلطة، وهو من العوامل المهمة في إثارة الصراع السياسي، وذلك بعد أن فقد الفصل بين السلطات بريقه، بتدخل الحكومة في كل مجالات الدولة، سياسياً وأمنياً وعسكرياً، وسيطرة الحكومات على القرار في جميع الشؤون التي تتعلق بحياة الناس ومستقبلهم، أو من خلال تغول إحدى السلطات على الأخرى، وانعدام المساءلة بجميع أشكالها الدستورية والقانونية والأخلاقية. وقد ترافق ذلك مع غياب قواعد واضحة ومستقرة للعمل السياسي وللتقاليد الديمقراطية، وطغيان الاعتبارات الشخصية في مختلف المجالات والمستويات، مما أدى إلى عدم تداول السلطة بطريقة سلمية، وتهميش المعارضة بل وإلغاء دورها كلياً، أو بمعنى آخر عدم وجود معارضة سياسية منظمة وفاعلة، رغم العديد من التيارات والقوى والتنظيمات السياسية على الساحة العربية، والتي لا ترتقي إلى مستوى الأحزاب السياسية الموجودة في الأنظمة الديمقراطية. ويمكن اعتبار عجز الأنظمة السياسية عن استيعاب القوى الاجتماعية والسياسية الجديدة خاصة الشباب والمرأة، وانعدام الحوار مع قطاعات واسعة من المجتمع، إلى فقدان هذه القطاعات الثقة في جدوى العمل السياسي، والتشكيك في جميع جوانب وأشكال الأداء العام للدولة، بما في ذلك التشكيك في شرعية الأنظمة السياسية نفسها.

يعد غياب فعالية مؤسسات المجتمع المدني وضعف أدائها ودورها في عملية الإصلاح السياسي وتعزيز الديمقراطية في البلاد، من أهم معضلات الإصلاح ومعيقاته، ويعتبر تغلغل الفساد في أجهزة الدولة، من أهم ما يهدد المصالح المشروعة للناس، ويعمل على فتح الأبواب لخصوم الإصلاح والديمقراطية، للتأثير في تشكيل السلطة التشريعية وتطويعها بصورة أو بأخرى، والالتفاف على سلطاتها الرقابية وشلّها، ويتحقق ذلك عندما تتمكن الحكومة من فرض سيطرتها على العملية الانتخابية، وتنجح في تعيين أكثرية أعضاء مجلس النواب، أو ضمان ولائهم لها من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خلال انتخابات صورية أتقن إدارتها المفسدون. وهناك طبقة عنيدة من النخب السياسية والبيروقراطيين، ممن يخشون انتقال دولهم من النظام الريعي القائم إلى آخر يعتمد على الجدارة والمنافسة، حيث يرون أن من شأن الإصلاح أن يقضي (وإن بصورة تدريجية) على الامتيازات التي حازتها على مدى فترة طويلة من الزمن في مقابل ولائها للنظام، وبالتالي، لم تقف تلك الطبقة بشكل حازم ضد جهود الإصلاح في حد ذاتها، بل وعارضت أيضاً سياسة النظام الإصلاحية.

كما أن التأكيد على زيادة دور المواطن لا يعني ببساطة المشاركة من أجل المشاركة. ذلك أن أحد أهداف مشاركة المواطن هو فتح الأنظمة السياسية التي أضحت متصلبة بفعل أسلوب صنع القرار المؤسسي والإدارة البيروقراطية، والثالوث المكون من التجارة والعمل والحكومة، وتوسيع نطاق إشراك المواطن في السياسة هو طريقة تضمن استجابة الحكومات لمدى أوسع من المتطلبات السياسية، بمعنى أن تحصل هذه المطالب على اهتمام عادل من الحكومة وأن تطور قدرة الحكومة على التعامل مع جميع الحاجات الاجتماعية (دالتون، 1996 : 277).

ومن أهم العوامل السياسية التي تعيق الإصلاح قيام الحكومة وأجهزتها بالانتقاص من استقلالية القضاء، وفي هذه الحالة يصبح القضاء أو بعض مواقعه المؤثرة، وسيلة لتحقيق مآرب الحكومات، التي لا تتورع أحياناً عن استخدام سلطة القضاء للتنكيل بخصومها، ومن الطبيعي أن تفرز هذه الحالات، مجموعات من المستفيدين من مواقع السلطة والنفوذ، يتم التعامل معهم عادة باعتبارهم من دعامات السلطة، وتفتح لهم الأبواب للعبث بالمال العام (العناني، 2006: 145-146).

تقود هذه السلطة والنفوذ إلى ما يسمى بالاستبداد، بمعنى توظيف السلطة على أساس رغبة فرد أو مجموعة مستبدة، والاستبداد يضحي بالإنسان ويقضي على الأمن والاستقرار، ذلك سيواجه في النظام الاستبدادي أو النظام الذي تحدده رغبة فرد أو جماعة، شريحتين لا أكثر. إحداهما

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الغالبية العظمى من الناس وسوادهم، وهم الذين يتحاشون الصدام حفاظاً على حياتهم، ويبتلى هؤلاء بالذل والازدواجية. وحين يسخط هؤلاء على النظام والسلطة الموجودين، أي النظام القائم على شخص أو مجموعة، فإنهم يلجؤون إلى التملق والرياء، كي يحافظوا على أمنهم الشخصي، وهكذا يتكون مجتمع فاقد للهوية أو أن هويته ستكون مشوهة وممزقة، ولن يكون بوسع أبنائه القيام بأي شيء. وتتمثل الشريحة الأخرى بأولئك الذين تتولد لديهم دوافع الكفاح فيتحولون إلى قوى ضاربة، حيث أن المعارضة حين تعجز عن التصريح بوجهات نظرها في إطار نظام أو قانون، فإن الشعور بالإحباط سيتملكها، وسيتحول المرء حينئذ إلى ذليل متملق يضحي بكامل إرادته كي يمرر معاشه اليومي، أو أنه سيلتجئ إلى الوسيلة التي لجأت إليها السلطة المستبدة ذاتها، بمعنى أن القوة ستجابه بالقوة، وحينها ربما جر هؤلاء المجتمع إلى العصيان والتمرد، ونجحوا في إسقاط النظام ووصلوا بدورهم إلى السلطة. وحيث أنهم لم ينشؤوا في أجواء الحرية فسيفتقدون رحابة الصدر الكافية، وسيفرضون على البلاد نوعاً آخر من الاستبداد (خاتمي، 2004 :60- 61).

من هنا، تحتاج الدولة إلى أسس للتنظيم، حذراً من الفوضى وعرقلة مسيرة الإصلاح، ويتمثل ذلك في التمسك بالقانون، ويمكن أن يعارض المرء قانوناً ما، وهذا من حقه لكن لا يحق له أن يخالفه طالما أنه قانون، وهذا هو سر التقدم والتنمية. وإن مبدأ سيادة القانون جاء ليحقق العدالة والمساواة والشفافية والمساءلة على جميع مؤسسات الدولة وأفرادها دون استثناء وخاصة ممن هم في مواقع المسؤولية، من خلال ممارسات حقيقية على أرض الواقع. ولا يمكن لأي إدارة أن تتابع مسيرتها الإصلاحية وترفع من مستوى أدائها وكفاءتها دون تبني سيادة القانون كنهج ثابت وركن أساسي للإدارة.

إن التطبيق الدقيق لمواد القانون يعد من المتطلبات الضرورية لأي عملية تحول ديمقراطي ناجحة. كما أن سيادة القانون تضمن ممارسة أجهزة الدولة لسلطاتها وفق الدستور والقانون. فلا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن لدولة ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان أن تعمل خارج هذا الإطار. لذا، تشترك الحكومة وأجهزة الدولة كافة في حمل مسؤولية ما تتخذه من قرارات وسياسات وإجراءات، فمؤسسة البرلمان تمارس دورها في التشريع والرقابة، والقضاء المستقل النزيه والأجهزة الأمنية مناط بها تطبيق القانون، ليطمئن المواطن بأنه يستظل بسيادة القانون الذي يحميه ويحمي أبناءه دون تمييز أينما كان في ربوع هذا الوطن العزيز. وهذا يتطلب بالضرورة تطبيق القانون على الجميع دون محاباة أو تساهل وعلى المسؤول قبل المواطن، كما يجب أن يستند إلى تشريعات واضحة وشفافة، وإدارة حصيفة وكفؤة.

كثر الحديث في الآونة الأخيرة عن الدولة المدنية، وقد حدث لغط كبير حول مفهوم هذه الدولة، ومن الواضح أنه ناتج عن قصور في إدراك مكوناتها وبنائها. إن الدولة المدنية هي دولة تحتكم إلى الدستور والقوانين التي تطبقها على الجميع دون محاباة؛ وهي دولة المؤسسات التي تعتمد نظاما يفصل بين السلطات ولا يسمح لسلطة أن تتغول على الأخرى، وهي دولة ترتكز على السلام والتسامح والعيش المشترك وتمتاز باحترامها وضمانها للتعددية واحترام الرأي الآخر، وهي دولة تحافظ وتحمي أفراد المجتمع بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو الفكرية، وهي دولة تحمي الحقوق وتضمن الحريات حيث يتساوى الجميع بالحقوق والواجبات، وهي دولة يلجأ لها المواطنون في حال انتهاك حقوقهم، وهي دولة تكفل الحرية الدينية لمواطنيها وتكرس التسامح وخطاب المحبة واحترام الآخر وتحفظ حقوق المرأة كما تحفظ حقوق الأقليات.

إن هذه المبادئ تشكل جوهر الدولة المدنية، فهي ليست مرادفا للدولة العلمانية، فالدين في الدولة المدنية عامل أساسي في بناء منظومة الأخلاق والقيم المجتمعية، وهو جزء لا يتجزأ من دستورنا. ولا يمكن أن نسمح لأحد أن يستغل أو يوظف الدين لتحقيق مصالح وأهداف سياسية أو خدمة مصالح فئوية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة:

يستند الفكر السياسي الأردني على فكر الثورة العربية الكبرى، فهو يمثل الفلسفة السياسية التي تقوم عليها النظام السياسي وتلتزم بها القيادة السياسية في كل تحركاتها، ويرتكز هذا الفكر على ثلاثة مبادئ رئيسية هي الحرية والوحدة والحياة الفضلى، وقد تبلورت نتيجة لتدهور أوضاع الولايات العربية في الدولة العثمانية والتي باتت في مطلع القرن العشرين أمراً لا يمكن إحتماله، لقد أصبحت لهذه المبادئ دلالتها بعد أن قدر للأردن أن يتمتع بإستقلاله وأن يعبر عن إرادته، فالحرية تعني القدرة على التمتع بالحقوق والوفاء بالإلتزامات في إطار من الوعي والإحساس بالمسؤولية وليس الفوضى والتخريب، وعليها تستند المشاركة السياسية، إذ لا يمكن أن تتم هذه الأخيرة بدون حرية، والوحدة هي أسمى الأهداف ولذلك لا بد أن تكون وطيدة الأركان راسخة البنيان تقوم على أساس من العلم والدراية، وقياس الأمور بمقاييسها السليمة. وتكون بعيدة عن التحكم والأهواء والنزوات، والحياة الفضلى حياة واقعية تقوم على تحقيق الإكتفاء الذاتي للمواطنين مع تمتعهم بالحرية الإيجابية بحيث يكون كل واحد منهم نموذجاً في وطن نموذجي، إنها مشاركة في بناء مجتمع قائم على العدالة، فمنذ بداية تأسيس الدولة الأردنية سعت إلى إيجاد التوافق والإنسجام بين مكونات المجتمع الأردني وصهرها في إطار بوتقه وطنية واحدة، وهذا ما يتضح من خلال تتبع سياسة الملك المؤسس عبد الله الأول والتي قامت على أساس العمل الدؤوب للقضاء على كل الخلافات والصراعات القائمة في المجتمع والإرتقاء به نحو حياة أفضل.

وأن الدولة المدنية وفق رؤية الملك تتضمن تحديد الواجبات والمسؤوليات، الملقاة على عاتق كل فرد ومؤسسة، فالكل مسؤول عن أفعاله وتصرفاته في الدولة المدنية الجامعة لمختلف المكوّنات الاجتماعية، والتي تحتكم إلى الدستور والقوانين، وتؤمن بالعيش المشترك، واحترام الرأي والرأي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الآخر، وتحمي الحقوق، بصرف النظر عن العرق أو الدين أو الجنس، فالدين في الدولة المدنية، عامل أساسي في بناء منظومة الأخلاق، والقيم المجتمعية .

النتائج :

خرجت الدراسة بالنتائج التالية :

- الدولة المدنية هي دولة تحتكم إلى الدستور والقوانين وتطبيقها على الجميع دون محاباة، دولة المؤسسات التي تعتمد نظام الفصل بين السلطات، وهي دولة السلام والتسامح والعيش المشترك باحترامها للتعددية واحترام الرأي الأخر، ودولة تحافظ على الأفراد والمجتمع وتحميهم بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية والفكرية، كما أنها دولة تحمي الحقوق وتضمن الحريات، ويتساوى فيها الجميع بالحقوق والواجبات وهي دولة تكفل الحرية الدينية وتكرس التسامح والمحبة والاحترام، دولة تحفظ حقوق المرأة كما تحفظ حقوق الأقليات.

- تعتبر الورقة النقاشية السادسة وثيقة عليا ومرجعية أساسية لعمل المحكمة الدستورية والسلطات الثلاث، كما أن هذه الورقة وإن كانت مكملة للأوراق النقاشية الخمس التي سبقتها، إلا أنها ركزت على سيادة القانون وما يترتب على ذلك من عدالة ومساواة بين المواطنين، مما يعزز مقومات النظام بمؤسساته وأفراده ويزيد من استقراره ، وأوضح الملك عبد الله الثاني في الورقة النقاشية السادسة العديد من الأمور الأساسية والمهمة باعتبار الدولة المدنية هي ديمقراطية تستند إلى الدستور الأردني الذي يقوم على المساواة في الحقوق والواجبات لكل المواطنين، بصرف النظر عن الدين أو العرق أو الإثنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- نص الدستور الأردني على أن الأمة مصدر السلطات وتمارس سلطاتها على الوجه المبين في الدستور الأمر الذي يعني أنه أخذ بمبدأ سيادة الشعب وإن إستخدام تعبير الأمة كما أطلق على البرلمان تعبير مجلس الأمة.
- إن نظام الحكم في المملكة الأردنية الهاشمية هو نيابي ملكي وراثي، أي أنه يقوم على صفتين رئيسيتين، فهو نيابي من جانب وملكي وراثي من جانب آخر. فهو نيابي لأنه يرتكز على وجود مجلس برلماني منتخب من الشعب لفترة زمنية محددة، ولمباشرة السلطات العامة بإسم الشعب بإعتباره مصدر السلطة، والمجلس بهذا التحديد يتشكل وفقاً لنظرية النيابة التي تجسد الإدارة العامة، حيث تظهر الأخيرة في إرادة النواب بإعتبارهم ممثلين الشعب، ومع ذلك فالمجلس مستقل في عمله عن هيئة الناخبين.
- بينت الدراسة أن أركان الدولة المدنية تكاملية، ومن أهمها سيادة القانون وجود قضاء يطبق القوانين ويساعد في إرساء مبادئ العدل بوجود سلطة عليا، وهي سلطة الدولة، ويلجأ إليها الأفراد عندما تنتهك حقوقهم أو تهدد بالإنتهاك، وهذه السلطة هي التي تطبق القانون وتحفظ الحقوق لكل الأطراف، وتمنع الأطراف من أن يطبقوا أشكال العقاب بأنفسهم، ومن ثم فإنها تجعل من القانون أداة شفافة تقف فوق الأفراد جميعاً، مظلة عدالة توفر السلم والأمان للجميع.
- تتأسس الدولة المدنية على نظام مدني من العلاقات التي تقوم على السلام والتسامح وقبول الآخر والمساواة في الحقوق والواجبات، والثقة في عمليات التعاقد والتبادل المختلفة، هذه القيم هي التي تشكل ما يطلق عليه الثقافة المدنية، وهي ثقافة تتأسس على مبدأ الاتفاق؛ أي وجود حد أدنى من القواعد التي تشكل خطوطاً حمراء لا يجب تجاوزها، على رأسها احترام القانون، وهو يشكل القواعد المكتوبة لتأتي بعده قواعد عرفية عديدة غير مكتوبة تشكل بنية الحياة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اليومية للناس، تحدد لهم صور التبادل القائم على النظام لا الفوضى، وعلى السلام لا العنف، وعلى العيش المشترك لا العيش الفردي، وعلى القيم الإنسانية العامة لا على القيم الفردية أو النزعات المتطرفة.

- أن الدولة المدنية لا تستقيم إلا بالمواطنة، ويتعلق هذا الشرط بتعريف الفرد الذي يعيش على أرض هذه الدولة، فهذا الفرد لا يُعرف بمهنته أو بدينه أو بإقليمه أو بماله أو بسلطته، وإنما يُعرف تعريفاً قانونياً اجتماعياً بأنه مواطن، أي أنه عضو في المجتمع له حقوق وعليه واجبات، حيث القانون يؤسس قيمة العدل، وإذا كانت الثقافة المدنية تؤسس فيها قيمة السلام الاجتماعي، فإن المواطنة تؤسس في الدولة المدنية قيمة المساواة.
- أن بناء الدولة المدنية يتطلبُ إصلاحاً سياسياً على قانون الانتخاب، وقانون الأحزاب الحاليين، لبناء الأحزاب الوطنية التي تسعى من خلال برامجها المطروحة إلى الإصلاح، تحت القبة، من خلال مسؤولياتها التشريعية والرقابية، وصولاً إلى حكومات برلمانية وحزبية تعتمد آلية تداول السلطة سلمياً.

التوصيات:

في ضوء نتائج الدراسة فأنها توصي بما يلي :

- التأكيد على آلية تشكيل الحكومات والتدوال السلمي للسلطة من خلال تشكيل حكومات حزبية أو برلمانية لما لذلك من أثر على قيام الدولة المدنية.
- العمل على تطوير التشريعات التي تساهم في تهيئة البيئة الملائمة لتوسيع قاعدة مشاركتهم في الحياة العامة، وتفعيل دورهم كمواطنين فاعلين وداعمين ومؤثرين في التنمية الوطنية الشاملة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تطوير القوانين والأنظمة التي تسهم في بناء الدولة المدنية وإزالة العقبات التي تعيق التحول إلى الدولة الوطنية.
- التأكيد على ضرورة تصدي الحكومة لدورها الرئيسي للعمل على تعزيز هيبة الدولة من خلال سيادة القانون وعدم التهاون في تطبيق القوانين والأنظمة ومحاربة الواسطة والمحسوبية.
- يقع على الأحزاب السياسية مسؤوليات الاندماج وصولاً إلى عدد منطقي من الأحزاب الرئيسية الممتدة على مستوى الوطن، والتي تمثل مختلف آراء الطيف السياسي وتبني برامج حزبية واضحة وشاملة.
- التناغم بين النصوص الدستورية والقانونية المتضمنة للحقوق السياسية والمدنية وعدم التمييز والمساواة. وبين تجسيدها الفعلي، إذ لا يساعد إنطواء دستور الدولة على مقتضيات ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وبمبدأ المساواة بين الجميع. طالما بقيت الممارسة بعيدة عن النفاذ إلى روح المواطنة الكاملة.
- وضع خارطة طريق تتضمن رؤية واضحة وأهدافاً محددة وفق أرقى معايير النزاهة والشفافية وخدمة مصالح المواطنين بمستوى عالٍ.

– إيجاد آليات رقابية فاعلة متمثلة بأجهزة البرلمان الرقابية كوحدات الرقابة الداخلية في الوزارات والمؤسسات المستقلة وديوان المحاسبة، ومكافحة الفساد، وديوان المظالم.

– الاستمرار في تطوير البرلمان والقضاء والمحكمة الدستورية والهيئة المستقلة للانتخابات، بالشكل الذي يضمن السرعة في معالجة جوانب الخلل والقصور على المستوى التشريعي والفني بما يعزز ثقة المواطنين بمؤسسات الدولة.

– ووفقاً للرؤية الملكية تتمثل أهم المتطلبات الحيوية الملحة لترسيخ مبدأ سيادة القانون كأساس لإيجاد الدولة المدنية، التركيز أولاً على جانبين مهمين هما:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: محاربة الواسطة والمحسوبية كونها ظاهرة تشكل عائقاً يحول دون النهوض بالوطن وتدمير إنجازاته، وذلك لتعارضهما مع قيم العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وقيم المواطنة الصالحة التي تعد أساس تطور أي مجتمع.

ثانياً: تطوير الجهاز القضائي كون مبدأ سيادة القانون لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال نظام قضائي نزيه وفاعل يتمتع بمستوى من المهنية العالية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

- الإمام الطبري، **تاريخ الأمم والملوك**، القاهرة.

المراجع العربية:

الكتب:

- إبراهيم، سليم (2012). **نحو الدولة المدنية في العالم العربي- دراسة نقدية للنقاش الدائر بين المثقفين العرب حول العلمانية والدين والدولة**، الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية.
- أبو المجد، أشرف عبد الفتاح(2015) **ملامح النظام السياسي المقترح على ضوء المبادئ الدستورية العامة : دراسة تحليلية للواقع الدستوري مقارنة مع الدساتير المعاصرة**، القاهرة: المركز القومي للاصدارات القانونية.
- أبو دية، سعد (1983). **عملية إتخاذ القرار في سياسة الأردن الخارجية**، عمان، د.ن.
- الأنصاري، أحمد بوعشرين (2014). مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والإسلامي، دراسة مقارنة لبعض النصوص التأسيسية، **سلسلة: دراسات**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- الأنصاري، أحمد بوعشرين (2014). **مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والإسلامي (دراسة مقارنة لبعض النصوص التأسيسية)**. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الجرف، طعيمة (1964). **نظرية الدولة، الأسس العامة للتنظيم السياسي**. القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة.
- الحضرمي، عمر والعدوان، مصطفى (2003). **التربية الوطنية**. عمان: دار مجدلاوي.
- الحياري، عادل (1972). **القانون الدستوري والنظام السياسي الأردني**، عمان.
- خاتمي، محمد (2004). **التنمية السياسية التنمية الاقتصادية والأمن**، ط2، دمشق: دار الفكر.
- الخطيب، عبد الإله (2000). **ملاحظات حول مقومات ومرتكزات السياسة الخارجية**.
- خير، هاني(2002). **الدستور الأردني منذ عام 1923م**، عمان: مطابع وزارة الأوقاف.
- دالتون، رسل جيه (1996). **دور المواطن السياسي في الديمقراطيات الغربية**، عمان: دار البشير.
- الدينوري، ابن قتيبة (د.ت). **الإمامة والسياسة**. الجزء الثاني. القاهرة: مؤسسة الحلبي.
- راشد، سامح محمد (2005). **العلاقات الخليجية العربية 1970م-2000م**. جدة: مركز الخليج للأبحاث.
- رأفت، وحيد(1937) **القانون الدستوري**، القاهرة: المطبعة العصرية.
- سابين، جورج (1971). **تطور الفكر السياسي، الكتاب الثالث**، ترجمة: راشد البراوي، القاهرة: دار المعارف بالاشتراك مع مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر.
- السعيدين، ضيف الله سعد عواد (1999). **الخطاب السياسي للملك عبد الله الثاني ابن الحسين وأثره على الاصلاح والتحديث في الأردن**، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، معهد بيت الحكمة ،المفرق،
- شكر ،زهير(1994) **الوسيط في القانون الدستوري**، بيروت: المؤسسة الجامعية،ط3.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- شوفالييه، جان جاك(1985) **تاريخ الفكر السياسي**، ترجمة محمد عرب ماميلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- الظاهر، حسن محمد (1985). **تطور الفكر السياسي**. القاهرة: مطبعة حسان.
- عثمان ،عثمان خليل (1940) **القانون الدستوري**، مطبعة الأهالي، بغداد.
- عثمان، خليل عثمان (1947). **الإدارة العامة وتنظيمها**. القاهرة: دار الفكر العربي.
- العطار، فؤاد (1966). **النظم السياسية والقانون الدستوري**، القاهرة: دار النهضة العربية.
- العناني، جواد (2006). **متطلبات الإصلاح في العالم العربي**، عمان: دار الفارس للنشر والتوزيع.
- غالي، بطرس بطرس وعيسى، محمود خيري (1974).**المدخل الى علم السياسة**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- غالي، بطرس وعيسى، محمود خيري (1963). **مبادئ العلوم السياسية**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- غدنز، انتوني(2005) **علم الاجتماع**، ترجمة: فايز الصياغ، بيروت: ط1، المنظمة العربية للترجمة.
- فيبر، ماكس(2011) **العلم والسياسة بوصفها حرفة** ، ترجمة جورج كتورة، القاهرة:المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الأولى.
- فيبر، ماكس(2011) **مفاهيم أساسية في علم الاجتماع**، ترجمة وتحقيق، صلاح هلال و محمد الجوهري، القاهرة : المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- قدور، عمر أحمد (1997). **شكل الدولة وأثره في تنظيم مرفق الأمن، الطبعة الأولى.** القاهرة: مكتبة مدبولي.
- قطامي، نايفة (2001). **تعليم التفكير للمرحلة الأساسية.** عمان: دار الفكر للطباعة والنشروالتوزيع.
- كتيل، رايموند (1963). **العلوم السياسية، الجزء الثاني،** بغداد، ترجمة فاضل زكي.
- الكفارنة، احمد عارف (2015). **منظمات المجتمع المدنى والدولة المدنية.** الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الامنية.
- الكواري، علي خليفة (2001). **المواطنة والديقراطية في البلدان العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- ليلة، كامل (د.ت). **النظم السياسية،** القاهرة: دار الفكر العربي.
- ماضي، منيب و موسى، سليمان (1959). **تاريخ الأردن في القرن العشرين،** عمان
- متولي، عبد الحميد (1952). **المفصل في القانون الدستوري.** الإسكندرية.
- مجاهد،حورية توفيق(2013) **الفكر السياسي من أفلاطون إلى محمد عبده،**القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة السادسة.
- محاسنه، حسن (2012). **التعديلات الدستورية 2011 واثرها في تنمية الحياة السياسية الأردنية،** عمان: المؤلف
- محافظة، علي (جمع وأعداد) (1988). **عشرة أعوام من الكفاح والبناء.** عمان: مركز الكتاب الأردني.
- محافظة، علي (جمع وتوثيق) (1978). **25 عاماً من التاريخ.** عمان: شركة سمير مطاوع للنشر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- محافظة، محمد عبد الكريم وآخرون (2010). **التربية الوطنية**، ط8، الجامعة الهاشمية
- محمود، طارق رشاد (1999). **مدخل إلى النظام السياسي في الأردن**. عمان: دار البشير
- مشاقبة، أمين (2007). **السياسة الخارجية الأردنية ودول الجوار**. عمان: الحامد للنشر والتوزيع.
- مشاقبة، أمين (2009). **النظام السياسي الأردني**. عمان: منشورات أمانة عمان الكبرى
- المشاقبة، أمين (2012). **النظام السياسي الأردني**. الطبعة الثانية، عمان، مطابع الدستور التجارية.
- المشاقبة، أمين (2017). **النظام السياسي الأردني "القانون الدستوري الآردني لعام 1952 وتعديلاته لعام 2017"**. الطبعة الثانية عشر، عمان: مطابع الدستور التجارية.
- مشاقبة، أمين(2010). **الملك والسلطات الثلاث، عمان، أوراق عمل مؤتمر الدستور الأردني في ستين عاماً**، الجامعة الأردنية.
- المصالحة، محمد (2000). **دراسات في البرلمانية الأردنية**، عمان: دار الحامد للنشر.
- معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية (2013). **آفاق الدولة المدنية بعد الانتفاضات العربية**. بيروت: الجامعة الأمريكية.
- مهنا، أمين (1988). **التحديث والاستقرار السياسي الأردني**، عمان: دار الجليل.
- النجار، عبدالوهاب (1993) **الخلفاء الراشدون** ، صيدا : المكتبة العصرية .
- نعمة ، كطران زغير ،(ب ت) **مبادئ القانون الدستوري (نظرية الدولة)**، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق.
- الهلسا، أديب (1971). **أسس التشريع والنظام القضائي في الأردن معهد البحوث والدراسات العربية**. القاهرة: جامعة الدول العربية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجلات والدوريات:

- بوعزة، الطيب (2009). نقد الليبرالية. مركز البحوث والدراسات **مجلة البيان**.
- عبد المنعم، فارس (2012). الأردن تعديلات دستورية مهمة، **مجلة الديمقراطية**، العدد 45، يناير.
- المصالحة، محمد (2006). دور الأحزاب السياسية في الإصلاح السياسي في الأردن. **المجلة الثقافية**، العدد (66)، كانون الثاني.
- المقداد، محمد أحمد (2007)، أسس التحوُّل الديمقراطيّ في الوطن العربيّ ومرتكزاته (الأردن: حالة الدراسة)، **مجلة المنارة**، الأردن. المجلد (13)، العدد (7).

القوانين والدساتير:

- الدستور الأردني 2011م.
- الدستور الأردني لعام 1952.
- قانون الانتخاب الأردني المعدل لسنة 2012م
- قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم 13 لسنة 2016. المنشور في الجريدة الرسمية، ص(2578-2592) 18 أيار 2016.

التقارير الدولية:

- تقرير لجنة التعديلات الدستورية، 2011.
- تقرير لجنة الحوار الوطني، 2011.

المؤتمرات والمقابلات:

- أبو حمور، محمد (2016). **الجلسة الحوارية الثامنة عشر بعنوان: سيادة القانون أساس الدولة المدنية**، منتدى الفكر العربي، عمان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الحموري، محمد (2012). ورقة عمل حول التعديلات الدستورية في الأردن، الجامعة الأردنية، عمان، **أوراق عمل مؤتمر الدستور الأردني في ستين عاماً.**
- رسالة جلالة الملك عبد الله الثاني إلى رئيس الوزراء عبد الله النسور، 8 كانون الأول 2012.
- العضايلة، أمين (2012). الملك في الدستور الأردني/ حقوق وواجبات، الجامعة الأردنية، عمان، **أوراق عمل مؤتمر الدستور الأردني في ستين عاماً.**
- عليان، إبراهيم خليل (2012). الدولة الدينية والدولة المدنية، **مؤتمر بيت المقدس الثالث**، فلسطين.
- مقابلة الملك مع وكالة الأنباء الأمريكية (أسوشيتيد برس).
- وزارة الأوقاف والشؤون الدينية (2012). إشكالية العلاقة بين الدين والسياسة. **مؤتمر بيت المقدس الاسلامي الدولي الثالث**، تحرير محمود سعيد اشقر وخالد الزواوي، ج1، القدس: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

البحوث المنشورة:

- الجابري، محمد عابد (1998)العرب والعولمة: العولمة والهوية الثقافية." تقييم نقدي لممارسات العولمة في المجال الثقافي. في العرب والعولمة: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية. تحرير أسامة أمين الخولي،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- الدبعي، رائد (2007). **أساليب التغيير السياسي، لدى حركات الإسلام السياسي**، اخوان مصر نموذجاً 1928-2005.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الدخيل، عبد الكريم حمود(1993) سياسات الرفاه الاقتصادي والاجتماعي في قطر: طبيعتها وانجازاتها وآثارها السياسية، القاهرة: جامعة القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية.
- الصبري، عارف بن أحمد (2011). **الدولة المدنية الديمقراطية وخطرها على الثورات العربية** منشورات مركز الكلمة الطيبة للبحوث والدراسات، صنعاء، اليمن.
- العضايلة، امين (2011). تعديلات دستور 1952 واثرها على تنظيم السلطات في الأردن، **بحث منشور**، جامعة مؤتة.

الصحف والجرائد اليومية:

- الزيدانين، مفلح (2017). الورقة النقاشية السادسة ودورها في توجيه منظومة التخطيط الاستراتيجي. جريدة الدستور، لاثنين 23 كانون الثاني / يناير 2017.
- ماضي ، أبو العلا(2005) الدولة الدينية والدولة المدنية "رؤية حزب الوسط""، مجلة الهلال المصرية
- نصراوين، ليث (2011). سلسلة مقالات في صحيفة العرب اليوم الأردنية 18-20-8/29.

المواقع الإلكترونية:

- تشكيل لجنة ملكية لتعزيز منظومة النزاهة برئاسة النسور، 2012/12/08، نقلاً عن: **http://www.alghad.com**.
- خالد، خالد يونس (2005). الدولة المدنية الديمقراطية الدستورية. الحوار المتمدن، العدد 1305، نقلا عن الموقع: **http://www.ahewar.org**/.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الديوان الملكي (2016). سيادة القانون أساس الدولة المدنية. الورقة النقاشية السادسة. نقلا عن الرابط: **https://rhc.jo/**
- الرواشدة، حسين (2012). الهيئة المستقلة، دفاعا عن «أمل» بانتخابات نظيفة، 1 أيلول 2012، نقلاً عن: **http://www.rawafednews.com.**
- الزيدانين، مفلح (2017). الورقة النقاشية السادسة ودورها في توجيه منظومة التخطيط الاستراتيجي. جريدة الدستور، 23 كانون الثاني، نقلا عن الرابط: **www.addustour.com**
- الشوابكة، فايز (2013). قراءة في الورقة النقاشية الرابعة.. نحو تمكين ديموقراطي ومواطنة فاعلة. جريدة الرأي، عدد 09-06، نقلا عن الرابط: **http://alrai.com/**
- العامري، محمد موسى(2011) الدولة الإسلامية والدولة المدنية، نقلاً عن الرابط الالكتروني:**http://sahafahnet.net/news385546.html**
- عباس، سامي (2014). الدولة المدنية" المفهوم.. المبادئ.. التطبيق شبكة البصرة **http://www.albasrah.net**
- عبد العزيز ، هشام مصطفى (2011). **الدولة المدنية بين الاسلام والعلمانية.** نقلا عن الرابط **http:///olamaa-yemen.net**
- عبد العزيز، هشام مصطفى (2011). الدولة المدنية بين الإنسان والعلمانية، ج1، منتدى الإسلام اليوم، نشرت بتاريخ 2/15/، نقلا عغن الرابط: http://**www.muntada.islamtoday.net**
- عبدالمجيد، وحيد(2006) الإحياء الديني ومستقبل الدولة المدنية في مصر، نقلاً عن الرابط الالكتروني:**www.alarabiya.net**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عفان، محمد (2015) اشكالية الحكم الاسلامي والدولة المدنية، نقلاً عن الرابط الكتروني: **http://www.huffpostarabi.com/**
- العناقرة، محمد (2013). في عيد ميلاد جلالة الملك. نقلا عن الرابط: **http://www.ammonnews.net/article/143619**
- العيساوي، هبة (2016). دعوة لغرف قضائية اقتصادية متخصصة لتفعيل الرؤية الملكية. نقلا عن الرابط: **http://www.alghad.com/**
- محادين، نبيل (2017). خبراء: سيادة القانون تتم من خلال تفعيل إجراءات وسائل الرقابة. جريدة الراي، نقلا عن الرابط: **http://alrai.com/article/**
- موقع الأمم المتحدة http://**www.un.org/ar/index.html**
- نجار، هيفاء حجار (2014). قراءة في الأوراق النقاشية لجلالة الملك. جريدة الغد، عدد 30 تشرين الثاني، نقلا عن الرابط:**http://www.alghad.com/**
- وزارة العدل (2016). لجنة ملكية لتطوير القضاء وتعزيز سيادة القانون. نقلا عن الموقع: **http://www.moj.gov.jo/DetailsPage/**
- يحيى الجمل(2012) ، لا للدولة الدينية... نعم للدولة المدنية، ويكيبيديا الاخوان المسلمين نقلاً عن: **http://www.ikhwanwiki.com/**

المقابلات:

- مقابلة الملك مع وكالة الأنباء الأمريكية (الأسوشيتد برس)، (2013)، وتم نشرها في صحيفة العرب اليوم، 3/21.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المراجع الأجنبية:

- David, Hirst (2010). **Beware of Small States: Lebanon, Battleground of the Middle East**. New York: Nation Books.
- Eston، david (1987)، **asystem analysis of political life** ،john willy and sons،inc.،newyork،2 nd printing.
- Ingebritsen, Christin, et al. (2006), Small States in international relations, **University of Iceland Press**.
- **Webster universal dictionary**:(1968). vols 27. Harver .New York

www.manaraa.com